

# مُنْهَجُ الْحَافِظِ ابْنِ الْمَلِكِ

في نقد المرويات من خلال كتابه البدر المنير  
في تخريج أحاديث الشرح الكبير

(دراسة وصفية)

# 1

© جميع الحقوق محفوظة

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو اختزان مادته بطريقة الاسترجاع أو نقله على أي نحو سواء كانت الكترونية ، أو ميكانيكية ، أو بالتصوير أو بالتسجيل ، أو خلاف ذلك ، إلا بموافقة من المؤلف ، ومقدمًا.

الطبعة الأولى

٢٠٢١

ISBN: 978-614-8034-05-3

الطبعة:



شمص للطباعة والنشر ش.م.ل.

CHAMAS PRINTING & PUBLISHING S.A.L

# مَنْهَجُ الْحَافِظِ ابْنِ الْمَلِّقِ

في نقد المرويات من خلال كتابه البدر المنير  
في تخریج أحاديث الشرح الكبير

(دراسة وصفية)

الدكتور

سامي عواد بدوي الدليمي



## السيرة الذاتية

### دكتور سامي عواد بدوي الدليمي

1. مواليد: 1968، التحقت بالدراسة الجامعية في قسم علوم القرآن لكریم والتربية الإسلامية جامعة الأنبار سنة 2005-2006، وتخرجت من قسم علوم القرآن سنة 2008-2009، بتقدير امتياز، وحصلت على التسلسل (الأول) على القسم، والكلية، وجامعة الأنبار بمعدل (94.74)، (والتاسع) على عموم جامعات العراق.
2. دخلت دراسة الماجستير في قسم علوم القرآن كلية التربية الإنسانية سنة 2010-2011، وكان تسلسلي (الأول) على الدفعة بتقدير (امتياز) عن مناقشة رسالتي الموسومة: (( منهج الحافظ ابن الملقن في نقد المرويات من خلال كتابه البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير )) .
3. دخلت دراسة الدكتوراه في كلية الإمام الأعظم -رحمه الله- سنة 2013-2014 قسم أصول الدين، وحصلت على تقدير ( امتياز ) والأول على دفعتي في الدكتوراه، ( وامتياز ) عن اطروحتي الموسومة: (( الخير الجاري شرح صحيح البخاري لمحمد يعقوب البناني اللاهوري ( ت:1098هـ) من كتاب الإجارة إلى كتاب الوصايا دراسة وتحقيق )) .
4. حصلت على لقب أستاذ مساعد دكتور في 2021م من الجامعة العراقية، كلية العلوم الإسلامية.
5. عضو في الرابطة العالمية لعلماء الحديث، وعضو مدرسة الحديث العراقية، مدرس على ملاك تربية الأنبار، ومحاضر في كلية الإمام الأعظم فرع الأنبار، ومحاضر في كلية التربية للبنات جامعة الأنبار.
6. نشرت بحوث في مجلات محكمة وعالمية، وكتاب واحد، وحسب الترتيب الآتي:
  - منهج الحافظ ابن الملقن في تعقباته على الحاكم النيسابوري من خلال كتابه البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير .
  - من قال فيه أبو حاتم الرازي " لا يُحتمَلُ هذا " في كتاب العلل لابن أبي حاتم دراسة نقدية
  - الإمتناع عن التحديث عند المحدّثين
  - الشك من الراوي وأثره في التعليل دراسة تطبيقية في علل الدارقطني.
  - البُهجة السنيّة في حل الاشارات السنيّة، لمحمد بن إبراهيم التتائي (ت: 942هـ) من بداية المخطوط إلى قوله: (وصبري عنكم) دراسة وتحقيق.
  - الأحاديث التي خطأ فيها ابن القطان الفاسي (ت: 628هـ) عبد الحق الإشبيلي (ت: 581هـ) في كتابه بيان الوهم والإيهام، باب: ذكر أحاديث أوردها مؤقوفة، وهي مرفوعة دراسة نقدية
  - أقوال الحافظ أبي إسحاق الحربي في الجرح والتعديل الواردة في كتاب إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي: دراسة موازنة مع أقوال أئمة الجرح والتعديل.

7. حاصل على درع جامعة الأنبار ، وشهادات تقديرية ، وكتب شكر ، وبحسب الترتيب الآتي :

- شهادة تقديرية من السيد نائب رئيس الجمهورية، والسيد وزير التربية ، وشهادتين من السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ورئيس جامعة الأنبار .
- كتب شكر من السيد وزير التربية ، وعميد كلية الإمام الأعظم ، وعميد كلية التربية للبنات - جامعة الانبار ، ومدير عام تربية الانبار .

#### ❖ الاجازات العلمية.

- المجلس العلمي للأئمة والخطباء من الوقف السني فرع بغداد، بتقدير امتياز .
- إجازات رواية ودراية من مدرسة الحديث العراقية ، وبصورة شخصية من الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف ، والأستاذ الدكتور عبد القادر مصطفى المحمدي ، والأستاذ الدكتور عبد الله كريم عليوي ، والشيخ الدكتور ماهر ياسين الفحل ، والشيخ الدكتور منذر بن داود الأزجي ، والشيخ وليد بن مصطفى الخالدي ، والشيخ بسام بن عصام المشايخي، وهم من تلاميذ الشيخ صبحي السامرائي .
- شهادات مشاركة من المجمع الفقهي العراقي الدورة العلمية الثامنة ، وغيرها كثير .
- الشهادة العالمية في دورة إعداد المعلمين للبورء الأمانى TOT.
- الشهادة في تطوير مهارات المحقق من مدرسة الحديث العراقية ، وفي دورة في تحقيق وضبط النصوص من مدرسة الحديث العراقية بالتعاون مع الجامعة الإسلامية في منيسوتا.
- مشارك في مؤتمرات علمية في القراءات ، والحديث .

## فهرس المحتويات

الرقم	الموضوع
أ - ب	السيرة الذاتية
ج - ز	فهرس المحتويات
١	المقدمة
-	الفصل الأول التمهيدي:
٧	المبحث الأول: التعريف بابن الملقن:
٧	أولاً: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته.
٨	ثانياً: مولده، ونشأته الأولى.
٩	ثالثاً: حياته العلمية.
١٠	رابعاً: مصنفاًته .
١١	خامساً: شيوخه.
١١	سادساً: تلاميذه.
١١	سابعاً: منزلته العلمية وثناء العلماء عليه.
١٢	ثامناً: عقيدته.
١٢	تاسعاً: محنته، ووفاته.
١٣	المبحث الثاني: التعريف بكتابه البدر المنير.
١٣	المطلب الأول: موضوع الكتاب، وأهميته في بابه.
١٣	أولاً: موضوع الكتاب.
١٤	ثانياً: أهمية الكتاب.
١٤	المطلب الثاني: تسمية الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه.
١٦	المبحث الثالث: التعريف بمنهج نقد المرويات عند المحدثين.
١٦	المطلب الأول: التعريف بالنقد لغةً واصطلاحاً.

١٧	المطلب الثاني: النقد عند المحدثين، نشأته وتاريخه
-	<b>الفصل الثاني: منهجه في تخريج الأحاديث وعزوها إلى المصادر.</b>
٢٠	المبحث الأول: تبيان ابن الملقن لموطن الحديث عند التخريج.
٢٠	المطلب الأول: الأحاديث التي في الصحيحين وغيرها.
٢٤	أولاً: الأحاديث التي خرَّجها الشيخان أو أحدهما.
٢٨	ثانياً: الأحاديث التي خرَّجها أئمة الحديث في الكتب، والمسانيد، والسنن، وغيرها.
٣٣	المطلب الثاني: أحاديث نبه فيها على أن الرافي تبع غيره فيها.
٣٥	المطلب الثالث: أحاديث ذكرها الرافي ولم يقف على من خرَّجها
٣٦	المطلب الرابع: أحاديث قال عنها: (( تقدم ذكرها ))، أو يأتي الكلام عليها لاحقاً.
٣٦	أولاً: أحاديث تقدم ذكرها.
٣٩	ثانياً: أحاديث يأتي الكلام عليها لاحقاً.
٤٠	المبحث الثاني: توظيف ابن الملقن آراء غيره في نقد الرواة.
٤٠	المطلب الأول: توظيفه آراء غيره في تصحيح الأحاديث وإعلالها.
٤٠	أولاً: توظيفه آراء غيره في تصحيح الأحاديث.
٤٨	ثانياً: توظيفه آراء غيره في إعلال الأحاديث.
٥٤	المطلب الثاني: توظيفه آراء غيره في توثيق الرواة وجرحهم.
٥٤	أولاً: توثيق الرواة.
٥٩	ثانياً: جرح الرواة.
٦٢	المبحث الثالث: بيانه الاختلاف الواقع في روايات الحديث.
٦٤	المطلب الأول: بيان الاختلاف القادح في روايات الحديث.
٦٧	المطلب الثاني: بيان الاختلاف غير القادح في روايات الحديث.
٧٠	المطلب الثالث: بيانه الاختلاف بتعقب.



٧٥	المطلب الرابع: بيانه الاختلاف من غير تعقب.
-	<b>الفصل الثالث: منهجه في الحكم على الأحاديث.</b>
٧٨	المبحث الأول: حكمه على الأحاديث، وبيان منهجه في إيراد طرق الحديث.
٧٨	المطلب الأول: منهجه في إيراد طرق الحديث.
٨٢	المطلب الثاني: منهجه في الحكم على الأحاديث.
٨٣	أولاً: منهجه في تصحيح المرويات.
٨٨	ثانياً: منهجه في تضعيف المرويات.
٩٠	ثالثاً: منهجه في الحكم على غرابة المرويات.
٩٦	المبحث الثاني: حكمه على اتصال الإسناد.
٩٧	المطلب الأول: التعريف بالإسناد، ومنهج ابن الملقن في كلامه على الإسناد.
١٠١	المطلب الثاني: حكمه على الإسناد بالانقطاع من خلال التصريح بالسماع، أو سماع الراوي عن روى عنه.
١٠٤	المطلب الثالث: حكمه على السند بالإرسال.
١٠٩	المطلب الرابع: الحكم على جهالة الرواة في الإسناد.
١١٤	المطلب الخامس: حكمه على السند من خلال التدايس
١١٧	المبحث الثالث: حكمه فيما يتعلق بالرواة (الجرح والتعديل).
١١٨	المطلب الأول: مصادر ابن الملقن في جرح الرواة وتعديلهم، ومنهجه في الجرح والتعديل.
١٢٣	المطلب الثاني: اعتماده على أقوال علماء الجرح والتعديل.
١٢٣	أولاً: يعقب ويبين الراجح.
١٢٧	ثانياً: يكتفي بنقل أقوال علماء الجرح والتعديل.
١٢٨	المطلب الثالث: حكمه فيما يتعلق بضبط الرواة.
١٢٩	أولاً: الاختلاط.

١٣١	ثانياً: الحكم على الرواة بلفظ الثقة.
١٣٣	المطلب الرابع: حكمه فيما يتعلق بالعدالة.
١٣٣	أولاً: أسباب الطعن في عدالة الراوي.
١٣٧	ثانياً: توثيق الراوي في روايته عن أهل بلد معين، وتضعيفه في روايته عن أهل بلد آخر.
١٤٠	المبحث الرابع: حكمه فيما يتعلق بالعلل.
١٤٠	المطلب الأول: تعارض الوصل والإرسال.
١٤٥	المطلب الثاني: تعارض الرفع والوقف.
١٤٨	المطلب الثالث: زيادة الثقة.
١٥٥	المطلب الرابع: الاضطراب
١٥٨	المطلب الخامس: التصحيف والتحريف.
١٦٣	المطلب السادس: الإدراج.
١٦٤	أولاً: مدرج المتن.
١٦٦	ثانياً: مدرج الإسناد.
١٦٧	المبحث الخامس: تعقبه على الآخرين.
١٧٠	المطلب الأول: التعقبات التي وافق غيره فيها.
١٧٠	أولاً: تعقبات تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة.
١٧١	ثانياً: تعقبات تتعلق بالمتن والحديث صحةً وضعفاً عموماً.
١٧٢	المطلب الثاني: التعقبات التي خالف غيره فيها.
١٧٢	أولاً: تعقبات تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة.
١٧٣	ثانياً: تعقبات تتعلق بالمتن والحديث صحةً وضعفاً عموماً.
-	<b>الفصل الرابع: دراسة موازنة بين كتاب البدر المنير والدراسات التي تناولت أحاديث الشرح الكبير.</b>
١٧٥	المبحث الأول: الكتب التي صنفت في تخريج أحاديث الشرح الكبير.
١٧٥	المطلب الأول: الكتب التي شاركت ابن الملقن في الموضوع نفسه.



١٨٤	المطلب الثاني: موازنة بين كتاب البدر المنير وبين أشهر الكتب التي شاركت ابن الملقن في التخريج.
١٨٤	أولاً: الكتب التي شاركت ابن الملقن في الموضوع نفسه.
١٨٧	ثانياً: الكتب التي لم تشارك ابن الملقن في الموضوع نفسه ولكنها تعالج التخريج.
١٩٥	المطلب الثالث: مختصرات البدر المنير.
١٩٩	المبحث الثاني: الاعتراضات على ابن الملقن في البدر المنير وموازنتها .
١٩٩	المطلب الأول: الاعتراض على ابن الملقن في البدر المنير.
٢٠٤	المطلب الثاني: أوهام ابن الملقن في البدر المنير.
٢٠٤	أولاً: أوهام تتعلق بالإسناد والكلام على الرواة، وعزوه الحديث.
٢٠٨	ثانياً: أوهام تتعلق في تصحيحه وتحريفه.
٢١٢	<b>الخاتمة ( النتائج والتوصيات).</b>
٢١٦	<b>ثبت المصادر والمراجع.</b>



# المقدمة





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].  
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].  
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد:

فإن أولى العلوم بعد معرفة كتاب الله تعالى: سنة الرسول ﷺ إذ هي مبينة للكتاب العزيز، الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (١)، وقال ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ» (٢)، وجعل الله من أسباب حفظ السنة أن هياً لها رجالاً يحوطونها بالرعاية والعناية لتبقى على مر العصور غضة طرية خالصة من الشوائب والمكدرات، كي يستقي المسلمون من منهلها

(١) سورة فصلت: الآية ٤٢ .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، (٤١٠/٢٨) رقم (١٧١٧٤)، وأبي داود في سننه،

كتاب السنة، باب: في لزوم السنة (٢٠٠/٤) رقم (٤٦٠٤). والحديث رجاله كلهم ثقات

الصافي تشريعاتهم التي تحقق لهم السعادة المنشودة في الدنيا، والدخول في مرضاة الله، والفوز بالجنة في الآخرة.

وقد ندب ﷺ إلى نقل السنة، وحث الصحابة ﷺ على حفظها وتبليغها، فقال ﷺ (( بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً<sup>(١)</sup> ))، فامتثل الصحابة حينئذ، الذين هم خير قرون هذه الأمة - بشهادته - عليه أفضل الصلاة والسلام، فحفظوا عنه أحواله، وأقواله، وأفعاله امتثالاً لأمره، وابتغاءً لثواب الله وأجره. ثم فعل ذلك التابعون وتابعوهم، جيلاً بعد جيل تلقوا ذلك عنهم، واستفادوه منهم ﷺ، لكن دخل في ذلك قوم ليسوا من أهل هذا الشأن، ولا جزي لهم في هذا الميدان، فأخطئوا فيما نقلوا، وحرفوا، وربما وضعوا. فدخلت الآفة من هذا الوجه، واختلط الصحيح بالسقيم، والمجروح بالسليم؛ فحينئذ أقام الله - سبحانه وله الحمد والمنة - طائفة كبيرة من هذه الأمة، هم نجوم للدين، وعلمٌ للمسترشدين، فدونوا التصانيف ونظروا في رواتها جرحاً وتعديلاً، وانقطاعاً ووصلاً. فكان من جملة أولئك الأئمة الأعلام: الحافظ عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله، سراج الدين، ابن الملقن، الذي كان فريداً في زمانه متميزاً عن أكثر أقرانه، قوةً في الحفظ، والذي عُرف بكثرة الشيوخ والتصنيف.

وعندما يسر الله لي دراسة التخصص (الماجستير)، عقدت العزم على أن أدرس علم الحديث، فقدر لي أن أعيش مع ابن الملقن في كتابه البدر المنير؛ لذا وقع اختياري على هذا الموضوع، الذي وسمته بـ « منهج الحافظ ابن الملقن في نقد المرويات من خلال كتابه البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير دراسة وصفية »، بعد الاستشارة والاستشارة لشيخني الدكتور عبد الله كريم عليوي، وذلك للأسباب الآتية:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل

(١٧٠/٤) رقم (٣٤٦١) .



١. للمكانة العالية التي يتبوها كتاب البدر المنير فهو يعد موسوعة ضخمة في تخريج أحاديث الأحكام، والبحث عن مظانها، والحكم عليها صحةً وضعفاً، والبحث عن أسانيدها، والكلام على روايتها، وشرح غريبها، وبيان مشكلها وما فيها من العلل وغير ذلك من فنون الحديث.

٢. للشخصية المتميزة التي يتمتع بها ابن الملقن في نقد المرويات والرواة، فقد كانت عباراته بناءة، ومفيدة في ميزان النقد العلمي الهادف، ولأهمية موضوع النقد الحديثي الذي يعد من خصائص الأئمة الكبار، وهو فن يحتاج إلى درية وخبرة، وإلى علوم وافية لا يصبر على لأوائها إلا العلماء الكبار، وقد تزين بهذا العلم الشريف كثير من الأئمة المتقدمين في حين قل ذلك عند المتأخرين، ومن العلماء المتأخرين الذين نالوا منه نصيباً الحافظ ابن الملقن رحمه الله .

٣. أردت أن أبين منهج الحافظ ابن الملقن في نقد المرويات من خلال كتابه البدر المنير.

٤. تبين من خلال قراءتي في الموضوع أن للحافظ ابن الملقن اجتهادات خاصة في علم الرجال، والحكم على الأحاديث، وبيان مصادرها. وكثير منها لم ينبه عليه أحد من الباحثين.

**أهمية الموضوع** وتأتي من: ضرورة معرفة مناهج العلماء في نقدهم الأحاديث النبوية؛ لمعرفة صحيحها من سقيمها، والحكم على الرواة توثيقاً وتجريحاً، لئلا يدخل في السنة ما ليس منها.

وقد جعلت الرسالة من مقدمة، وأربعة فصول وخاتمة على الترتيب الآتي:

**أما المقدمة:** فجعلتها لبيان السبب الداعي إلى اختيار الموضوع، وأهمية

الموضوع، وإيضاح خطة السير فيه، والمنهج الذي اتبعته في الرسالة.

**أما الفصل الأول التمهيدي:** فعرفت فيه بابن الملقن وكتابه البدر المنير، ومنهج

النقد، وضمنته ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بابن الملقن، وقد أوجزت فيه قدر الإمكان تجنباً للإطالة، وبينت فيه: اسمه، ونسبه، ونسبته، ومولده، ونشأته الأولى، وحياته العلمية، ومصنفاته الحديثية، وشيوخه، وتلاميذه، ومنزلته العلمية وثناء العلماء عليه، وعقيدته، ومحنته، ووفاته.

المبحث الثاني: التعريف بكتابه البدر المنير.

المبحث الثالث: التعريف بمنهج نقد المرويات عند المحدثين.

**وتناولت في الفصل الثاني: منهجه في تخريج الأحاديث وعزوها إلى المصادر، وضمنته ثلاثة مباحث:**

المبحث الأول: تبيان ابن الملقن لموطن الحديث عند التخريج.

المبحث الثاني: توظيف ابن الملقن آراء غيره في نقد الرواة .

المبحث الثالث: بيانه الاختلاف الواقع في روايات الحديث.

**وبحثت في الفصل الثالث: منهجه في الحكم على الأحاديث وضمنته خمسة مباحث.**

المبحث الأول: حكمه على الأحاديث، وبيان منهجه في إيراد طرق الحديث.

المبحث الثاني: حكمه على اتصال الإسناد.

المبحث الثالث: حكمه فيما يتعلق بالرواة (الجرح والتعديل) .

المبحث الرابع: حكمه فيما يتعلق بالعلل .

المبحث الخامس: تعقبه على الآخرين .

**أما الفصل الرابع: فعقدت فيه دراسة موازنة بين كتاب البدر المنير والدراسات التي تناولت أحاديث الشرح الكبير وضمنته مبحثين:**

المبحث الأول: الكتب التي صنفت في تخريج أحاديث الشرح الكبير.

المبحث الثاني: الاعتراضات على ابن الملقن في البدر المنير وموازنتها .

**أما الخاتمة: فلخصت فيها ما توصلت إليه وبان لي من النتائج في هذه الرسالة.**

**وقد اتبعت في عملي المنهج الآتي:**

١. خرجت الأحاديث الواردة في الرسالة، وذلك بالرجوع إلى كتب الحديث

المعتمدة عند المحدثين، وقد رتبته في التخريج والعزو للمؤلفين بحسب الوفيات، وقد



حاولت جاهداً بيان درجة الأحاديث الواردة في الرسالة مهتدياً بأقوال الأئمة السابقين ومستعيناً بقواعد الحديث التي وضعها الأئمة الأعلام.

٢. ترجمت لمعظم الأعلام ورواة الإسناد عند ذكر العلم أول مرة باختصار ما عدا المشاهير من الصحابة والتابعين، ورتبت مصادر التراجم بحسب الأقدمية بالنسبة إلى وفاة مؤلفيها، وغالباً ما أعتمد على سير أعلام النبلاء، وتهذيب الكمال، وتقريب التهذيب، وتهذيب التهذيب.

٣. أما كتاب «البدر المنير» فقد اعتمدت على " طبعة دار العاصمة " في جميع المواضع، إلا في مواضع قليلة جداً من مقدمة محقق البدر المنير، للدكتور مصطفى أبو الغيط " طبعة دار الهجرة ".

٤. ذكرت اسم الكتاب دون ذكر مؤلفه، ثم أذكر البطاقة كاملة في المصادر، إلا إذا تكرر الكتاب نفسه لمؤلف آخر فإني أشير إلى اسم المؤلف للتمييز، وهذا من الندرة وقوعه.

٥. عزوت الآيات التي ترد في الرسالة إلى مواقعها بذكر اسم السورة، ورقم الآية. وقد استعنت في إعداد هذه الرسالة بأهم المصادر وأوثقها، وهي كثيرة متنوعة فمنها كتب الصحابة والطبقات والتراجم، ومنها كتب التاريخ والسير، وكتب الحديث النبوي رواية ودراية، وغيرها. ولم تغب عني أهمية كتب اللغة والمعجمات في هذا المضمار، زيادة على بحوث حديثية متنوعة، وبعض الكتب الأخرى التي لها علاقة بالموضوع.

**وختاماً:** فهذا جهد المُقَلِّ، وعمل المعترف بقصوره، لكن حسبي أني استفرغت فيه وسعي، وبذلت فيه جهدي، ولا أدعي الكمال، لكنني حاولت الاقتراب منه، وما أعزّه من طلب! ولا سيما أنها تتناول شخصية مهمة وكتاب في غاية الأهمية، ومنهج صعب قلّ من العلماء من يلجّ فيه، فلقد عشت مع بحثي هذا أياماً وشهوراً، ليلاً ونهاراً، ولم آل جهداً في الدراسة والرجوع إلى المصادر والمناقشة، ولكنني أتيت بالمستطاع وحسبي أنني

بشر، فإن أصبت فله تعالى الفضل والمنة ، وإن أخطأت فالرب سبحانه وتعالى يثيب على القصد ويعفو عن الخطأ، فأسأله سبحانه وتعالى أن يجنبنا الزلل ويرشدنا إلى الصواب ويوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه، والتابعين لَهُمْ بإحسان إلى يوم الدين.

**الفصل الأول التمهيدي:**  
**التعريف بابن الملقن وكتابه**  
**البدر المنير، ومنهج النقد،**  
**وضمنته ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: التعريف بابن الملقن.**

**المبحث الثاني: التعريف بكتابه البدر المنير.**

**المبحث الثالث: التعريف بمنهج نقد المرويات عند**

**المحدثين.**





## المبحث الأول: التعريف بابن الملقن، ويتضمن<sup>(١)</sup>.

### أولاً: اسمه، ونسبه، وكنيته، ونسبته.

هو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله، سراج الدين أبو حفص

(١) نظراً إلى كثرة الدراسات التي عرقت بابن الملقن، لذا اكتفيت بالتعريف به بإيجاز، ومن تلك الدراسات التي وقفت عليها ما يأتي وهي مرتبة بحسب زمنها :

الدراسة الأولى : دراسة الأستاذ نور الدين شريفة ، التي قدم بها بين يدي تحقيقه لكتاب ابن الملقن « طبقات الأولياء » . وقد نشر الكتاب ، ومعه هذه الدراسة في القاهرة سنة (١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م).

الدراسة الثانية : دراسة الأستاذ جاويد أعظم الهندي ، وهي دراسة مقدمة لنيل درجة الماجستير، من جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة (١٤٠٤هـ) ، مع تحقيق كتاب ابن الملقن : « المقنع في علوم الحديث » .

الدراسة الثالثة : دراسة الأستاذ عبد الله بحر الدين عبد الله ، وقدمها بين يدي تحقيقه لكتاب ابن الملقن « غاية السؤل في خصائص الرسول » ، ونال بها درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية ، بالمدينة المنورة .

الدراسة الرابعة : دراسة الدكتور عبد الله سعاف اللحياني ، التي قدم بها لكتاب ابن الملقن : « تحفة المحتاج » ، ونال بتحقيقه درجة الماجستير ، من جامعة أم القرى بمكة المكرمة سنة (١٤٠٤هـ).

الدراسة الخامسة : دراسة الأستاذ عبد الله بن حمد اللحيان ، التي قدمها في صدر تحقيقه لكتاب ابن الملقن : « مختصر استدراك الحافظ الذهبي على أبي عبد الله الحاكم ، لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن » ، ونال بها درجة الماجستير من جامعة الإمام محمد بن سعود ، بالرياض سنة (١٤٠٦هـ).

الدراسة السادسة : دراسة الدكتور مصطفى أبو الغيط ، ومجموعة علماء قُدمت بين يدي تحقيق كتاب ابن الملقن : « البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير » ، وقد طبع سنة ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.

الدراسة السابعة : دراسة قام بها مجموعة علماء لكتاب ابن الملقن « التوضيح لشرح الجامع الصحيح » ، وقد طبع سنة ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨هـ ، وهو من إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، دولة قطر .

الأنصاري، الأندلسي الأصل. الوادي آشي ثم التكروي، المصري، الشافعي، ابن النحوي، المعروف بـ «ابن الملقن»<sup>(١)</sup>.

وسُمي بابن النحوي: لأن أباه كان عالماً بالنحو<sup>(٢)</sup>.

أما شهرته: ابن الملقن<sup>(٣)</sup>؛ فذلك لأن أباه - قبل وفاته - أوصى به إلى صديقه الشيخ عيسى المغربي، وكان يلقن<sup>(٤)</sup> القرآن بجامع ابن طولون - فتزوج بأم المترجم له، فصار ينسب إليه، وبه عرف.

### ثانياً: مولده، ونشأته الأولى.

لا تختلف المصادر في أن ولادة ابن الملقن كانت في شهر ربيع الأول، سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة (٧٢٣هـ)، وقد اختلفوا في يوم ولادته، فقيل: في الرابع والعشرين منه، قاله ابن حجر<sup>(٥)</sup>، لكن رجح السخاوي - رحمه الله - أن ولادته كانت في الثاني والعشرين من ربيع الأول، وأنه قرأ ذلك بخطه<sup>(٦)</sup>.

ولا شك أن الله قد أراد بأبي حفص خيراً، إذ هيأ له هذه البيئة النقية الطاهرة، مما كان له أكبر الأثر في نشأته نشأة صالحة طيبة، واتجاهه نحو العلم وأهله فكان في ذلك الخير الكثير، فبدأ الشيخ عيسى بإقرائه القرآن، فحفظه، ثم حفظ عمدة الأحكام، ثم

(١) ينظر: ذيل التقييد (٢/ ٢٤٦)، و طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبه (٤/ ٤٣)، ولحظ الألاحظ (ص: ١٢٩، ١٣٠)، وإنباء الغمر (٢/ ٣٠٨)، والضوء اللامع (٦/ ١٠٠)، وشذرات الذهب (٧١/٩)، والبدر الطالع (١/ ٥٠٨، ٥١٠)، والأعلام (٥/ ٥٧).

(٢) ينظر: الضوء اللامع (٦/ ١٠٠).

(٣) ينظر: إنباء الغمر (٢/ ٢١٧)، والضوء اللامع (٦/ ١٠٠).

(٤) يقال: لَقِنَ الرجل الشيء، لَقْنًا، فهو لَقِنٌ: فهمه، ولَقْنَتَهُ الشيءَ، فتلَقْنَتْه: إذا أخذه من فيك مباشرة... ويصدق كذلك على الأخذ من المصحف، ينظر: المصباح المنير (٢/ ٥٥٨).

(٥) ينظر: إنباء الغمر (٢/ ٢١٦).

(٦) ينظر: الضوء اللامع (٦/ ١٠٠).

اتجه به وصيه نحو المذهب المالكي، وأقرأه فيه، ثم حول عنه إلى المذهب الشافعي، استجابة لنصيحة أحد أصحاب أبيه، فأقرأه منهاج الطالبين للنووي، فحفظه<sup>(١)</sup>.  
ومن أجل تأمين حياة طيبة لابن الملتن: « فإنّ وصيه أنشأ له ربعا<sup>(٢)</sup>، أنفق عليه قريبا من ستين ألف درهم، فكان يغل عليه جملة سالحة<sup>(٣)</sup> وكان « يكتفي بأجرته، وتوفر له بقية ماله للكتب<sup>(٤)</sup>».

### ثالثاً: حياته العلمية.

اتجه به وصيه نحو العلم منذ طفولته، حتى اسمعه الحديث على ابن سيد الناس<sup>(٥)</sup>، ثم سعى لتحصيل الإجازة له من جماعة من « مصر، والشام منهم الحافظ المزي<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) ينظر : لحظ الألاحظ (ص: ١٢٩) .  
(٢) الربع : الدار بعينها حيث كانت ، والجمع رباع ، ورُبوع ، وأرْبَاع ، وأرْبُع . والربع أيضاً : المحلة ، ينظر : مختار الصحاح (ص: ١١٦).  
(٣) لحظ الألاحظ (ص: ١٢٩).  
(٤) الضوء اللامع (٦/١٠٠).  
(٥) هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربيعي ، أبو الفتح، مؤرخ، ومن حفاظ الحديث ، ولد بالقاهرة سنة (٦٧١ هـ) ، وتوفي فيها سنة (٧٣٤ هـ) من تصانيفه: « عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير» و « تحصيل الإصابة في تفضيل الصحابة» ، ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/٤٧٧)، والأعلام (٧/٣٤) .  
(٦) هو جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي محدث الديار الشامية في عصره. ولد بظاهر حلب، ونشأ بالمزة من ضواحي دمشق، وتوفي فيها سنة (٧٤٢ هـ) وصنف كتباً، منها : « تهذيب الكمال في أسماء الرجال» و « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف» ، ينظر : طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبه (٣/٧٤)، وذيل طبقات الحفاظ (ص: ٢٩٣).  
(٧) لحظ الألاحظ (ص: ١٢٩).

مع هذا الاهتمام الدائم من الوصي بابن الملقن، فإنه قد سعى بنفسه لتحصيل العلم، وسماع الحديث منذ صغره، قال الحافظ ابن حجر: « عني في صغره بالتحصيل »<sup>(١)</sup>.

وتشير كتب التراجم التي تناولت سيرة ابن الملقن إلى أنه كان يمتلك مكتبة ضخمة، وهذه المكتبة قد ذهبت ضحية حريق أتى عليها، فالتهم أكثرها، مع أكثر مسوداته. وكان ذلك في آخر عمره، وتغير حاله بعد احتراق كتبه، إلا أن ابنه حجه إلى أن مات<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر: « إنه قبل احتراق كتبه كان مستقيم الذهن »<sup>(٣)</sup>، وقال في ذلك مخاطباً ابن الملقن بعد احتراق كتبه<sup>(٤)</sup>:

لا يزعجك يا سراج الدين      إن لعين بكتبك ألسن النيران  
لله قد قربتها فتقبلت      والنار مسرعة إلى القريان

### رابعاً: مصنفاته.

لقد اشتهر ابن الملقن بتفوقه في مجال التأليف والتصنيف، مع غزارة إنتاجه، وشهرة مصنفاته وانتشارها، وكثرة الانتفاع بها، ولقد توافرت عدة عوامل ساعدته على ذلك من أهمها : ضخامة مكتبته الخاصة، واشتمالها على أشهر المراجع وأهمها<sup>(٥)</sup>، وامتداد حياته العلمية، فقد عاش ثمانين سنة، ولم يتوقف عن التأليف إلا قبل وفاته بعام أو عامين<sup>(٦)</sup>، وكذلك اشتغاله بالتأليف وهو شاب كما قال الحافظ ابن حجر:

(١) إنباء الغمر (٢/٢١٧).

(٢) ينظر : المصدر نفسه.

(٣) الضوء اللامع (٦/١٠٥) .

(٤) ذيل الدرر الكامنة (ص: ١٢٢) .

(٥) ينظر : مقدمة تحفة المحتاج ، للدكتور عبدا لله بن سعاف اللحياني (ص: ٦٧).

(٦) ينظر : مقدمة طبقات الأولياء (ص: ٤٧).

« واشتهر بكثرة التصانيف حتى كان يقال: إنها بلغت ثلاثمائة مجلدة ما بين كبير وصغير »<sup>(١)</sup>.

### خامساً: شيوخه.

لقد هياً الله عزَّ وجل لابن الملقن جملة من المشايخ الذين كانوا اعلماً في وقتهم، وجهابذة مقدّمين في فنونهم، ولا شك أن صحبة ابن الملقن لهؤلاء النفر كان له أكبر الأثر في تكوين ابن الملقن، ونشأته نشأة علمية، وشيوخ ابـن الملقن كثر أوصلهم الدكتور عبد الله اللحياني إلى أربعة وثلاثين شيخاً<sup>(٢)</sup>.

### سادساً: تلاميذه.

تتبع تلاميذ ابن الملقن وأبرزهم، يعطينا صورة واضحة عن تلك المكانة الكبيرة التي يحتلها ابن الملقن بين أهل عصره، ومدى إقبالهم عليه وانتفاعهم به، ومن تتبعي في كتب التراجم والدراسات التي تناولت ابن الملقن، وجدت إلى أن الدكتور عبد الله اللحياني قد أوصلهم إلى « مائة وخمسة وتسعين » تلميذاً وتلميذةً ممن أخذوا عنه<sup>(٣)</sup>، وقد رأيت تجنب ذكرهم، خاصةً بعد الجهد الذي قام به الدكتور.

### سابعاً: منزلته العلمية وثناء العلماء عليه.

لقد احتل الإمام ابن الملقن مكانةً بارزةً بين علماء عصره، وأهل زمانه ووقته بحيث إنه كان يذكر مع الكبار منهم، أمثال: العراقي، والبلقيني، وغيرهما، ويؤيد ذلك شهادة الأئمة له، وثناءهم عليه، ومما يجعل لهذه الأقوال قيمة فلأنها صادرة من علماء معتبرين، فقال عنه الحافظ العراقي: « أحد العلماء الجامعين بين العلم والعمل »<sup>(٤)</sup>.

(١) إنباء الغمر (٢١٨/١).

(٢) ينظر: مقدمة محقق تحفة المحتاج (١٦/١).

(٣) ينظر: مقدمة محقق تحفة المحتاج (١٧/١، ٤٨)، ومقدمة محقق التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٤٧/١، ٢٨٢).

(٤) شذرات الذهب (٢٧٩/٨).

### ثامناً: عقيدته.

كان ابن الملقن - رحمه الله - واحداً من أبناء عصره الذين تأثروا بعقيدة حكام البلاد وملوكها؛ فقد عاش في ظل دولة المماليك التي حكمت مصر في تلك المدة، وكان من قبلهم الأيوبيون قد عنوا بنشر مذهب الأشاعرة، ثم سلك المماليك مسلك الأيوبيين في ذلك، وساروا على نهجهم. وانتشر مذهب الأشاعرة في ذلك الوقت انتشاراً كبيراً، وكان قلما ينقل عقيدة السلف بنوع من الإقرار<sup>(١)</sup>.

### تاسعاً: محنته، ووفاته.

الابتلاء سنة من سنن الله يختبر بها عباده المؤمنين، وما يزال المؤمن في بلاء حتى يلقي الله وما عليه خطيئة، وقد أصاب ابن الملقن شيء من هذا الابتلاء، وقد جرت لابن الملقن محنته في سنة (٧٨٠هـ)، فقد حكى السخاوي أن برقوقاً<sup>(٢)</sup> صمم على ولاية ابن الملقن منصب قاضي القضاة الشافعية، فعلم بعض الناس بذلك فزور ورقة على لسان ابن الملقن بدفع أربعة آلاف دينار إلى أحد الأمراء حتى يتم الأمر، ووصلت إلى برقوق، فجمع العلماء وسأل الشيخ ابن الملقن: هذا خطك؟ فأنكر وصدق في إنكاره، فغضب برقوق وزاد حنقه، وأهانته وسجنه، ثم خلصه الله - تعالى - بعد مدة يسيرة بشفاعة البلقيني وطائفة من العلماء<sup>(٣)</sup>.

وبعد هذه الحياة العلمية الحافلة والاجتهاد في طلب العلم ثم نشره وتبليغه، توفي ابن الملقن ليلة الجمعة، السادس عشر من ربيع الأول، سنة أربع وثمانمائة، ودفن مع أبيه بحوش سعيد السعداء<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير (١/٨٢، ٨٤) ، ومقدمة محقق التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١/٢٠٨، ٢٤٠).

(٢) برقوق بن أنص، السلطان الملك الظاهر أبو سعيد برقوق العثماني اليلبغاوي الجاركسي، سلطان الديار المصرية، توفي سنة (٨٠١هـ) ، ينظر : المنهل الصافي (٣/٢٨٥) ، والأعلام (٤٨/٢).

(٣) ينظر : الضوء اللامع (٦/١٠٤)، ولحظ الألاحظ (ص: ١٣٠).

(٤) ينظر : الضوء اللامع (٦/١٠٥) .

## المبحث الثاني:

### التعريف بكتابه البدر المنير، وفيه مطلبان:

لا شك أن كتاب البدر المنير يمثل أهمية خاصة للمكتبة الإسلامية على وجه العموم، والحديثية على وجه الخصوص؛ ذلك أنه يُعدُّ موسوعة ضخمة في تخريج أحاديث الأحكام، والبحث عن مظانها والحكم عليها صحة وضعفاً، والبحث عن أسانيدھا، والكلام على رواتها وشرح غريبھا، وبيان مشكلھا، وما فيها من العلل وغير ذلك من فنون الحديث.

وسأعرف بكتاب البدر المنير من خلال المطالب الآتية:

### المطلب الأول:

#### موضوع الكتاب، وأهميته في بابه.

أولاً: موضوع الكتاب.

الكتاب يعد من كتب التخريج؛ إذ موضوعه يتناول الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للإمام الرافعي<sup>(١)</sup>.

وكتاب «الشرح الكبير» للرافعي هو شرح لكتاب «الوجيز» للإمام الغزالي<sup>(٢)</sup> في الفقه الشافعي مختصراً له من كتابه المسمى بـ «الوسيط».

(١) هو أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني، توفي سنة (٦٢٣ هـ)،

صاحب التصانيف منها: «الفتح العزيز في شرح الوجيز»، و«شرح مسند الشافعي»، ينظر: سير أعلام النبلاء (١٩٧/١٦، ١٩٨)، ومرآة الجنان (٤٥/٤).

(٢) هو زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الشافعي الغزالي، صاحب التصانيف الكثيرة منها «الإحياء»، و«الوسيط»، ولد سنة (٤٥٠ هـ)، وتوفي سنة (٥٠٥ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٦٧/١٤)، ومرآة الجنان (١٣٦/٣).

## ثانياً: أهمية الكتاب.

لكتاب البدر المنير أهمية كبيرة تبرز لنا في النواحي الآتية:

١. اشتمل الكتاب على العديد من القواعد والفوائد الحديثية التي يهتم بها المشتغلون بعلم الحديث، وما يميّز الكتاب أن مؤلفه كان يجتهد في جمع طرق الحديث على قدر الاستيعاب، وسأبين ذلك بتفصيل أكثر في الفصلين الأول والثالث من هذه الرسالة إن شاء الله .

٢. من يتتبع هذا الكتاب يجد أن ابن الملقن حكم على جميع الأحاديث، وهذه تعدّ من أهم ميزات هذا الكتاب؛ فابن الملقن إمام واجتهاده في الحكم على الأحاديث هي محل تقدير بين كل العلماء، وقد عقدت لذلك مبحثاً بينت فيه منهجه في الحكم على الأحاديث وسيأتي لاحقاً.

٣. تبرز أهميته من أهمية الموضوع الذي يتناوله هذا الكتاب وهو تخريج أحاديث الرافعي، وما ناله كتاب الرافعي من شهرة واسعة وعناية فائقة ولا سيما عند أتباع المذهب الشافعي<sup>(١)</sup>، ولقي قبولاً بين العلماء وأثنوا عليه<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني:

### تسمية الكتاب، ونسبته إلى مؤلفه.

لا يوجد اختلاف جوهري حول تسمية الكتاب، ويمكن أن نقسم القول في ذلك الى ثلاثة أقوال :

**القول الأول :** فإن مؤلفه نص على اسمه في خطبته، فقال: « ووسمته بالبدر

(١) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب القرشي المطلبي، فقيه العصر، صاحب المذهب، له: « الأم » ، و « اختلاف الحديث » ، وغيرهما، ولد بغزة سنة (١٥٠ هـ) على الأصح، وتوفي بمصر سنة (٢٠٤ هـ) ، ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (٤٤/١) ، وسير أعلام النبلاء (٢٦٣/٨) ، ومراة الجنان (١١/٢ ، ١٢) .

(٢) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير ، مصطفى أبي الغيط (٢٩٠/١).

المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير»<sup>(١)</sup>.

وكذا سمّاه - ﷺ - في خلاصة البدر المنير إذ قال في خطبته: « فلما يسر الله تعالى - وله الحمد والمنة- الفراغ من كتابي المسمى بالبدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير لإمام الملة والدين... »<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني** يشير إلى أن النسخ الخطية كلها تشير إلى تسمية الكتاب: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير<sup>(٣)</sup>. وكذا جاءت هذه التسمية على النسخ الخطية من كتابه: خلاصة البدر المنير.

**القول الثالث** عن الكتب التي ترجمت لابن الملقن: فأكثرها كان يشير إلى موضوع الكتاب تاركاً ذكر اسمه الذي وضعه المؤلف، مثال ذلك فعل ابن حجر في كتابه « إنباء الغمر»<sup>(٤)</sup> إذ يقول - عند سرده لمؤلفاته - : « خرّج أحاديث الرافي... ».

والمؤلف - ﷺ - قد سمي كتابه - أيضاً - كتسمية هؤلاء المترجمين له فيقول: تخريجي لأحاديث الرافي<sup>(٥)</sup>، ومرة يقول: تخريج أحاديث الرافي<sup>(٦)</sup>.

والراجح أن التسمية التي نص عليها المؤلف أولى من غيرها، مع عدم استبعاد القول الثاني، وإن كنت لم أقف على نص للمؤلف بهذه الزيادة «... والآثار الواقعة»، لكن اجتماع النسخ الخطية على هذه التسمية يدل على أن لهذه التسمية أصلاً. ومع ذلك فقد اخترت التسمية التي نص عليها المؤلف والأمر ليس فيه تعقيد.

أما توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه، فلا يكاد يوجد أدنى شك في نسبة هذا الكتاب إلى ابن الملقن، وتوجد جملة كبيرة من الأدلة تؤكد ذلك .

(١) (٣٩٠/١) من النص المحقق لخطبة المؤلف .

(٢) خلاصة البدر المنير (٣/١).

(٣) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير (١٢٥/١) .

(٤) (٢١٧/٢) .

(٥) ينظر : الضوء اللامع (١٠١/٦) .

(٦) ينظر : تحفة المحتاج (٧٣/١).

## المبحث الثالث:

### التعريف بمنهج نقد الرويات عند المحدثين.

الإنسان قد يخطئ فالخطأ من فطرته. وقال الله تعالى حاكياً عن آدم أبي البشر ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَسَيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾<sup>(١)</sup>. فالإنسان قد يخطئ بالتعمد أو بالنسيان، ولكن النتيجة في الحالتين واحدة بالنسبة إلى صدق الحديث وكذبه وبما أن أحاديث النبي ﷺ، وسننه مصدر للتشريع، ونبراس للمسلمين إلى يوم القيامة؛ لذلك كان لا بد من تنقيتها من شوائب الأخطاء كافة، سواء أكان ذلك بالنسيان أم التعمد؛ لذلك كان لابد من نقد الأحاديث المضافة إلى النبي ﷺ وغيره نقداً علمياً دقيقاً، لمعرفة صحيحها من سقيمها؛ لئلا يدخل في الإسلام ما ليس منه. وكان منهج النقد نتاجاً لجهود عظيمة بذلها أئمة الحديث وحفاظه من لدن الصحابة إلى أن استقرت قواعده، ورسد أركانه، واتضحت معالمه، وأينعت ثماره في القرن الثالث الهجري<sup>(٢)</sup>، هذا وقد ضمنت هذا المبحث مطلبين ليتضح المراد منه .

## المطلب الأول:

### التعريف بالنقد لغة واصطلاحاً.

**النقد لغة:** النقد والتناقد، تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها، أي تمييز جيدها من رديئها ، وناقده: «ناقشه في الأمر»<sup>(٣)</sup>.

والنقد عند المحدثين: علم يبحث في تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة وبيان عللها، والحكم على رواتها جرحاً وتعديلاً بألفاظ مخصوصة، ذات دلائل

(١) سورة طه : الآية ١٥ .

(٢) ينظر : منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها ( ١٠/١ ) .

(٣) مختار الصحاح (ص: ٣١٧).

معلومة عند أهل الفن<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثاني:

### النقد عند المحدثين، نشأته وتاريخه.

عندما نبحث عن نشأة النقد فإننا نجد أن القرآن الكريم قد أشار إلى ذلك بقوله : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْهُ فَاسِقٌ بِنِيٍّ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾<sup>(٢)</sup>. فالقرآن يأمرنا بالتثبت في قبول الأخبار، ولا شك في أن التثبت والفحص احد مراحل النقد العلمي<sup>(٣)</sup>.

وتعود الجذور التاريخية لنشأة علم النقد إلى عصر النبي ﷺ، إذ ثبت أنه ﷺ أبدى رأيه في بعض من عايشه من المسلمين، فقال في حق بعضهم « ما أظن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً »<sup>(٤)</sup> وقوله في أحدهم « بئس أخو العشيرة »<sup>(٥)</sup>.

وأمثلة توثيق الصحابة عن النبي ﷺ كثيرة في كتب السنن ذكرها الاعظمي في

(١) ينظر : مقدمة محقق تاريخ ابن معين (٥/١) ، ومنهج النقد عند المحدثين (ص:٥)، الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليقها (٣٨/١) ، ودراسات في منهج النقد عند المحدثين (ص:٨)، وأشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية (ص: ٥) ، ومنهج الإمام علي بن المديني في نقد الرجال (ص:٢٨٦) ، والمنهج النقدي عند المتقدمين من المحدثين وأثر تباين المنهج (ص : ١٠) .

(٢) الحجرات : ٦ .

(٣) ينظر : منهج الإمام علي بن المديني في نقد الرجال (ص : ٢٨٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب : ما يكون من الظن (١٩/٨) رقم (٦٠٦٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب : لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً (١٣/٨) رقم (٦٠٣٢)، ومسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة والأدب ، باب : مداراة من يتقى فحشه (٢٠٠٣/٤) رقم (٢٥٩١).

كتابه منهج النقد عند المحدثين<sup>(١)</sup>، ومن الواضح أن النقد آنذاك كان على نطاق ضيق، إذ لم تكن الحاجة إليه ماسة، ولا سيما في حياته ﷺ، وخلافة أبي بكر وعمر ﷺ؛ لوجود المشرع بين ظهراي الصحابة، ولحرص الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ على حفظ السنة، وعدم وجود من يتهم في دينه آنذاك، وتنزه الصحابة عن الكذب من جهة أخرى<sup>(٢)</sup>، والأمثلة على ذلك كثيرة لا مجال لذكرها تجنباً للإطالة.

ثم جرّت فتنة مقتل عثمان ﷺ إلى ظهور حركة الوضع في الأحاديث واستغلالها من قبل الفرق الدينية والسياسية لأغراضها الخاصة، مما أدى إلى اهتمام النقاد ببلورة المنهج النقدي لمواجهة التزييف وفضح المزيفين. فكان ظهور المنهج النقدي مقترناً بخطوات أخرى تتضافر لتحقيق هذا الهدف وهي الاهتمام بذكر الأسانيد والتفتيش عن عدالة الرواة وضبطهم والتأكد من لقاء بعضهم بعضاً بتحديد طبقتهم في التحمل واللقيا، وكذلك الرحلة في طلب العلم، وما أثمرته في جمع الحديث في دواوين السنة، مما جعل حفظ الكتاب ينافس حفظ الصدور<sup>(٣)</sup>.

يقول ابن سيرين<sup>(٤)</sup>: «كان في الزمن الأول الناس لا يسألون عن الإسناد ، حتى وقعت الفتنة ، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد ليحدث حديث أهل السنة ويترك حديث أهل البدعة»<sup>(٥)</sup>.

وهكذا تتابع النقاد على نقد الحديث سنداً وممتناً، ولم يعد حكراً على النقاد في مكة والمدينة، وما أن أطل القرن الثالث الهجري حتى ظهر فن النقد بصورته المميزة، ودونت فيه المصنفات، ولم يزل المسلمون يتناقلون هذا العلم جيلاً بعد جيل إلى يومنا

(١) ينظر: منهج النقد عند المحدثين (ص: ٧ ، ١٠)

(٢) ينظر: منهج النقد عند المحدثين (ص: ١٠).

(٣) ينظر : منهج النقد عند المحدثين مقارناً بالمنهج النقدي الغربي ( ص : ٢٣ ، ٢٤).

(٤) هو محمد بن سيرين بن أبي عمرة الأنصاري أبو بكر البصري: ثقة ثبت عابد فقيه، كان

مولى لأنس بن مالك، ولد في خلافة عثمان أدرك عدة من الصحابة، توفي سنة (١١٠

هـ)، ينظر : تذكرة الحفاظ (٦٢/١) ، وتقريب التهذيب (ص: ٤٨٣).

(٥) الكفاية (ص: ١٢٢) .

هذا، للمحافظة على السنة النبوية المطهرة.  
ولكل جيل نقاده، وهذا من فضل الله ومنته علينا<sup>(١)</sup>.

---

(١) ولمزيد من التوضيح ، ينظر : المتكلمون في الرجال (ص:٩٤، ١٣٨) .



## **الفصل الثاني:**

**منهجه في تخريج الأحاديث وعزوها إلى**

**المصادر، وضمنته ثلاثة مباحث:**

**المبحث الأول: تبيان ابن الملقن لموطن الحديث عند**

**التخريج.**

**المبحث الثاني: توظيف ابن الملقن آراء غيره في نقد**

**الرواة.**

**المبحث الثالث: بيانه الاختلاف الواقع في روايات**

**الحديث.**

## المبحث الأول:

### تبيان ابن الملقن لموطن الحديث عند التخريج وضم أربعة مطالب:

في بداية القول لابد من بيان منهج ابن الملقن في تبيان موطن الحديث مجملاً ثم فصل القول في ذلك إن شاء الله تعالى، وهذا المنهج يمثل خطأ ثابتاً عند الإشارة إلى الأحاديث التي خرجها ابن الملقن في كتابه البدر المنير، ويمكن أن نجمله على النحو الآتي :

## المطلب الأول:

### الأحاديث التي في الصحيحين وغيرهما:

١. يبدأ بحصر الأحاديث والآثار وتحديدها، وإدراجها تحت كل باب من أبواب كتاب الرافعي، فيقول: « ذكر فيه — يعني الرافعي — من الأحاديث كذا، ومن الآثار كذا».

ثم يبدأ بعد ذلك بالكلام على هذه الأحاديث بحسب ترتيبها عند الرافعي، فإذا فرغ من الكلام على الأحاديث شرع في الكلام على الآثار، وهكذا في جميع الكتاب<sup>(١)</sup>.

٢. وقد أشار ابن الملقن إلى أنه أراد أن يرتب الأحاديث والآثار المذكورة في كتاب "فتح العزيز" على مسانيد الصحابة لكنه أعرض عن ذلك لأمرين:

أولهما: أن الرافعي رحمته الله في كثير من المواطن لا يذكر إلا الحديث نفسه ويحذف

(١) ينظر: البدر المنير ، كتاب الطهارة، باب: الماء الطاهر(٣/٢)، وباب: الوضوء(٥/٣)، وباب: الاستنجاء (٤/١١٦)، وباب: الأحداث (٤/٢٧٠)، وكتاب صلاة الجماعة (٧/١١) ، وكتاب الحج، باب: محرمات الإحرام(٩/١٦)، وكتاب الفرائض(١٣/١٨)، وكتاب قسم الصدقات (٣٦٧/١٨)، وكتاب النذور(٣٠٣/٢٤).

الراوي، وهو موضع الحاجة فلا يهتدي إليه طالب الحديث؛ لأنه لا يعرف مظنته<sup>(١)</sup>.

**ثانيهما:** فيه صعوبة على أهل الفقه، فإنه يتطلب معرفة كل الأحاديث والآثار الواقعة في شرح الرافعي، واستحضارها، وهي زائدة على أربعة آلاف بمكررها، وفي ذلك مشقة عليهم؛ لذلك ذهب إلى ترتيبه على ترتيب "شرح الرافعي"، لا يغير منه شيئاً بتقديم ولا بتأخير، فيذكر كل باب وما تضمنه من الأحاديث والآثار، فمتى طلب الطالب حديثاً أو أثراً في كتاب الطهارة من كتاب البدر المنير، فزع إلى كتاب الطهارة، أو في كتاب الصلاة ذهب إلى كتاب الصلاة منه، وهكذا أولاً فأول، على الترتيب والولاء، إلى آخر الكتاب، معزياً إلى الأصول المخرج منها<sup>(٢)</sup>.

٣. وقد بين ابن الملقن منهجه في تخريج الحديث وعزوه إلى دواوين السنة أنه إذا كان الحديث أو الأثر في صحيح الإمامين: البخاري<sup>(٣)</sup>، ومسلم<sup>(٤)</sup>، أو أحدهما يكتفي بعزوه إليهما، أو أحدهما، ولا يعرج على من رواه غيرهما من باقي أصحاب الكتب الستة، والمسانيد، والصحاح وغيرها من كتب الحديث؛ لأنه لا فائدة من الإطالة بذلك إلا إذا كانت الضرورة تدعو إلى ذلك؛ كزيادة عند غيرهما وكانت الحاجة تدعو إلى توضيح هذه الزيادة وقد التزم ابن الملقن بهذا المنهج

(١) ينظر : خطبة مؤلف البدر المنير، تحقيق الدكتور مصطفى أبو الغيط (٢٨٢/١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه .

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ولد سنة (١٩٤هـ)، صاحب «الجامع الصحيح» و«التواريخ» وغيرهما، وتوفي سنة (٢٥٦هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٧٩/١٠)، وشذرات الذهب (٢٤/١).

(٤) هو مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري، الحافظ المجود، صاحب «الصحيح»، له: «التميز» و«الكنى» وغيرهما، ولد سنة (٢٠٤هـ)، وتوفي سنة (٢٦١هـ). ينظر: طبقات الحنابلة (٣٧٧/١)، وتهذيب الكمال (٤٩٩/٢٧).

في جميع كتابه<sup>(١)</sup>.

**مثال ذلك:** حديث ابن عباس رضي الله عنهما: « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم، واحتجم

وهو صائم<sup>(٢)</sup>.

ساق ابن الملقن جميع روايات أئمة الحديث في سنن أبي داود<sup>(٣)</sup>، والترمذي<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup>، وابن ماجه<sup>(٦)</sup>، وفي مسند أحمد<sup>(٧)</sup>، وفي مستدرک

(١) ينظر: البدر المنير ( ١ / ١٥٦، ١٥٧)، (٤/٣٤٨، ٣٥٣) رقم (١٤٦)، (٨/١٠٩، ١١٥) رقم (٣٦٥)، (١٢/١٥٠) رقم (٧٣٦)، (١٣/٢٤٦، ٢٤٧) رقم (٨٥٣)، (١٤/١٥٤، ١٥٥) رقم (٩٣٢)، (١٧/٣٦، ٤١) رقم (١٣٩٣)، (١٨/١٤٧) رقم (١٥٦٢)، (٢٠/٦٧٩، ٦٨٠) رقم (٢٠٥٢)، (٢٤/٣١) رقم (٢٣٦٣)، (٢٤/٣٣١) رقم (٢٤٤١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب: الحجامه والقيء للصائم (٣/٣٣) رقم (١٩٣٨)، من طريق وهيب عن أيوب به .

(٣) هو سليمان بن الأشعث بن شداد الأزدي السجستاني صاحب السنن، وقال إبراهيم الحربي: ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود الحديد، ولد سنة (٢٠٢ هـ) ، وتوفي سنة (٢٧٥ هـ) ، ينظر: وفيات الأعيان (٢/٤٠٤)، وسير أعلام النبلاء (١٧/٢٦٧).

(٤) هو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذي، أبو عيسى الضرير الحافظ صاحب « الجامع » وغيره من المصنفات، وهو تلميذ البخاري، وشاركه في بعض شيوخه، توفي سنة (٢٧٩ هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (١/١٧٢)، ومرآة الجنان (١/٢١).

(٥) أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، أبو عبد الرحمن النسائي الحافظ صاحب السنن، ولد سنة (٢١٥ هـ) ، وتوفي سنة (٣٠٣ هـ). ينظر: تاريخ دمشق (٧١/١٧٠)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣/١٤).

(٦) هو محمد بن يزيد الرعي، مولاهم أبو عبد الله القز ويني الحافظ، من مصنفاته: «السنن» و «التاريخ» ، ولد سنة (٢٠٩ هـ) ، وتوفي سنة (٢٧٣ هـ) وقيل سنة (٢٧٥ هـ) ، ينظر: تهذيب الكمال (٢٧/٤٠) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٧٧)، والأعلام (٧/١٤٤).

(٧) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ثم البغدادي، أبو عبد الله، أحد الأعلام، صاحب المذهب، له: « المسند » و « العلل » وغيرهما، ولد سنة (١٦٤ هـ) ، وتوفي سنة (٢٤١ هـ) ، ينظر: حلية الأولياء (٩/١٦١ ، ١٦٢)، وطبقات الحنابلة (١٠، ٣/١).

الحاكم<sup>(١)</sup> على الصحيحين، وفي السنن الأخرى، ولا مجال لسردها في هذا المقام للاختصار؛ لينبه من كل هذه الروايات الصحيحة على أن الحجامة غير مُفطرة وليبين خدش رواية ابن خزيمة<sup>(٢)</sup>، ونحو ذلك كثير في كتابه<sup>(٣)</sup>.

ثم إنَّ هناك أسباباً كثيرةً أخرى منها: أنه يسوق الرواية الموقوفة في الصحيحين أو أحدهما ثم يسوق الرواية الأخرى الموصولة في كتب الحديث الأخرى لينبه على الرواية الموصولة أنَّها وهم، والصحيح الوقوف<sup>(٤)</sup>.

٤. يبدأ بذكر الباب أولاً بقوله: باب صلاة التطوع ذكر فيه أحاديث وآثاراً، أما الأحاديث فسبعة وأربعون حديثاً، وهذا من حسن تصنيفه وسياقه<sup>(٥)</sup>.  
والذي يبدو: أن فيه ثمة فوائد للباحثين في معرفة بعض أعداد أحاديث الأبواب، التي تفتح لهم آفاقاً في أبحاثهم.

(١) هو محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري أبو عبد الله، ولد سنة (٣٢١ هـ)، وله تصانيف منها: «المستدرک علی الصحيحین» و «معرفة علوم الحديث»، وتوفي سنة (٤٠٥ هـ)، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٥٥/٤)، والعبر (٢١٠/٢، ٢١١).

(٢) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة، أبو بكر السلمي النيسابوري الحافظ، الحجة صاحب التصانيف منها: «صحيح ابن خزيمة»، ولد سنة (٢٢٣ هـ)، وتوفي سنة (٣١١ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، (٢٥٢/١١)، والعبر (٤٦٢/١).

(٣) ينظر: البدر المنير (٢٥/٩) رقم (٢٥)، (٤٧/١٠) رقم (٥١٠)، (١٩٤/١٠) رقم (٥٤٤) (١٦٤/١١) رقم (٦١١)، (١٩٥/١١) رقم (٦١٩)، (٤٣٣/١٤) رقم (٩٨٧)، (٥٤٥/١٤) رقم (١٠١٠).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٤٧/١٠) رقم (٥١٠).

(٥) ينظر: المصدر نفسه، كتاب الطهارة، باب: الماء الطاهر (٣/٢)، وباب: الوضوء (٥/٣)، وباب: الاستتاء (١١٦/٤)، وباب: الأحداث (٢٧٠/٤)، وكتاب صلاة الجماعة (٧/١١)، وكتاب الحج، باب: محرمات الإحرام (٩/١٦)، وكتاب الفرائض (١٣/١٨)، وكتاب قسم الصدقات (٣٦٧/١٨)، وكتاب النذور (٣٠٣/٢٤).

٥. يعزو إلى المؤلف ثم اسم الكتاب في موطن الحديث<sup>(١)</sup>.

ويمكننا أن نفصل في طريقة عزوه للأحاديث والآثار بحسب التفصيل الآتي:

### أولاً: الأحاديث التي خرَّجها الشيخان أو أحدهما.

لقد اعتنى العلماء قديماً بالصحيحين - وما زالوا - اعتناءً ليس له مثيل من قبل ولا من بعد، إلا ما كان من اعتنائهم بالقرآن الكريم، وهذا واضح من كثرة المؤلفات التي ألفت عليهما من شروح ومستخرجات ومستدركات وملخصات ومختصرات ذاكرين أنهما أصح الكتب .

ومن خلال تتبعي لمنهج الحافظ ابن الملقن في عزوه للأحاديث والآثار في كتابه البدر المنير فيما يخص رواية الأحاديث في الصحيحين أو أحدهما، وبعد أن بينت فيما تقدم منهجه في ذلك مجملاً سأبين تشخيصاً عاماً لمنهجه فيما يخص موطن الحديث في الصحيحين أو أحدهما، معززاً ذلك بالتمثيل في بعض المواطن .

١. يكرر دائماً قوله: « هذا الحديث أصله في الصحيحين من هذا الوجه بلفظ...كذا» ثم يسوق اللفظ، ثم يبين إن كان أحد الأئمة أخرجهُ باللفظ الذي ذكرهُ الرافعي<sup>(٢)</sup>.

٢. يذكر: أن هذا الحديث رواه البخاري أو مسلم بزيادة فيه، ثم يسوق لفظهما باختلاف عن اللفظ الذي ساقه الرافعي<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (٧٠/٢) رقم (٣)، (٢٩٠/٢) رقم (٢٥)، (١٣٧/١٢) رقم (٧١٣)، (١٥٤/١٤) رقم (٩٣٢)، (٥٧٦/١٥) رقم (١٢١٦)، (٦٨٧/١٦) رقم (١٣٧٥)، (٢١٩/٢٤) رقم (٢٤١٤)، (٣٤٣/٢٤) رقم (٢٤٤٦).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٢٨٧/١٠) رقم (٥٧٣)، (٢٥٩/١٠) رقم (٥٦٤)، (٢٢/١٦) رقم (١٢٣١)، (١٦٢/١٨) رقم (١٥٦٧)، (٢٩٥/٢٢) رقم (٢٢٣٥)، (٣٤٠/٢٤) رقم (٢٤٤٥).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٤٧/١٨) رقم (١٥٦٢)، (٣١/٢٤) رقم (٢٣٦٣).

٣. يُبيّن دائماً أن هذا الحديث أخرجه البخاري أو مسلم في صحيحه منفرداً به من حديث فلان أو انفرد مسلم بإخراجه من طريقين وهكذا<sup>(١)</sup>.

٤. يصرح بالقول: « إن الشيخين أخرجاه في صحيحهما مطولاً أو هو بعض من حديث طويل»<sup>(٢)</sup>.

٥. في عزوه للحديث في الصحيحين أو أحدهما فإنه أحياناً يقول: رواه مسلم أو البخاري بمعناه<sup>(٣)</sup>.

٦. يذكر إذا كان الحديث في البخاري معلقاً فإنه ينبّه على ذلك<sup>(٤)</sup>، مفرّقاً بين ما كان بصيغة الجزم أو بصيغة التمرّض ، فيقول: أخرجه البخاري تعليقاً بصيغة الجزم، مؤكداً على صحة هذا النوع من التعليقات، حيث قال في حديث عائشة - رضي الله عنها -: « السواك مطهرة للّفم مرضاة للرب »<sup>(٥)</sup>: « وهذا التعليق صحيح؛ لأنه بصيغة الجزم »<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (٣٩٧/٤) رقم (١٥٢)، (٢٧/٦) رقم (٢٣٩)، (٤٥٥/١١) رقم (٦٨٢)، (١٧٧/١٥) رقم (١٠٧٩)، (٧/١٦) رقم (٢١٥٤)، (٤٣٣/١٨) رقم (١٦٤١)، (٧/٢٢) رقم (٢١٥٤)، (١٠/٢٢) رقم (٢١٥٥).

(٢) المصدر نفسه (٥١٠/٥) رقم (٢١٣)، (٥٢٣/٥) رقم (٢١٩)، (٣٢١/٧) رقم (٣٤٢)، (٢٥٥/٩) رقم (٤٧٩)، (٩/١٦) رقم (١٢٣٨)، (٥٣٠/١٧) رقم (١٥٠٦)، (٣١٢/١٨) رقم (١٦٠٤)، (٩٨/٢٠) رقم (١٨٩٣)، (٤١٣/٢٠) رقم (١٩٦٢)، (٣٤٣/٢٢) رقم (٢٢٤٥).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٤٨٧/٨) رقم (٤٢٠)، (١٨/١٣) رقم (٨١٢)، (١٦/٢٨٣) رقم (١٢٧٧).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (١٥/٣) رقم (٥٢)، (١٩٦/٣)، (٢٥٢/١٤)، (٢٦١/١٥) رقم (١١٠٣)، (٣٠٣/١٧) رقم (١٤٤٧) (١٨/١٩) رقم (١٧١١).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه تعليقاً بصيغة الجزم ، كتاب الصوم ، باب : سواك الرطب واليابس للصائم (٣١/٣) .

(٦) البدر المنير (٦٨/٣) رقم (٥٥) .

٧. بعد أن يذكر لفظ الرافي في فتح العزيز يقول: وقد وردت في ذلك عدة أحاديث، ثم يسوق لفظ أحدها، ويقول: أخرجه مسلم بهذه الحروف كلها<sup>(١)</sup>.

٨. يشير إلى أن البخاري رواه بلاغاً، من النذرة وقوعه<sup>(٢)</sup>.

### المثال الأول: أحاديث في الصحيحين:

حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: « شهدت صلاة الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم يصلونها قبل الخطبة ثم يخطب»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الملقن: « أخرجه الشيخان في الصحيحين »<sup>(٤)</sup>.

ومنها حديث عائشة أم المؤمنين قالت: « ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإذا كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله؛ فينتقم الله »<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « حديث صحيح في الصحيحين »<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (١٨١/٢٢) رقم (٢٢٠٥)، (١٨٣/٢٢) رقم (٢٢٠٦)، (٧٧/٢٣) رقم (٢٣٠٠).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (١٦ / ١٤١) رقم (١٢٦١)، (٩٩/١٧) رقم (١٤٠٥)، (٢٢٣/٢٥) رقم (٢٥١٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الخطبة بعد العيد (١٨/٢) رقم (٩٦٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة العيدين (٦٠٢/٢) رقم (٨٨٤).

(٤) البدر المنير (٢٢٦/١٢) رقم (٧٤٦).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب: صفة النبي صلى الله عليه وسلم (١٨٩/٤) رقم (٣٥٦٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب: مباحثته صلى الله عليه وسلم للآثام (١٨١٣/٤) رقم (٢٣٢٧).

(٦) البدر المنير (٥٠٨/١٨) رقم (١٦٥٧).

والأمثلة على ذلك كثيرة<sup>(١)</sup>.

وفي المثال الأخير بيان أن ابن الملقن قد حكم على الحديث، وهو في الصحيحين، وفي المثال الأول اكتفى بالتخريج عن الحكم؛ ليفيد الباحثين أن ذلك جائز.

### المثال الثاني: أحاديث انفرد بها أحد الشيخين:

حديث ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم »<sup>(٢)</sup>.

• قال ابن الملقن: « رواه البخاري منفرداً به »<sup>(٣)</sup>.

وحديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: « كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذيه وساقه، وفرش قدمه اليمنى، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذيه اليمنى، وأشار بأصبعه »<sup>(٤)</sup>.

• قال ابن الملقن: « رواه مسلم منفرداً به »<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (٤٨٧/٦، ٤٨٧)، رقم (٣٢١)، (٢٤، ٢٢/١٠)، رقم (٥٠٣) (٣٩/١٢)، (٤٠ رقم (٧١٢)، (٣٢١/١٢)، (٣٢٣، ٧٥٧)، رقم (٣٧٣، ٣٧٢/١٣)، رقم (٨٨٣)، (١٥٤/١٤)، رقم (٩٣٢)، (٣٨٨/١٨)، (٣٨٩، رقم (١٦٢٦)، (٤٠٠، ٤٠١/١٩)، رقم (١٧٩٧)، (٦٨٤، ٦٨٦/٢٠)، رقم (٢٠٥٣)، (١٨٥/٢١)، رقم (٢١٠٢)، (٥٩/٢٢)، (٦٠، رقم (٢١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب: الإبراد في الظهر في شدة الحر (١١٣/١) رقم (٥٣٣).

(٣) البدر المنير (١٢٩/٦) رقم (٢٦١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب: صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين (٤٠٨/١) رقم (٥٧٩).

(٥) البدر المنير (٦/٩) رقم (٤٢٨).

وأمثلة ذلك كثيرة<sup>(١)</sup>.

## ثانياً: الأحاديث التي خرجها أئمة الحديث في الكتب، والمسانيد، والسنن، وغيرهما.

حظيت السنن والمسانيد وغيرهما من كتب الحديث بعناية كبيرة من أهل العلم نظراً إلى مكانة مصنفها، ومكانة تلك الكتب في الإسلام، ومن صور تلك العناية: اهتمام الحافظ ابن الملقن في تخريجه لأحاديث الشرح الكبير، ومن منهجه في ذلك .

١. يقدم في تخريجه الحديث أصحاب السنن الأربعة على غيرها من كتب السنة، إذا لم يكن الحديث في الصحيحين، غير ملتزم بترتيب الوفيات<sup>(٢)</sup>.

٢. عند عزوه الحديث إلى عدة كتب، فإنه يُعيّن صاحب اللفظ المسوق، فيقول: واللفظ لفلان، أو رواه فلان ولفظه كذا، ونحو ذلك، وغالباً ما يهتم بذلك إذا تبين له أن الخلاف بين الألفاظ واضح، أو مع وجود زيادات توجد عند أحد أئمة الحديث، ولا توجد عند الآخر<sup>(٣)</sup>.

والذي يبدو: أنه كان يرجع إلى ألفاظ الأحاديث، ولا يكتفي بالتخريج بالكتب المساعدة.

٣. في عزوه إلى كتب الحديث قد يعتمد على أكثر من نسخة للكتاب الواحد،

(١) ينظر: البدر المنير (٢٧/٦، ٢٩) رقم (٢٣٩) (٤٥٦، ٤٥٥/١١) رقم (٦٢٨)، (١٧٧/١٥)، (١٧٨) رقم (١٠٧٩)، (٢٨٤/١٦) رقم (١٢٧٨)، (٤٣٥، ٤٣٣/١٨) رقم (١٦٤١)، (٢٠١/٢١) رقم (٢١٠٤)، (٧/٢٢) رقم (٢١٥٤)، (١٢، ١٠/٢٢) رقم (٢١٥٥) .

(٢) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير (١٥٧/١).

(٣) ينظر: البدر المنير (١٥٨/١، ١٥٩)، (٥٢٥/٥، ٥٣٧) رقم (٢٢٠)، (١٠٦/١٠) رقم (٥١٩)، (٢٧٧/١١، ٢٨١) رقم (٦٣٤)، (٢٠٨، ٢٠٧/١٢) رقم (٧٤٢)، (١٤/١٨)، (١٥) رقم (١٥٣٧)، (١٩٨/١٩، ٢٠٠) رقم (١٧٥١)، (٣٠٢، ٣٠٠/٢٠) رقم (١٩٤٢)، (٧٨، ٧٧/٢٤) رقم (٢٣٨١)، (١٦٧/٢٦، ١٧٠) رقم (٢٥٦٨).

فيقول مثلاً: في حديث « السواك مطهرة للفم مرضاة للرب » رواه النسائي<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> في سننهما، وأبو حاتم بن حبان<sup>(٣)</sup> في صحيحه<sup>(٤)</sup> من رواية عبد الرحمن بن أبي عتيق<sup>(٥)</sup>، قال: سمعت أبي، قال: سمعت عائشة، فذكرته.

قال ابن الملن: « وهذا الحديث لم أره في المستدرك فيما وقفت عليه من النسخ الشامية والمصرية، والشيخ تقي الدين<sup>(٦)</sup> لم يجزم بعزوه إليه، وإنما تردد فيه، لكنه جزم بذلك في الإمام<sup>(٧)</sup>. وقد عثر بعض شيوخنا الحفاظ، فجزم بأنه في المستدرك تقليداً منه، فتنبه لذلك<sup>(٨)</sup>.

فضلاً عما ذكر فإنه يشير إلى نسخ الرافعي بقوله: هذا الحديث هكذا وقع في نسخ الرافعي وهو في الصحيحين من حديث فلان<sup>(٩)</sup>.

(١) كتاب الطهارة، باب: الترغيب في السواك (١٠/١) رقم (٥)، وباب: شروط الصلاة (٢٩٧/٩) رقم (٤٩٣).

(٢) كتاب الطهارة، باب: فضل السواك (٥٦/١) رقم (١٤٠).

(٣) هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي، أبو حاتم، الإمام العلامة، شيخ خراسان في عصره، صاحب « الصحيح » ، توفي سنة (٣٥٤هـ)، ينظر: شذرات الذهب (٣٤/١)، وسير أعلام النبلاء (٣٤/١).

(٤) كتاب الطهارة، باب: ذكر إثبات رضاء الله ﷻ للمتسوك (٣٤٨/٣) رقم (١٠٧٦).

(٥) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن أبي العتيق ، وقد ينسب إلى جده، صدوق حسن الحديث من السابعة ، روى له البخاري ومسلم، ينظر : وفيات الأعيان (٧٠/٣)، و تهذيب الكمال (٦٥/١٦)، وتقريب التهذيب (ص: ٣٤٤) .

(٦) هو تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، ولد سنة (٦٢٥هـ)، له تصانيف، منها « إحكام الأحكام » ، و « الاقتراح » ، توفي سنة (٧٠٢هـ)، ينظر: المعجم المختص بالمحدثين (٢٥٠/١)، وشذرات الذهب (٢١٤/١١).

(٧) (٥٨/١).

(٨) البدر المنير (٦٩/٣) رقم (٥٥).

(٩) ينظر: المصدر نفسه (٢٤٢/٢٤) رقم (٢٤٢١)، (٦٧٧/١٤) رقم (١٠٤٢)، (٧٥/١٧) رقم (١٤٠١)، (١٧٦/٢١) رقم (٢١٠٠).

٤. غالباً لا يذكر أسماء كتب الأئمة عند التخريج بل يكتفي بذكر أسمائهم دون الإشارة إلى كتبهم فيقول على سبيل المثال: هذا الحديث رواه الترمذي، وأحمد، وابن ماجه من رواية فلان<sup>(١)</sup>؛ وذلك لشهرة هذه الكتب؛ ولأنها معروفة عند الإطلاق.
٥. يسوق إسناد الحديث عند عزوه الحديث إلى أحد الأئمة، إن كان من خرجه منفرداً به، فيقول: رواه فلان منفرداً به دون ذكر بقية أئمة الحديث، وهذا أسلوب كرهه في جميع كتابه<sup>(٢)</sup>، وأن الغالب على هذه الأسانيد من خلال التتبع والاستقراء، ومن خلال تتبع أقوال الأئمة في حكمهم على هذه الأحاديث أنها تكون ضعيفة<sup>(٣)</sup>، ولا يعني هذا أن الأحاديث تكون ضعيفة فقط في مثل هذه الحالة.
٦. الغالب على منهجه في عزوه الأحاديث يقيد الرواية باسم صاحب الكتاب فيقول مثلاً: رواه الدار قطني في سننه، والحاكم في مستدركه، من رواية أو حديث فلان<sup>(٤)</sup>.

- (١) ينظر: البدر المنير (٣١٨/١١) رقم (٦٣٩)، (٣٨٣/١١) رقم (٦٥٣)، (٤٧٥/١١) رقم (٦٨٧)، (٤٨٣/١١) رقم (٦٩٠)، (٣٥/١٢) رقم (٧١٢)، (٥٣٦/١٢) رقم (٨٠٢)، (٢٦/١٣) رقم (٨١٣)، (٤٢/١٣) رقم (٨١٦)، (٩٨/١٣) رقم (٨٢٦)، (٢٨٢/١٣) رقم (٨٦٤)، (٥٥٦/١٣) رقم (٩٠٢)، (٩٠/١٤) رقم (٩١٨).
- (٢) ينظر: المصدر نفسه (٣١/١٠) رقم (٥٠٤)، (١٢/١١) رقم (٥٧٨)، (١٢١/١٢) رقم (٧٢٧)، (٣٢٩/١٢) رقم (٧٦١)، (٣٢/١٣) رقم (٨١٤)، (٣٣٤/١٣) رقم (٨٧٤)، (١٩١/١٤) رقم (٩٤٠)، (٦٩٠/١٤) رقم (١٠٤٥)، (٨٣/١٦) رقم (١٢٥٠)، (٣٢٦/١٦) رقم (١٢٨٤).
- (٣) ينظر: المصدر نفسه (٤١٣/٥) رقم (٢٠٥)، (٦٣٨/٥) رقم (٢٣٣)، (٣٠/٦) رقم (٢٤٠)، (٢٣١/٦) رقم (٢٧٩)، (٤٢١/٦) رقم (٣١٠)، (١٧١/٩) رقم (٤٦٣)، (١٣٨/١٢) رقم (٧٣٢)، (١٦/١٤) رقم (٩٠٥)، (٤٦/١٤) رقم (٩١١)، (٢٦٨/١٥) رقم (١١٠٨).
- (٤) ينظر: المصدر نفسه (٣١/١٠) رقم (٥٠٤)، (١٢/١١) رقم (٥٧٨)، (١٢١/١٢) رقم (٧٢٧)، (٣٢٩/١٢) رقم (٧٦١)، (٣٢/١٣) رقم (٨١٤)، (٣٣٤/١٣) رقم (٨٧٤)، (١٩١/١٤) رقم (٩٤٠)، (٦٩٠/١٤) رقم (١٠٤٥)، (٨٣/١٦) رقم (١٢٥٠)، (٣٢٦/١٦) رقم (١٢٨٤).

وغالباً ما يكرر قوله في عزوه الحديث: هذا الحديث رواه فلان في مسنده أو في كتابه من هذا الوجه<sup>(١)</sup>، أو يذكر: رواه فلان بنحوه، والمراد به لفظ الرافعي في فتح العزيز<sup>(٢)</sup>.

٧. يهتم بالحكم على الإسناد مثل قوله: رواه فلان بإسناد صحيح<sup>(٣)</sup> ولفظ...

٨. كان شديد الملاحظة للألفاظ التي يروى بها الحديث إذ له أكثر من لفظ فيقول: أما اللفظ الأول فرواه فلان في سننه مثلاً، وأما اللفظ الثاني فرواه فلان في كتابه<sup>(٤)</sup>.

٩. ربما أورد في عزو الحديث إلى مصادره أسماء المؤلفين وبعد سردهم يفصل ببيان اسم كتاب كلٍ منهم، مثال على ذلك قوله: هذا الحديث رواه الأئمة الشافعي، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

(١) ينظر: البدر المنير (٤٣٣/١٦) رقم (١٣٠٣)، (٦٨٢/١٦) رقم (١٣٧٣)، (٤٣٥/١٧) رقم (١٤٨٣)، (٢٠/١٨) رقم (١٥٣٨)، (٦٢/١٩) رقم (١٧٢١)، (١٩٥/١٩) رقم (١٧٥٠)، (٥٤٤/١٩) رقم (١٨٤٢)، (٧٧/٢٠) رقم (١٨٨٤)، (٤٤٣/٢٠) رقم (١٩٧٦)، (٣٨١/٢٤) رقم (٢٤٥٣).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٣٩٢/٤) رقم (١٥٠)، (١٦٨/١٥) رقم (١٠٧٦)، (٤٤٦/١٥) رقم (١١٧٤)، (٢٦٤/١٨) رقم (١٥٩٠)، (١٩/٢١) رقم (٢٠٧٦)، (٢٠٧/٢١) رقم (٢١٠٦) (٢١٩/٢١) رقم (٢١٠٧)، (٤١٤/٢٢) رقم (٢٢٦٤)، (٥٣/٢٣) رقم (٢٢٩٥)، (٢٣٩/٢٥) رقم (٢٥٢١).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٨٩/١٠) رقم (٥٤٢)، وآثار كتاب الجنائز (١٣/ ٤٢٤، ٥٢٥)، وكتاب الصيام (١٤/ ٦٣٣، ٦٣٥)، (١٧٩/١٥) رقم (١٠٨٠)، وكتاب الوصايا (١٨/٢٣٥، ٢٣٤)، (١١٨/٢٢) رقم (٢١٨٣)، (١٤٥/٢٢) رقم (٢١٩٤)، (١٣/٢٣) رقم (٢٢٧٩)، وكتاب الضحايا (٢٣/٢١٦).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٤١٨/١٥) رقم (١١٦٠)، (٤٣٠/١٥) رقم (١١٦٥)، (٢٨٠/١٧) رقم (١٤٤٢)، (٢٨٧/١٧) رقم (١٤٤٣)، (٣٦٧/١٨) رقم (١٦١٩)، (١٤١/١٩) رقم (١٧٣٣)، (١٧٦/١٩) رقم (١٧٤٥)، (٤٨٥/٢٢) رقم (٢٢٧٣)، (٢٣/٢٣) رقم (٢٢٨١)، (٣٥٢/٢٤) رقم (٢٤٤٩).

أما الشافعي: فرواه في الأم عن سفيان بن عيينة.

ورواه البيهقي من جهة الشافعي.

أما أبو داود: فرواه من حديث عبد الله بن نمير، وهكذا بقية الرواة<sup>(١)</sup>.

١٠. زواج بين المنهج المتقدم بالتصريح بأسماء المؤلفين أو كتبهم، وبين منهج

المتأخرين، فنراه أحياناً يستعمل الرموز بدلاً من التصريح بالأسماء مثل (خ، د، ن،

ت، ق، س، م) ومؤداها واحد<sup>(٢)</sup>.

ونحو ذلك أحاديث أخرى<sup>(٣)</sup>.

١١. أحياناً يكتفي بالإشارة إجمالاً إلى المخرّجين فيقول: أصحاب السنن الأربعة

ولا يذكر أسماءهم أو يقول: أصحاب الكتب الستة<sup>(٤)</sup>؛ وذلك لاشتهار هذين

المصطلحين، واختصاراً، وإفادةً.

١٢. يهتم بطريقة إيراد المخرّج للحديث فيقول مثلاً: رواه مالك في

(١) ينظر: البدر المنير (٢١٨/٦، ٢١٩) رقم (٢٧٧)، (١٩٨/١٣) رقم (٨٥٤)، (٢٣٥/١٣) رقم (٨١٥)، (٢١٢/١٧) رقم (١٤٢٦)، (٢٣٧/١٧) رقم (١٤٢٣)، (٣٨/٢٠) رقم (١٨٧١)، (٢٨٧/٢٣) رقم (٢٣٥١)، (١٦٥/٢٤) رقم (٢٣٩٩)، (٣١/٢٥) رقم (٢٤٧٤).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (١٧/٣٧٥) رقم (١٤٦٤).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٨٥/١٠) رقم (٥٤٠)، (٢٧٢/١٠) رقم (٥٧٠)، (١٩٤/١٠) رقم (٥٤٤)، (٤٦٧/١١) رقم (٦٨٦)، (٤٩٢/١١) رقم (٦٩٢)، (٥٦٣/١٢) رقم (٨٠٧)، (٥٧/١٣) رقم (٨١٩)، (٤٦٥/١٥) رقم (١١٨٢)، (٨٣/١٦) رقم (١٢٥٠).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٢٤٣/٦) رقم (٢٨١)، (٤٠٥/٨) رقم (٣٩٨)، (١٦٦/١٠) رقم (٥٣٤)، (٨٤٦/١٣) رقم (٨٤٦)، (٤٦٥/١٥) رقم (١١٨٢)، (٦٣٢/١٦) رقم (١٣٦٠)، (٢٨٠/١٧) رقم (١٤٤٢)، (٧٠٣/٢٠) رقم (٢٠٥٨)، (١٧/٢٢) رقم (٢١٥٨)، (١٦٩/٢٥) رقم (٢٥٠٧). وقد يقول رواه الأئمة الأعلام أهل الحل والعقد والنقل والنقد، ومن الندرة وقوعه، ينظر: البدر المنير (٤/٣٥٥، ٣٦٥) رقم (١٤٧).

الموطأ هكذا بلاغاً<sup>(١)</sup>.

١٣. كان كثير الاهتمام بالتتبيه على كون لفظ الحديث الذي أورده الرافعي مطولاً أو مختصراً بالنسبة إلى مصادر التخريج فيقول مثلاً: أخرجه ابن ماجه مختصراً ولفظه كذا<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا فائدة كبيرة للباحثين، وقوة نفس من ابن الملقن في تتبع الروايات، واعتماده الكبير في الرجوع بنفسه إلى الموارد التي استقى منها.  
١٤. يذكر عبارة: رواه فلان من غير إسناد<sup>(٣)</sup>، وهذا قليل.

## المطلب الثاني:

### أحاديث نبه فيها على أن الرافعي تبع غيره فيها:

يبين ابن الملقن عند عزوه الحديث من كتاب « فتح العزيز » للرافعي أن هذا الحديث ذكره الرافعي تبعاً للإمام الشافعي مثلاً، وقد وجدت أن عدد الأحاديث التي صرح فيها بأن هذا الحديث تبع الرافعي في إيراده من سبقة فيها، بلغت خمسة وخمسين حديثاً<sup>(٤)</sup>، وبحسب التفصيل الآتي:

(١) ينظر: البدر المنير (٢٥٠/١٣) رقم (٨٥٤)، (٤٨٣/١٨) رقم (١٦٥١)، (٥٨٧/١٨) رقم (١٦٨٤)، (٥٩٢/١٨) رقم (١٦٨٥)، (٢٤٨/١٩) رقم (١٧٥٩)، أما الآثار فهي: آثار كتاب الجنائز (٤٢٩/١٣، ٤٣٠)، (٤٠٧/١٣، ٤٠٨)، وباب: محرمات الإحرام (١٦٥/١٦)، وكتاب الوصايا (٢٢٩/١٨، ٢٣٠)، وكتاب الضحايا (٢١١/٢٣، ٢١٢).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٣٥٧/٣) رقم (٧٦)، (١٢١/٤) رقم (١٠٧)، (٤٣٦/٥) رقم (٢٠٧)، (٣٠٢/١٥) رقم (١١١٩)، (٤٥٧/١٦) رقم (١٣١٢)، (٥٧٥/١٦) رقم (١٣٤٦)، (٦٧/١٧) رقم (١٣٩٨)، (١٨٨/١٧) رقم (١٤٢٢)، (٣٧٣/١٧) رقم (١٤٦٣)، (٤٦٥/١٧) رقم (١٤٩٣).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٦٨٩/١٦) رقم (١٣٧٦)، (٥٢٢/١٨) رقم (١٦٦٥) (١٦/٢٠) رقم (١٨٦٦)، وآثار كتاب الجنائز (٤٣٢ /١٣).

(٤) ينظر: البدر المنير (٢٢٤/٤) رقم (١٣٠)، (٤٢٧/٥) رقم (٢٠٦)، (٥٤/٦) رقم (٢٤٥) =

١. حديثان تبع في إيرادها الإمام الشافعي.
٢. أربعة أحاديث تبع فيها الماوردي<sup>(١)</sup>.
٣. ستة أحاديث تبع فيها القاضي حسين<sup>(٢)</sup>.
٤. سبعة أحاديث تبع فيها الشيرازي<sup>(٣)</sup> في المذهب.
٥. حديثان تبع فيها ابن الصباغ<sup>(٤)</sup>.
٦. عشرة أحاديث تبع في إيرادها إمام الحرمين الجويني<sup>(٥)</sup> في النهاية .
٧. ثلاثة وعشرون حديثاً تبع فيها الغزالي في وسيطه.

---

(١) = (١٠٠/٨) رقم (٣٦٤)، (١٦٤/٩) رقم (٤٦١)، (٨٧/١٣) رقم (٨٢٣)، (٨/١٧) رقم (١٣٨٤)، (٥٣٣/١٩) رقم (١٨٣٩)، (٩٢/٢١) رقم (٢٠٨٩)، (٣٤٤/٢٢) رقم (٢٢٤٦).

(٢) هو أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي ، ولد سنة (٣٦٤هـ)، وتوفي سنة (٤٥٠هـ) ، صاحب التصانيف منها : « الحاوي الكبير » ، و« الأحكام السلطانية » ، ينظر : المنتظم (٤١/١٦)، وسير أعلام النبلاء (٣١١/١٣).

(٣) هو القاضي حسين بن محمد بن أحمد أبو علي المروزي، يقال له حبر الأمة وله: « التعليقة الكبرى»، و« الفتاوى » ، توفي سنة (٤٦٢هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٦١/١٨، ٢٦٢)، وطبقات الشافعية الكبرى (٣٥٦/٤).

(٤) هو أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي، الشيرازي الشافعي، صاحب التصانيف منها « المذهب » و « التنبيه » ، توفي سنة (٤٧٦ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٩/١٤)، ومراة الجنان (٨٥/٣).

(٥) هو أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد البغدادي المعروف ب: ابن الصباغ ، صاحب التصانيف منها « الشامل » و «الكامل» ، توفي سنة (٤٧٧ هـ) ، ينظر: وفيات الأعيان (٢١٧/٣، ٢١٨)، وسير أعلام النبلاء (٤٦٤/١٨، ٤٦٥) .

(٥) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، ولد في (٤١٩هـ)، توفي سنة (٤٧٨هـ)، صاحب المؤلفات منها: « نهاية المطلب في دراية المذهب» ، ينظر: شذرات الذهب (٥٦/٦)، والأعلام، (١٦٠/٤).

٨. حديث واحد تبع فيها البغوي<sup>(١)</sup> .

### المطلب الثالث:

#### أحاديث ذكرها الرافعي ولم يقف على من خرجها:

نجده في عزوه إلى كتب الحديث يذكر أن هناك أحاديث وآثاراً ذكرها الرافعي في فتح العزيز ولا يعرف ابن الملقن من خرجها؛ لذلك ينبه على هذه الأحاديث أو الآثار بقوله:

١. هذا الحديث لا يحضرنى من خرج بعد البحث عنه، أو قوله: لا يحضرنى من خرج عنه، أو لم أره بعد البحث الشديد عنه، أو لا أعلم من خرج عنه، و نحو هذه الألفاظ التي يسوقها في عزوه لهذه الأحاديث<sup>(٢)</sup>.

وبلغ عدد هذه الأحاديث والآثار في كتابه اثنين وأربعين بين حديث، وأثر. ٢. يذكر لفظ قريب من اللفظ المذكور آنفاً وهو: غريب لا يحضرنى من خرج، أي أنه أضاف كلمة (غريب) إلى قوله: لا أعلم من خرج، وأحياناً يذكر غريب إلى قوله: لا أعلم من خرج بعد البحث الشديد عنه، أو قوله: هذا الحديث غريب لا أعلم من خرج من أصحاب الكتب المعتمدة، أو غريب ليس في الكتب المعتمدة

(١) هو حسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، أبو محمد، ويلقب محيي السنة، من أشهر مصنفاته: « شرح السنة » و « معالم التنزيل في التفسير » ، توفي سنة (٥١٦ هـ)، ينظر: البداية والنهاية ( ٢٣٨/١٢ )، وطبقات المفسرين (٤٩/١).

(٢) ينظر: البدر المنير (٢٢٢/٥) رقم (١٨٣)، (١٩٢/٦) رقم (٢٧٢)، (٣٨٦/١١) رقم (٦٥٥)، (١٣٠/١٢) رقم (٧٢٨)، (٤٩٧/١٥) رقم (١١٨٩)، (١٨٥/١٩) رقم (١٧٤٨)، (٤٣٣/٢٠) رقم (١٩٧١)، (٦٠/٢٣) رقم (٢٢٩٧)، (١٤٥/٢٣) رقم (٢٣١٥)، (١١٢/٢٦) رقم (٢٥٥٥).

وهكذا<sup>(١)</sup>، ونبه إلى أنه باستعمال لفظ غريب هنا يخرج به عن معناه الاصطلاحي إلى معناه اللغوي الأصلي، وعدد هذه الأحاديث ثلاثة وأربعون بين حديث، وأثر.

وقبل أن أختم الكلام عن منهج ابن الملقن رحمه الله في تبيانه موطن الحديث عند التخريج، لا بد من ذكر أنه كان يصرح بعبارة: هذا الحديث قاعدة من قواعد الإسلام، أو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الرابع:

#### أحاديث قال عنها: « تقدم ذكرها » أو يأتي الكلام عليها لاحقاً.

##### أولاً. أحاديث تقدم ذكرها:

اتخذ ابن الملقن منهجاً محدداً عند عزوه الأحاديث التي تقدم ذكرها بقوله في غالب الأمر:

١. هذا الحديث تقدم بيانه واضحاً في باب (كذا) أو نحو ذلك من ألفاظ مختلفة قريبة من هذا اللفظ<sup>(٣)</sup>، وعدد هذه الأحاديث التي صرح بها بهذه الألفاظ ونحوها في جميع كتابه بلغت ثلاثة وأربعين ومائة بين حديث أو أثر بحسب التفصيل الآتي:

(١) ينظر: البدر المنير (١٢٧/٤) رقم (١٠٨)، (٤٧٣/٧) رقم (٣٥٢)، (٢٢٦/٨) رقم (٣٨٣)، (٣٨٥/١١) رقم (٦٥٤)، (٢١٨/١٣) رقم (٨٤٨)، (٦١٠/١٤) رقم (١٠٢٨)، (١٧/١٥) رقم (١٠٤٨)، (٥٦٠/١٩) رقم (١٨٤٤)، (٨٨/٢٢) رقم (٢١٧٤)، (١٨٠/٢٣) رقم (٢٣٢٦).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٣٥٣/٥) رقم (٢٠١)، (٤٨٥/٥) رقم (٢١١)، (٥٩٧/٥) رقم (٢٢٢)، (٧/٦) رقم (٢٣٦)، (١٤٨/٦) رقم (٢٦٦)، (٦١٧/١٩) رقم (١٨٥٤)، (١١٧/٢٦) رقم (٢٥٥٧)، وعدد هذه الأحاديث سبعة أحاديث .

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٢٥/٦) رقم (٢٦١)، (١٢٣/٨) رقم (٣٦٨)، (٧٢/٩) رقم (٤٤٧)، (١٣٦/١٠) رقم (٥٢٧)، (٤٠١/١١) رقم (٦٥٨)، (١٤٥/١٢) رقم (٧٣٣)، (١٠٨/١٤) رقم (٩٢٠)، (٣٦١/١٥) رقم (١١٣٧)، (٤٩١/١٦) رقم (١٣٢٤)، (٤٨٤/٢٢) رقم (٢٢٧٢).

- « تقدم بيانه في الحديث الخامس بعد العشرين من هذا الباب »<sup>(١)</sup>.
- « تقدم في الباب وهو الحديث الثالث منه »<sup>(٢)</sup>.
- « تقدم الكلام عليه في باب التيمم فليراجع منه »<sup>(٣)</sup>.
- « هذا الحديث تقدم مبسوطاً في باب الغسل فراجع منه »<sup>(٤)</sup>.
- « تقدم بيانه في باب البيوع المنهي عنها فراجع من ثم »<sup>(٥)</sup>.
- تقدم بيانه في الباب واضحاً ومما لم تقدمه هناك<sup>(٦)</sup>...
- « تقدم الإشارة إليه في أول باب التيمم مثلاً »<sup>(٧)</sup>.
- « تقدم مبسوطاً في أثناء باب الصلاة فليراجع منها »<sup>(٨)</sup>.
- « هذا الحديث بعض من الذي قبله »<sup>(٩)</sup>.
- « فرغنا منه آنفاً »<sup>(١٠)</sup>.
- « ذكرناه مبسوطاً بطرقه وفوائده في أول هذا الباب »<sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) البدر المنير (١٢٣/٨) رقم (٣٦٨).
  - (٢) المصدر نفسه (٧٢/٩) رقم (٤٤٧).
  - (٣) المصدر نفسه (١٨٨/٩) رقم (٤٥٤).
  - (٤) المصدر نفسه (٢٤١/١٠) رقم (٥٥٩).
  - (٥) المصدر نفسه (١٧/١٧) رقم (١٣٨٨).
  - (٦) المصدر نفسه (١١٥/٢٦) رقم (٢٥٥٩).
  - (٧) المصدر نفسه (١٢٥/٦) رقم (٢٦١).
  - (٨) المصدر نفسه (٢٤١/١٠) رقم (٥٥٩).
  - (٩) المصدر نفسه (٥٣١/١٩) رقم (١٨٧٣).
  - (١٠) المصدر نفسه (٣٥١/١٤) رقم (٩٧٣).
  - (١١) المصدر نفسه (٨٥/٢٤) رقم (٢٣٧٥).

٢. أو قوله غالباً: هذا الحديث سلف الكلام عليه واضحاً في أثناء باب الموضوع مثلاً أو غير ذلك من الألفاظ القريبة من هذا اللفظ<sup>(١)</sup>، وعدد هذه الأحاديث ستة وعشرون ومائة ما بين حديث وآثر بحسب الترتيب الآتي:

- « سلف بيانه قريباً واضحاً »<sup>(٢)</sup>.
- « هذا الحديث قطعة من الحديث الذي قبله وقد سلف بلفظه »<sup>(٣)</sup>.
- « سلف فيما مضى كما نبه عليه الرافي »<sup>(٤)</sup>.
- « سلف بطوله في أواخر باب كيفية الصلاة فراجع منه »<sup>(٥)</sup>.
- « سلف الكلام عليه في كتاب الجمعة واضحاً »<sup>(٦)</sup>.
- « سلف في أوائل الباب »<sup>(٧)</sup>.
- « سلف قريباً الكلام عليه واضحاً »<sup>(٨)</sup>.

٣. ينبه على أن هناك أحاديث كرّرها الرافي في كتاب محدد أو باب معين،

(١) ينظر : البدر المنير (٧٩/٦) رقم (٢٥٠)، (٤١٩/٨) رقم (٤٠٠)، (٢١٧/١١) رقم (٦٢٥)، (٣٣٨/١٤) رقم (٩٦٩)، (٤١٥/١٥) رقم (١١٥٨)، (٢٢٣/١٧) رقم (١٤٢٨)، (٦٥٤/١٧) رقم (١٥٣٢)، (٤١٩/١٨) رقم (١٦٣٤)، (٤٢/١٩) رقم (١٧١٤)، (٤٦٦/٢٠) رقم (١٩٩٣).

(٢) المصدر نفسه (١١٢/٢٢) رقم (٢١٨٠).

(٣) المصدر نفسه (٣٣/٢٠) رقم (١٨٦٨).

(٤) المصدر نفسه (٧٢٥/٢٠) رقم (٢٠٦٦).

(٥) المصدر نفسه (١٦٥/١٠) رقم (٥٣٣).

(٦) المصدر نفسه (٥٤٤/١٢) رقم (٨٠٤).

(٧) المصدر نفسه (٤٢٤/٦) رقم (٣١١).

(٨) المصدر نفسه (٥١٤/٢٠) رقم (٢٠١٧).

وهذا راجع إلى دقته المتناهية مثل قوله: « هذا الحديث كرهه الرافعي في الباب... »<sup>(١)</sup>  
ثم يحكم على الحديث، وعدد هذه الأحاديث ثمانية وعشرون حديثاً في جميع كتابه.

### ثانياً: أحاديث يأتي الكلام عليها لاحقاً:

يذكر عند عزوه الأحاديث أن هناك أحاديث وآثاراً سيأتي الكلام عليها لاحقاً في بابه فإنه أولى بذلك أو أليق بذلك، وقد نبه على ذلك بألفاظ مختلفة منها: هذا سيأتي في بابه، أو هذا الحديث رواه جماعات، وقد رأيت تأخير الكلام عليه إلى كتاب الكتابة فهو أليق بذلك، ومن الندرة وقوعه، وقد وجدت أن عدد الأحاديث التي عزا فيها الحديث بهذا اللفظ لا يتجاوز « ستة » أحاديث في جميع كتابه<sup>(٢)</sup>.

(١) البدر المنير ( ١٧/٥ ) رقم (١٦٠)، (٥٢٣/٥) رقم (٣٢٩)، (٤٨٤/٨) رقم (٣٢٩)، (٤٨٤/٨) رقم (٤١٨)، (١٤٦/١٤) رقم (٩٢٨)، (٣٤٤/١٤) رقم (٩١٧)، (٢٢٤/١٧) رقم (١٤٢٩)، (٤٩٧/١٧) رقم (١٤٩٨)، (٥٧٦/١٧) رقم (١٥١٤)، (١٥٠/١٨) رقم (١٥٦٣)، (١١٣/٢٦) رقم (٢٥٥٦).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٤٥٧/١٦) رقم (١٣١٢)، (١٧٥/١٧) رقم (١٤١٩)، (٣٤/٢٢) رقم (٢١٥٩)، (٢٦٢/٢٤) رقم (٢٤٢٨)، وكذلك الآثار، منها آثار باب: زكاة المعشرات (٢٠٣، ٢٠٢/١٤)، وآثار كتاب اللعان (٨٧/٢٠).

## المبحث الثاني:

### توظيف ابن الملقن آراء غيره في نقد الرواة، وفيه مطلبان:

#### المطلب الأول:

#### توظيفه آراء غيره في تصحيح الأحاديث وإعلالها:

أولاً: توظيفه آراء غيره في تصحيح الأحاديث:

وفق الله ﷺ بمنه وفضله أئمة الهدى وقدوة الأنام من الصحابة الكرام وتابعيهم بإحسان ممن جاء بعدهم لخدمة السنة النبوية الشريفة وذب الكذب عنها، فبذلوا جهدهم وكل ما في وسعهم لذب الكذب عن رسول الله ﷺ وبيان الصحيح من السقيم مما ينسب إليه من الأحاديث، وقعدوا لذلك قواعد لنقد الأسانيد والمتون على وفق منهج علمي دقيق لا مثيل له عند الأمم الأخرى، وإن هذا المنهج المتفرد لم يكن لأمة من الأمم قبل أمة محمد ﷺ، وكان من بين هؤلاء الحافظ ابن الملقن الذي كان من أبرز الأئمة الأعلام في عصره الذين كان لهم الدور الكبير في حفظ سنة المصطفى ﷺ، ولا بد من تعريف الحديث الصحيح قبل الخوض في هذا الموضوع.

فالصحيح لغة: خلاف السقيم، ويقال: صحَّ من عنته، ورجل صحيح وصحاح، وقوم صحاح وأصحاء وأصحة<sup>(١)</sup>.

وإصطلاحاً: هو ما عرّفه ابن الصلاح<sup>(٢)</sup> في مقدمته إذ قال: « هو الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً »<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر : مختار الصحاح (ص: ٣٨١) ، مادة: صحح ، وأساس البلاغة (١ / ٥٣٧).  
 (٢) هو عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح. عالم في الحديث والفقه والتفسير وأسماء الرجال، وُلد في سنة (٥٥٧هـ). له مصنفات كثيرة أشهرها: « معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح » ، توفي سنة (٦٤٣هـ) ينظر: وفيات الأعيان (٣/ ٢٤٣)، وطبقات الشافعية الكبرى (٨/ ٣٢٦).  
 (٣) مقدمة ابن الصلاح (ص: ١١، ١٢) .

واختلف العلماء في تعريف الحسن؛ لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف؛ ولأن بعضهم عرّف أحد قسميه.

الحسن لغةً: الحسن ضد القبح و حسن الشيء تحسينا زينه و أحسن إليه<sup>(١)</sup>.

وعرفه الحافظ ابن حجر: «و خبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته<sup>(٢)</sup>، فإن خف الضبط، فالحسن لذاته<sup>(٣)</sup>».

فإن الحسن عند ابن حجر هو الصحيح إذا خف ضبط راويه، وهو أفضل ما عرّف به الحسن، ومن توظيف ابن الملقن آراء غيره في تصحيح الأحاديث توصلت إلى الآتي:

١. غالباً ما يذهب إلى التصريح بأن هذا الحديث صحيح أو متواتر، ثم يبدأ بسرد الروايات، وأقوال الأئمة التي تعضد ما ذهب إليه من أن هذا الحديث صحيح، فيوظف آراءهم لتؤيد ما قرره من صحة الحديث، وعادةً ما ينقل الشواهد والمتابعات، وأقوال الأئمة التي تؤيد مع ما ذهب إليه من صحة الحديث<sup>(٤)</sup>.

٢. وأحياناً ينقل أقوال العلماء واختلافهم في هذا الحديث بين محتج به، وآخر لا يحتج به، ويكون قوله إلى جانب المحتجين به، فيوظف آراءهم لتصب فيما ذهب إليه من أن الحديث صحيح، بل إنه غالباً ما ينقد أقوال المعترضين على صحة الحديث، مثلاً قول المعترضين: لم يدخلوها الصحيح، فيستدرك عليهم بقوله: بل أدخلوها في الحسان المحتج بها<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: مختار الصحاح (ص: ٧٣) مادة : حسن.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٦٧).

(٣) المصدر نفسه (ص: ٢١٠).

(٤) ينظر: البدر المنير (١٣/٥٠٢، ٥٠٥) رقم (٨٩٤).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٣/٣٣٩، ٣٤٣) رقم (٧٥).

مثال على ذلك: « أنه ﷺ دفن في حجرة عائشة »<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث صحيح أيضاً، متواتر معروف »<sup>(٢)</sup>

فبعد أن بين الحافظ ابن الملقن في موطن الحديث أن الحديث متواتر معروف قام بالخطوات الآتية:

• ساق رواية البخاري في صحيحه<sup>(٣)</sup>، عن عائشة - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - في حديثها في الوفاة قالت: « فلما كان يومي، قبضه الله بين سحري ونحري، ودفن في بيتي ».

• ساق بعدها الروايات الضعيفة التي تكلم فيها من جهة إسنادها مع بيان موطن الضعف في كل إسناد في أثناء سرده لروايات الترمذي، وابن ماجه؛ ليوظف الآراء المؤيدة لما ذهب إليه من أن الحديث متواتر معروف<sup>(٤)</sup>.

ومثال آخر: حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: « كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ فركاً، فيصلني فيه »<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث صحيح، رواه البخاري، ومسلم، في صحيحهما

(١) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الجنائز ، باب : ما جاء في دفن النبي ﷺ حيث قبض (٣٢٩/٣) رقم (١٠١٨) ، ولفظ الحديث : « ما قبض الله نبيا إلا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه » ، وقال الترمذي : « حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبي بكر المليكي يضعف من قبل حفظه » .

وعقب عليه الشيخ الألباني : لكنه حديث ثابت بما له من الطرق والشواهد...، ينظر : أحكام الجنائز (١٣٧/١).

(٢) البدر المنير (١٣ / ١٩٥) رقم (٨٤٤).

(٣) كتاب الجنائز ، باب : ما جاء في قبر النبي ﷺ ، وأبي بكر ، وعمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - (١٠٢/٢) رقم (١٣٨٩).

(٤) ينظر: البدر المنير (١٣ / ١٩٦، ١٩٧) رقم (٨٤٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الوضوء، باب: غسل ما يصيب من المرأة (٥٥/١) رقم (٢٢٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب: حكم المنى (٢٣٨/١) رقم (٢٨٨).

بهذا اللفظ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية لهما: « أن النبي ﷺ كان يغسل المنى، ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب، وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه»<sup>(٢)</sup>.

نقل ابن الملقن: « قول الإمام أحمد، ثم البزار<sup>(٣)</sup>: إنما روي غسل المنى عن عائشة من وجه واحد، رواه عمرو بن ميمون<sup>(٤)</sup>، عن سليمان<sup>(٥)</sup>، ولم يسمع من عائشة

.»<sup>(٦)</sup> ﷺ

(١) البدر المنير (٢٣٣/٢) رقم (١٦).

(٢) هذا اللفظ أيضاً هو لمسلم وحده، من الباب المتقدم ، أما لفظ البخاري فيه فهو قول عائشة: « كنت أغسل الجنابة من ثوب النبي ﷺ فيخرج إلى الصلاة وإن بقع الماء في ثوبه » .

(٣) هو الحافظ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، البصري البزار، وكان ثقة حافظاً، له مصنفات منها: (( المسند )) ، توفي سنة (٢٩٢ هـ) ، ينظر: تاريخ بغداد (٥/٥٤٨)، وسير أعلام النبلاء (١٠/٥٣٢)، وشذرات الذهب (٣/٣٨٧).

(٤) هو عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الجزري ثم الرقي أبو الحسن الميموني، ثقة فاضل، من السادسة، توفي سنة (١٧٤ هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٣٣٤/١٨)، وتقريب التهذيب (ص:٣٦٣).

(٥) هو سليمان بن يسار الهلالي المدني مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة ، ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثة، مات بعد المائة وقيل قبلها، ينظر: تهذيب التهذيب (٤/٢٠٨)، وتقريب التهذيب (ص:٢٥٥).

(٦) البدر المنير (٢٣٣/٢) رقم (١٦).

والذي ظهر أن الحافظ ابن حجر تعقب على الإمام أحمد في ذلك فقال: « وهو مردود فقد ثبت سماعه منها في صحيح البخاري » ، وقد تبين من تصحيح الإمام البخاري للحديث ، وموافقة مسلم له على تصحيحه، صحة سماع سليمان بن يسار من عائشة، أما الإمام أحمد فلم أقف له على أن هذه المقالة له والله أعلم ، ينظر : تهذيب التهذيب (٤/٢٣٠)، وفتح الباري (١/٣٣٤).

فالإمام أحمد، والبزار يذهبان إلى أن الإسناد منقطع بين سليمان وعائشة رضي الله عنهما؛ إلا أن ابن الملقن رد بحجة على ذلك ، ووظف آراء أئمة الحديث التي تؤيد ما ذهب إليه من صحة الرواية، فقام بالخطوات الآتية:

١. نقل ابن الملقن قول البزار: « فلا يكون معارضاً للأحاديث التي فيها الفرق »<sup>(١)</sup>.

٢. قال ابن الملقن: « وفي صحيح البخاري هنا التصريح بسماعه منها، وقد رواه الدار قطني<sup>(٢)</sup> من حديث عمرة<sup>(٣)</sup> عنها، بل البزار<sup>(٤)</sup> نفسه روى ذلك »<sup>(٥)</sup>.

٣. ونقل ابن الملقن قول الرافعي: « وروي أنها تفركه وهو في الصلاة »<sup>(٦)</sup>. ثم قال ابن الملقن معقلاً على كلام الرافعي: « بلا شك، وهي رواية صحيحة، رواها أئمة حفاظ، بأسانيد كل رجالها ثقات، لا مطعن لأحد فيهم »<sup>(٧)</sup>، ثم ساق ابن الملقن رضي الله عنه روايات الأئمة الذين أخرجوا هذه الرواية، ليؤكد صحة الرواية.

(١) البدر المنير (٢٣٤/٢) رقم (١٦)، ينظر : مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (١٤/١)، (١٥).

ليس بينهما تعارض بل العمل بهما جميعاً هو الثابت ، قال الخطابي :الحديثان إذا أمكن استعمالهما ، لم يجز أن يحملا على التناقض، ينظر: تأويل مختلف الحديث (٢٥٥/١)، ومعالم السنن (١١٥/١، ١١٤).

(٢) في سننه ، كتاب الطهارة ، باب : ما ورد في طهارة المني وحكمه رطباً وبابساً (٢٢٦/١) رقم (٤٤٩).

(٣) هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية أكثرت عن عائشة، ثقة من الثالثة، ماتت سنة (١٠٣هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٢٤٢/٣٥)، وتقريب التهذيب (ص:٧٥٠).

(٤) في البحر الزخار ، (١٦٩/١٨) رقم (١٤٩).

(٥) البدر المنير (٢٣٤/٢) رقم (١٦)، وينظر: البدر المنير (٢٤٤/٢) رقم (١٨) ففي هذا الحديث التصريح بالسماع من عائشة رضي الله عنها .

(٦) فتح العزيز (١٨٨/١).

(٧) البدر المنير (٢٣٥/٢، ٢٣٧) رقم (١٦).

أولهم: ابن خزيمة، رواه في صحيحه<sup>(١)</sup>، عن الحسن بن محمد الزعفراني، عن إسحاق<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن قيس<sup>(٣)</sup>، عن محارب بن دثار<sup>(٤)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها « أنها كانت تحتُ المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي».

ثم صرح ابن الملقن بالقول: « وهذا إسناد على شرط الصحيح، كل رجاله ثقات في الصحيح فالزعفراني أخرج له البخاري. وإسحاق هو ابن يوسف الأزرق، اتفق البخاري ومسلم عليه. ومحمد بن قيس روى له مسلم، ومحارب بن دثار اتفق البخاري ومسلم عليه»<sup>(٥)</sup>.

وذكر قول الشيخ تقي الدين في الإمام: ذكر ما روي من فركه في الصلاة. ثم قال: روى ابن خزيمة... وساقه كما ذكرته<sup>(٦)</sup>.

وثانيهم: ابن حبان، فإنه أخرج في صحيحه<sup>(٧)</sup>، عن محمد بن علقم<sup>(٨)</sup>، حدثنا

- 
- (١) كتاب الوضوء، باب: ذكر الدليل على أن المنى ليس نجساً (١٧٤/١) رقم (٢٩٠).
- (٢) هو إسحاق بن يوسف بن مرداس، أبو محمد القرشي الواسطي الأزرق، ثقة مأمون من التاسعة، توفي سنة (١٩٥هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٨١/١٧)، وتهذيب التهذيب (٢٥٧/١)، وتقريب التهذيب (ص: ١٠٤).
- (٣) هو محمد بن قيس الأسدي الوالبي، ثقة من كبار السابعة، ينظر: تهذيب الكمال (٣١٨/٢٦)، وتهذيب التهذيب (٤١٢/٩)، وتقريب التهذيب (٥٠٣).
- (٤) هو محارب بن دثار السدوسي من ثقات التابعين وأخبارهم وعلمائهم، ولي قضاء الكوفة، ثقة من الرابعة، توفي سنة (١١٦هـ)، ينظر: أخبار القضاة (٢٥/٣)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٢١).
- (٥) البدر المنير (٢٣٥، ٢٣٦/٢) رقم (١٦).
- (٦) (٤١٩/٣).
- (٧) باب: ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن المنى نجس غير طاهر (٢١٩/٤) رقم (١٣٨٠).
- (٨) هو محمد بن علقم بن شعيب أبو بكر الجواليقي يعرف بهريسة، توفي سنة (٣١٨هـ)، ينظر: تاريخ بغداد (٢٣٧/٤)، والأنساب (٣٧١/٣).

لوين<sup>(١)</sup>، حدثنا حماد بن زيد<sup>(٢)</sup>، عن هشام الدستوائي<sup>(٣)</sup>، عن أبي معشر<sup>(٤)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٥)</sup>، عن الأسود<sup>(٦)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: « لقد رأيتني أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي». «

قال ابن الملقن: « هذا إسناد في غاية من الصحة»<sup>(٧)</sup>.

فسلك رضي الله عنه مسلك التصحيح لما صححه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما وقد صرح بذلك في خطبته لكتابه البدر المنير.

(١) هو محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي أبو جعفر العلاف الكوفي ثم المصيبي لقبه لوين بالتصغير ثقة من العاشرة، توفي سنة (٢٤٥هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (١١/٥٠٠)، وتقريب التهذيب (ص: ٤٨١).

(٢) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري الأزرق مولى آل جرير بن حازم، كان ضريراً، وكان يحفظ حديثه كله. توفي سنة (١٧٩هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٧/٢٣٩)، وتهذيب التهذيب (٣/١١).

(٣) هو هشام بن حسان أبو عبد الله القردوسي البصري سمع الحسن وعطاء، ثقة حافظ من السادسة، توفي سنة (١٤٧هـ)، ينظر: التاريخ الكبير (٨/١٩٧)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٧٢).

(٤) هو زياد بن كليب التميمي الحنظلي أبو معشر الكوفي، ثقة، من السادسة، مات سنة (١١٩هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٩/٥٠٤)، وتقريب التهذيب (ص: ٢٢٠).

(٥) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة من الخامسة، توفي سنة (١١٩هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٢/٢٣٣)، وتقريب التهذيب (ص: ٩٥).

(٦) هو الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو ويقال أبو عبد الرحمن، مخضرم ثقة أكثر فقيه من الثانية توفي سنة (٧٤هـ) أو (٧٥هـ). وهو خال إبراهيم المتقدم، ينظر: تهذيب الكمال (٣/٢٣٣)، وتقريب التهذيب (ص: ١١١).

(٧) البدر المنير (٢/٣٣٧) رقم (١٦).

**وثالثهم:** الخطيب البغدادي<sup>(١)</sup> فإنه قال في تاريخ بغداد وذيوله<sup>(٢)</sup>: أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، أخبرنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر، حدثنا أبي، حدثنا وهب بن إسماعيل، حدثنا محمد بن قيس عن محارب بن دثار، عن عائشة رضي الله عنها قالت: « ربما حنته من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فيه ».»

الذي ظهر أن ابن الملقن ساق الأسانيد في الروايات المذكورة آنفاً، وقلما يفعل ذلك في الأحاديث الصحيحة؛ ليثبت صحة هذه الرواية، وأنه لا مطعن بأحد من روايتها، ولا مجال لتضعيفها، ثم وظّف آراء وأقوال العلماء إلى جانب ما ذهب إليه من أن الحديث صحيح.

نقل ابن الملقن قول البيهقي فقال: « ثم رأيت بعد ذلك في المعرفة<sup>(٣)</sup> للبيهقي<sup>(٤)</sup>، في أثناء الصلاة، ذكره من حديث إسحاق بن إبراهيم، عن إسحاق بن يوسف، عن محمد بن قيس، عن محارب بن دثار، عن عائشة رضي الله عنها: أنها كانت تحت المنى من ثياب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة . ثم قال: وهذا وإن كان فيه بين محارب وعائشة رضي الله عنها ارسال، ففيما قبله مما يؤكد<sup>(٥)</sup>.

(١) هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، الحافظ الناقد، ولد سنة (٣٩٢ هـ)، رحل إلى البصرة ونيسابور وأصبهان ومكة ودمشق والكوفة والري وصنف قريباً من مئة مصنف منها: « تاريخ بغداد » و « الجامع لأخلاق الراوي »، توفي سنة (٤٦٣ هـ). ينظر: مرآة الجنان (٦٧/٣)، و سير أعلام النبلاء (٤١٩/١٣).

(٢) باب: إبراهيم بن أحمد بن عمر بن حفص بن الجهم بن واقد بن عبد الله، أبو إسحاق الوكيعي (٦/٦) رقم (٣٠٣٤).

(٣) كتاب الصلاة، باب: المنى (٢٨٣/٣) رقم (٥٠١٣).

(٤) هو أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، من أئمة الحديث، ولد سنة (٣٨٤ هـ) بمدينة « بيهق »، إحدى قرى نيسابور، له مصنفات كثيرة من أشهرها: « السنن الكبرى » و « معرفة السنن والآثار »، توفي سنة (٤٥٨ هـ)، ينظر: المنتظم (١٣٤/١٧)، وتذكرة الحفاظ (٢١٩/٣).

(٥) البدر المنير (٢٣٥/٢، ٢٣٨) رقم (١٦).

قال ابن الملقن: « هذا قد تابعه الأسود - كما سلف - على تقدير الإرسال، وأورده الماوردي في حاويه<sup>(١)</sup> من حديث ميمون بن مهران، عن ابن عباس، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم يصلي فيه<sup>(٢)</sup>.

وقال: « فإذا عرفت ذلك، قضيت العجب من قول الشيخ محيي الدين النووي<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه: أن الرواية المذكورة التي رواها هؤلاء الأئمة الحفاظ غريبة. يعني: أنه لا يعرف من رواها<sup>(٤)</sup>.

وهناك الكثير من الأحاديث التي وظّف ابن الملقن فيها آراء غيره في تصحيح الأحاديث بسرده أقوال من يؤيده أو بنقده المعارضين لما ذهب إليه<sup>(٥)</sup>.

### ثانياً: توظيفه آراء غيره في إعلال الأحاديث:

بعد أن تكلمت على توظيف ابن الملقن آراء غيره في تصحيح الأحاديث سأبين في هذا المقام توظيفه آراء غيره في إعلال الأحاديث، فكان لزاماً أن أعرف الحديث الضعيف قبل الشروع في هذا الموضوع.

الضعيف لغة: بفتح الضاد، جمع ضعاف وضعفاء، ذو الضعف خلاف القوي، ويقال الضعيف: العليل<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) باب: الصلاة بالنجاسة ومواضع الصلاة من مسجد وغيره (٢/٢٥٢).
  - (٢) البدر المنير (٢/٢٣٨) رقم (١٦) .
  - (٣) هو الحافظ يحيى بن شرف بن مري، أبو زكريا النواوي ثم الدمشقي، ولد سنة (٦٣١هـ) ، من مصنفاته: « التقريب» و « شرح صحيح مسلم» وغيرهما، وتوفي سنة (٦٧٦هـ) ينظر: تاريخ الإسلام (٥٠/٢٤٦)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٤٧) .
  - (٤) البدر المنير (٢/٢٣٨) رقم (١٦).
  - (٥) ينظر: المصدر نفسه (٢/٥٩، ٦١) رقم (٢)، (٢/٢٧٨) رقم (٢٢)، (٣/٣٣٩، ٣٤٣) رقم (٧٥)، (٧/٧٠، ٧٢) رقم (٣٣٥)، (١٣/١٣٧، ١٤١) رقم (٨٣٣)، (١٣/١٩٦، ١٩٧) رقم (٨٤٤)، (١٣/٥٠٢، ٥٠٥) رقم (٨٩٤)، (١٦/٣٩٨، ٤٠٤) رقم (١٢٩٨)، (١٦/٥٣٤، ٥٣٦) رقم (١٣٣٥)، (٢١/٢٦٢، ٢٦٤) رقم (٢١١٥) .
  - (٦) ينظر:المخصص(١/١٩٨)، ولسان العرب (٩/٢٠٤) ، مادة : ضعف.

اصطلاحاً: « كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن، فهو حديث ضعيف»<sup>(١)</sup>.

تحصل من دراسة منهج ابن الملقن في البدر المنير، أنه بعد أن يصدر حكماً على الحديث بالضعف مثلاً فإنه يوظف آراء النقاد لكي تتفق مع حكمه بالضعف؛ عن طريق سوقه لرواياتهم، والاستدلال بأقوالهم، وكذلك عن طريق نقده لقول المعارضين من خلال بيان الضعف في أقوالهم، وقد يُبين أن الحديث ضعيف (بمرة) ثم يبدأ بسوق روايات الأئمة وفيها الضعف المتكرر، ويبين الضعف في إسنادها مثلاً؛ ليوظف آراءهم فيما ذهب إليه من حكمه على الحديث بالضعف.

**مثال ذلك:** روي أنه ﷺ قال: « الشفعة كحل العقال»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « حديث ضعيف رواه ابن ماجه في سننه»<sup>(٣)</sup>، فذهب ابن الملقن أولاً إلى أن الحديث ضعيف.

ثم قام بالخطوات الآتية التي تؤكد ضعف الحديث، ونقل أقوال العلماء التي يعزز بها رأيه من ضعف الحديث؛ ليوظفها فيما ذهب إليه من ضعف الحديث.

١. نقل ابن الملقن من اخرج هذا الحديث من الأئمة فقال<sup>(٤)</sup>: أخرجه البزار في مسنده<sup>(٥)</sup> عن محمد بن المثني، حدثنا محمد بن الحارث، حدثني محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « لا شفعة لغائب، ولا لصغير، والشفعة كحل العقال».

(١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤١).

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الشفعة ، باب: طلب الشفعة (٨٣٥/٢) رقم (٢٥٠٠)،(٢٥٠١) ، وقال الرافعي في فتح العزيز، كتاب الشفعة (٤٩٠/١١): (كحل) يعني « إنها تقوت إذا لم يبتدر إليها ،كالبعير الشroud يحل عنه العقال» ، وقال الشيخ الألباني : ضعيف جداً ، ينظر : إرواء الغليل (٣٧٩/٥) رقم (١٥٤١).

(٣) البدر المنير (٣٤٠/١٧) رقم (١٤٥٨) .

(٤) المصدر نفسه (٣٤١/١٧) رقم (١٤٨٥)

(٥) (٣٠/١٢) رقم (٥٤٠٥).

٢. ساق إسناد الحديث ليبين موطن الضعف في الحديث كما سيأتي.  
 ٣. ثم عزز ذلك بما رواه علي بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> في مشيخته علي ما عزاه إليه ابن القطان<sup>(٢)</sup>، وعبد الحق<sup>(٣)</sup>، عن عفان بن مسلم حدثنا محمد بن الحارث به بلفظ: « لا شفعة لغائب ولا لصغير، ولا لشريك على شريكه إذا سبقه بالشراء، والشفعة كحل العقال»<sup>(٤)</sup>.

وتوصلت إلى أن ابن الملقن كان له مسلكان في التعامل مع آراء العلماء، فتارةً يعقب عليها بالضد، أو الموافقة، وتارةً يسكت عليها، وهو إشعار بالموافقة، وهذا يدل على أصالته وتمكنه في النقد والإعلال.

٤. ثم بين ابن الملقن موطن الضعف في هذه الأحاديث بقوله: هذا إسناد ضعيف، اشتمل على ثلاثة ضعفاء<sup>(٥)</sup>:

أحدهم: محمد بن الحارث وهو متروك، قال عنه يحيى بن معين<sup>(٦)</sup>: ليس

(١) هو أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن البغوي البغدادي المكي ، صاحب أبي عبيد القاسم ابن سلام ، وتوفي بمكة سنة (٢٨٧هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٢١٣)، وتهذيب التهذيب (٧/٣٦٢، ٣٦٣).

(٢) بيان الوهم والإيهام ، باب: ذكر أحاديث أهلها برجال وفيها من هو مثلهم، أو أضعف، أو مجهول لا يعرف (٣/١٣٠).

(٣) هو عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الإشبيلي، أبو محمد، المعروف بابن الخراط. كان فقيهاً حافظاً عالماً بالحديث وعلمه ورجاله، ولد سنة (٥١٠هـ)، له: الأحكام (( الصغرى ))، و (( الوسطى ))، و (( الكبرى )) ، توفي سنة (٥٨١هـ)، ينظر: بغية الملتمس (١/٣٩١)، والأعلام (٣/٢٨١).

(٤) الأحكام الوسطى، كتاب البيوع، باب: الشفعة (١/١٩١).

(٥) ينظر: البدر المنير (١٧/٣٤١) رقم (١٤٥٨).

(٦) هو يحيى بن معين بن عون الغطفاني، مولاهم، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل، له: (( التاريخ )) و (( السؤالات )) وغيرهما، ولد سنة (١٥٨ هـ) وتوفي سنة (٢٣٣ هـ). ينظر: ميزان الاعتدال (٤/٤١٠)، وتهذيب التهذيب (١١/٢١٩).

بشيء<sup>(١)</sup>. وترك أبو زرعة<sup>(٢)</sup> حديثه، ولم يقرأ عليه في الشفعة<sup>(٣)</sup> يعني: هذا الحديث.

وقال عمرو بن علي<sup>(٤)</sup>: «أحاديثه منكراً، متروك الحديث»<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عدي<sup>(٦)</sup>: عامة حديثه لا يتابع عليه<sup>(٧)</sup>، وخالف ابن حبان فذكره في ثقاته<sup>(٨)</sup>.

ولا يعني نكر ابن حبان لـ(محمد بن الحارث) في كتابه الثقات أنه من الثقات؛ لأنه نكره في المجروحين فقال: منكر الحديث جداً، يروي مناكير مما تشبه حديث الثقات<sup>(٩)</sup>.

(١) ميزان الاعتدال (٣/٥٠٤).

(٢) هو عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء، أبو زرعة الرازي: من حفاظ الحديث الأئمة، ولد سنة (٢٠٠هـ)، له (مسند)، وتوفي سنة (٢٦٢هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (١٩/٨٩)، و تهذيب التهذيب (٧/٣٠).

(٣) ينظر: الضعفاء (١/١٥٦).

(٤) هو أبو حفص الفلاس عمرو بن علي بن بحر بن كثير أبو حفص الفلاس، أحد أئمة أهل الحديث، وشهرته تغني عن الإطناب في ذكره، وكان من عليّة أصحاب الحديث، وحفاظ مذهب الشافعي، وتوفي سنة (٢٤٩هـ)، ينظر: تاريخ بغداد (١٢/٢٠٣)، وطبقات الشافعيين (١/١٤٩).

(٥) الجرح والتعديل (٧/٢٣١).

(٦) هو عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد بن مبارك بن القطان الجرجاني، أبو أحمد، علامة بالحديث ورجاله، المعروف بابن القطان، له «الكامل في معرفة الضعفاء والمتروكين من الرواة»، وتوفي سنة (٣٦٥هـ)، ينظر: تاريخ جرجان (١/٢٦٦)، والتقييد لمعرفة رواة السنن المسانيد (١/٣١٨).

(٧) ينظر: الكامل في الضعفاء (٧/٣٨٣).

(٨) (٩/٥٧).

(٩) ينظر: الثقات (٧/٤٠٧)، والمجروحون (٢/٢٩٣).

ثانيهم: محمد بن عبد الرحمن بن اليلماني<sup>(١)</sup> وهو منكر الحديث، كما قاله البخاري<sup>(٢)</sup>، وغيره<sup>(٣)</sup>، وقال يحيى: ليس بشيء<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن حبان: « حدث عن أبيه بنسخة شبيهة بمائتي حديث كلها موضوعة؛ لا يجوز الاحتجاج به إلا على جهة التعجب »<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عدي: « كل ما يرويه ابن اليلماني فالبلاء منه »<sup>(٦)</sup>.

والذي ظهر أن ابن الملقن ساق أقوال العلماء في تضعيفهم، وجرحهم لابن اليلماني ليؤكد ضعف الحديث، وليوظف أقوالهم فيما ذهب إليه من ضعف الحديث.

ثالثهم: عبد الرحمن والده وهو لين خير من ولده، قال فيه أبو حاتم<sup>(٧)</sup>: هو لين<sup>(٨)</sup>. وقال ابن القطان: لم تثبت عدالته وهو ظاهر الضعف<sup>(٩)</sup>.

قال ابن الملقن: « وقد شهد غير واحد من الحفاظ لهذا الحديث بالضعف »<sup>(١٠)</sup>.

(١) هو النحوي مولى آل عمر. روى عن أبيه وخال أبيه ولم يسمه، وعنه سعيد بن حاتم النجاري وغيره. قال عنه البخاري وأبو حاتم والنسائي: « منكر الحديث »، من السابعة، ينظر: الجرح والتعديل (٣١١/٧)، وتقريب التهذيب (ص: ٤٩٢).

(٢) في الضعفاء الصغير (١٢٢/١).

(٣) وهو أبو حاتم، في الجرح والتعديل (٣١١/٧).

(٤) ينظر: تاريخ الدارمي (ص: ٢٠٠).

(٥) المجروحون (٢٦٤/٢).

(٦) الكامل في الضعفاء (٣٨٧/٦).

(٧) هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود، بن مهران الحنظلي، أبو حاتم: حافظ للحديث، من أقران البخاري ومسلم. ولد في الري، وإليها نسبته، توفي سنة (٢٧٧هـ)، ينظر: تاريخ دمشق (٣/٥٢)، وسير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٣).

(٨) الجرح والتعديل (٢١٦/٥).

(٩) بيان الوهم والإيهام (٣٣٠/٢).

(١٠) البدر المنير (٣٤٣/١٧) رقم (١٤٥٨).

ثم إن ابن الملقن ساق أقوال العلماء ليعضد بها ما ذهب إليه في بداية الأمر، من أن الحديث ضعيف، وكالاتي:

- قال ابن حبان: « هذا الخبر لا أصل له »<sup>(١)</sup>.
  - وقال ابن أبي حاتم في علله: « سئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: هذا حديث منكر، ولم يقرأ علينا في كتاب الشفعة وضررنا عليه »<sup>(٢)</sup>.
  - وقال ابن الملقن: « ولما رواه البيهقي في سننه<sup>(٣)</sup> باللفظ السالف، أعني: لفظ ابن عبد العزيز في باب عقده لبيان ألفاظ منكرا يذكرها بعض الفقهاء في مسائل الشفعة، قال: محمد بن الحارث: متروك، ومحمد بن عبد الرحمن ضعيف، ضعفهما يحيى بن معين وغيره من أئمة الحديث »<sup>(٤)</sup>.
  - وقال البيهقي في خلافياته: هذا حديث ليس بثابت، وابن البيلماني ضعيف<sup>(٥)</sup>.
  - وقال عبد الحق: « هذا حديث ضعيف الإسناد، فيه ابن البيلماني وغيره »<sup>(٦)</sup>.
- إذا عرف هذا كله بان كيف أن ابن الملقن وظف آراء غيره من العلماء التي تؤكد أن الحديث ضعيف ولا يصلح بأي حال، ونحو ذلك الكثير<sup>(٧)</sup>.

(١) المجروحون (٢/٢٦٥، ٢٦٦).

(٢) علل الحديث (٤/٢٩٧، ٢٩٨) رقم (١٤٣٤).

(٣) سننه الكبرى، باب: رواية ألفاظ منكرا يذكرها بعض الفقهاء (٦/١٧٨) رقم (١١٥٨٩).

(٤) البدر المنير (١٧/٣٤٣) رقم (١٤٥٨).

(٥) ينظر: مختصر الخلافيات (٣/٤٣٤).

(٦) الأحكام الوسطى، كتاب البيوع، باب: الشفعة (ص: ٢٩٢).

(٧) ينظر: البدر المنير (٣/٣٢٦، ٣٢٨) رقم (٧٤)، (٧/٢١٧، ٢١٩) رقم (٣٣٥)،

(١٤/١٧٧ / ١٧٨) رقم (٩٣٦)، (١٥/٣٥٣، ٣٥٧) رقم (١١٧٨)، (١٨/١٦٨) رقم

(١٥٦٨)، (٢٠/١٠٠، ١٠١) رقم (١٨٩٤)، (٢١/٢٣٢، ٢٣٦) رقم (٢١١٢)،

(٢٤/٥٦، ٥٧) رقم (٢٣٧٤)، (٢٤/٣٩٨، ٤٠٨) رقم (٢٤٥٦).

## المطلب الثاني:

### توظيفه آراء غيره في توثيق الرواة وجردهم، وفيه:

#### أولاً: توثيق الرواة:

يذهب أئمة الحديث أحياناً إلى الطعن في أحد الرواة، وقد يكون هذا الراوي موضع ثقة عند ابن الملقن؛ فيعمد إلى نقد ذلك ودفع الطعن عن هذا الراوي معزراً رأيه بما ذهب إليه من توثيق الراوي بأقوال أئمة الحديث في هذا المجال نافياً الجهالة عن اتهم بها، أو الضعف، وغير ذلك من أسباب الطعن في هذا الراوي، وسأبين ذلك كما في المثال الآتي:

الحديث الذي رواه الأئمة من حديث الزهري عن ابن أكيمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: هل قرأ معي أحد منكم؟ فقال رجل: نعم يا رسول الله. فقال: ما لي أنزع القرآن؟! فانتهى الناس عن القراءة فيما يجهر فيه بالقراءة»<sup>(١)</sup>.

نقل ابن الملقن في بداية القول، أقوال العلماء الذين ذهبوا إلى أن ابن أكيمة مجهول منها الآتي :

● قول البيهقي في سننه<sup>(٢)</sup>: « تفرد به ابن أكيمة، وهو مجهول، لم يحدث إلا بهذا الحديث وحده، ولم يحدث عنه غير الزهري، ولم يكن عند الزهري من معرفته أكثر من أن رآه يحدث سعيد بن المسيب»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الصلاة ، باب : ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به (٨٦/١) رقم (٤٤)، وأبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب : من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام (٢١٨/١) رقم (٨٢٦)، والترمذي في سننه، كتاب الصلاة ، باب : ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

(٢) سننه الكبرى، كتاب الصلاة، باب: من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر (٢٢٦/٢) رقم (٢٨٩٥).

(٣) البدر المنير (٤٤٣/٧) رقم (٣٥٠).



وكذا قال في معرفته<sup>(١)</sup>: إن هذا الحديث تفرد به ابن أكيمة، وهو مجهول.

وقال: « واختلفوا في اسمه؛ فقيل: عمارة، وقيل: عمار، وكذا نص في خلافياته<sup>(٢)</sup> على أنه مجهول<sup>(٣)</sup> ».

ذكر ابن الملقن أقوال المعترضين على توثيق ابن أكيمة، وأنه مجهول؛ ليثبت لهم عكس ذلك؛ وليوثقه، ويوظف آراء العلماء في توثيقه بما يؤيد توثيقه وكالاتي:

١. نقل اعتراض الحافظ ضياء الدين<sup>(٤)</sup> عليه في ذلك فقال: « قول البيهقي: إن ابن أكيمة رجل مجهول، ولم يحدث إلا بهذا الحديث وحده، وإنه لم يحدث عنه غير الزهري. ليس كذلك؛ فقد قال فيه أبو حاتم الرازي: « صحيح الحديث وحديثه مقبول<sup>(٥)</sup> »، قال: وحكي عن أبي حاتم البستي أنه قال<sup>(٦)</sup>: روى عنه

(١) كتاب الصلاة، باب: القراءة خلف الإمام (٧٥/٣) رقم (٣٧٤٨).

(٢) مختصر الخلافيات (١٣٥/٢).

(٣) البدر المنير (٤٤٣/٧) رقم (٣٥٠).

(٤) هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، الصالحي الحنبلي، أبو عبد الله، ضياء الدين، عالم بالحديث، ولد سنة (٥٦٩هـ)، له مصنفات كثيرة منها: « إتباع السنن »، و« اجتناب البدع »، توفي سنة (٦٤٣هـ)، ينظر: تذكرة الحفاظ (١٣٣/٤)، وطبقات الحفاظ (٤٩٧/١).

(٥) الجرح والتعديل (٣٦٢/٦).

(٦) في الثقات (٢٤٢/٥، ٢٤٣)، وقال في ترجمته: ابن أكيمة الليثي كنيته أبو الوليد من أهل الحجاز اسمه عمارة بن أكيمة وقد قيل: عمرو بن مسلم بن أكيمة، ويقال: عمار بن أكيمة يروي عن أبي هريرة روى عنه الزهري وسعيد بن أبي هلال مات سنة إحدى ومائة وهو ابن تسع وسبعين سنة ويشبه أن يكون المحفوظ عمار بن أكيمة وهو تابعي روى عنه الزهري وابن ابنه عمرو بن مسلم بن عمار بن أكيمة من أتباع التابعين يروي عن سعيد بن المسيب روى عنه محمد بن عمرو وأهل المدينة.

الزهري، وسعيد بن أبي هلال<sup>(١)</sup> وابن ابنه عمرو بن مسلم ابن عمارة بن أكيمة بن عمرو<sup>(٢)</sup>.

٢. قال ابن الملقن: « هو كما قال الحافظ ضياء الدين المقدسي من عدم جهالته، وعدم تفرد الزهري عنه<sup>(٣)</sup> ».

٣. عضد ابن الملقن ما ذهب إليه من توثيقه ابن أكيمة بأقوال الأئمة غيره؛ ليوظّف آراءهم في توثيق هذا الراوي، وبحسب التفصيل الآتي:

- نقل ابن الملقن قول ابن معين<sup>(٤)</sup>: «روى عنه محمد بن عمرو<sup>(٥)</sup> وغيره<sup>(٦)</sup>».
- وذكره ابن حبان في ثقافته<sup>(٧)</sup> وقال: « هو خولاني<sup>(٨)</sup> يروي عن أبي هريرة

(١) هو سعيد بن أبي هلال الليثي، مولاهم، أبو العلاء المصري، قيل: مدني الأصل، قال أبو حاتم: لا بأس به، وثقه ابن خزيمة والدارقطني وابن حبان، وقال الحافظ في التقریب: صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفاً إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، توفي سنة (١٤٩هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (١١/٩٤)، وتقریب التهذيب (ص: ٢٤٢).

(٢) البدر المنير (٧/٤٤٤، ٤٤٥) رقم (٣٥٠).

(٣) المصدر نفسه (٧/٤٤٥) رقم (٣٥٠).

(٤) نص قول ابن معين كما في تهذيب التهذيب (٧/٤١١): «كفاك قول الزهري سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب وقد روى عنه غير الزهري محمد بن عمرو وروى الزهري عنه حديثين أحدهما في القراءة خلف الإمام وهو مشهور والآخر في المغازي».

(٥) هو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبدا لله، صدوق له أوهام من السادسة، أبو الحسن الليثي، المدني، صاحب أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال أبو حاتم: صالح الحديث، توفي سنة (١٤٥هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٦/١٣٦، ١٣٧)، وتقریب التهذيب (ص: ٤٩٩).

(٦) البدر المنير (٧/٤٤٥، ٤٤٦) رقم (٣٥٠).

(٧) (٥/١٦٩، ١٧٠).

(٨) بنو خولان: بطن من كهلان من القحطانية، وهم: بنو خولان بن مالك بن الحارث بن مرة بن أد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان، وبلاد خولان في بلاد اليمن من شرقه وقد افترقوا في الفتوحات، ينظر: جمهرة انساب العرب (ص: ٤١٨)، ونهاية الأرب في معرفة أنساب العرب (١/٢٤٨).

واسمه: عمرو بن مسلم بن عمار بن أكيمة، روى عنه: الزهري، وأخوه عمر بن مسلم ابن عمارة، يروي عن سعيد بن المسيب، وسعيد بن أبي هلال، ومحمد بن عمرو بن علقمة، روى عنه مالك، وقال ابن حبان: عمرو بن مسلم إنما هو عمر بن مسلم لا عمرو؛ لأن مالكا لم يدرك عمراً رضي الله عنه، وقال أبو حاتم <sup>(١)</sup>: اسم ابن أكيمة هذا. عمرو بن مسلم بن عمار بن أكيمة، وهما أخوان: عمرو ابن مسلم وعمر بن مسلم، فأما عمرو فهو تابعي سمع أبا هريرة: وسمع عنه الزهري، وأما عمر فهو من أتباع التابعين سمع سعيد بن المسيب. وروى عنه مالك ومحمد بن عمرو وهما ثقتان <sup>(٢)</sup>.

● وفي التمهيد <sup>(٣)</sup>: «كان ابن أكيمة يحدث في مجلس سعيد بن المسيب وهو يصغى إلى حديثه، ويحدثه أخذ وذلك دليل على جلالته عندهم وثقته».

● قال ابن الملقن بعد نقله أقوال العلماء السالفة من توثيق ابن أكيمة: «فقد زالت عنه الجهالة العينية والحالية برواية جماعة عنه وتوثيق أبي حاتم ابن حبان إياه، وإخراج الحديث في صحيحه من جهته، وتصحيح أبي حاتم الرازي حديثه وأنه مقبول، وتحسين الترمذي له، وسكوت أبي داود عنه فهو حسن كما قاله الترمذي، بل هو صحيح كما قاله ابن حبان، وتفرد ابن أكيمة به لا يخرج عن كونه صحيحاً لما علم من أنه لا يضر تفرد الثقة بالحديث <sup>(٤)</sup>، كيف وقد أخرجه إمام دار الهجرة في موطنه مع ما علم من تشديده <sup>(٥)</sup> وتحريه في الرجال <sup>(٦)</sup>».

(١) ينظر: صحيح ابن حبان، باب: ذكر كراهية رفع الصوت للمأموم بالقراءة (١٥٧/٥) رقم (١٨٤٩).

(٢) البدر المنير (٤٤٦/٧، ٤٤٧) رقم (٣٥٠).

(٣) (٢٢/١١).

(٤) هذا إذا لم يخالف من هو أوثق منه، وابن أكيمة في هذا الحديث لم يخالف.

(٥) ينظر: أقواله الدالة على ذلك في التمهيد (٦٥/١، ٦٨).

(٦) البدر المنير (٤٤٩، ٤٥١/٧) رقم (٣٥٠).

• ثم نقل ابن الملقن أقوال العلماء التي تؤكد توثيق من روى عنه الإمام مالك، منها قول الإمام أحمد<sup>(١)</sup>: «مالك إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة»<sup>(٢)</sup>، وقول سفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup>: «كان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقات<sup>(٤)</sup> الناس»<sup>(٥)</sup>، وما رواه بشر بن عمر الزهراني<sup>(٦)</sup> قال: «سألت مالكا عن رجل قال: هل رأيته في كتبتي؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كتبتي. فهذا تصريح من هذا الإمام بأن كل من روى عنه في موطنه يكون ثقة»<sup>(٧)</sup>.

وزيادة على ما ذكر الأئمة الأعلام من توثيق مالك لمن روى عنهم فإن من الأحرى في هذا المقام ذكر ما قاله ابن معين عن مالك: «كل من روى عنه مالك بن أنس فهو ثقة إلا عبد الكريم البصري<sup>(٨)</sup> أبو أمية»<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: الجرح والتعديل، على قول قريب من ذلك (١٧/١)، وهو نص الإمام أحمد بن حنبل غير مرة يقول: «كان مالك بن أنس من أثبت الناس في الحديث، ولا تبالي أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك بن أنس».

(٢) البدر المنير (٤٥١/٧) رقم (٣٥٠).

(٣) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ولد سنة (١٠٧ هـ) : ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤوس الطبقة الثامنة ، توفي سنة (١٩٨ هـ) ، ينظر: تهذيب الكمال (١٧٧/١١) ، تقريب التهذيب (ص: ٢٤٥).

(٤) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٧٤/١).

(٥) البدر المنير (٤٥١/٧) رقم (٣٥٠).

(٦) هو بشر بن عمر أبو محمد الزهراني ، الحافظ، الثبت، من التاسعة ، توفي سنة (٢٠٩ هـ) وقيل (٢٠٧ هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٤١٧/٩)، وتقريب التهذيب (ص: ١٢٣).

(٧) البدر المنير (٤٥٢/٧) رقم (٣٥٠).

(٨) عبد الكريم ابن أبي المخارق أبو أمية المعلم البصري نزيل مكة ، قال عنه النسائي: متروك الحديث، توفي سنة (١٢٦ هـ) ينظر : الضعفاء والمتروكين (ص: ٧٢)، وتقريب التهذيب (ص: ٣٦١).

(٩) تهذيب الكمال (١١٢/٢٧ ، ١١٣).

بعد هذا المثال أصبح واضحاً كيف أن ابن الملقن وظّف آراء الأئمة في توثيق ابن أكيمة ورفع الجهالة عنه؛ فأقوال هؤلاء العلماء ترفع عنه الجهالة العينية والحالية<sup>(١)</sup>، ونحو ذلك الكثير من الأحاديث في البدر المنير<sup>(٢)</sup>.

### ثانياً: جرح الرواة:

قد يضعف الحديث براوٍ معين، ويكون هذا الراوي مطعوناً فيه في نظر الحافظ ابن الملقن فيعمد إلى سوق أقوال أئمة الجرح والتعديل؛ لكي يعضد ما ذهب إليه من جرحه لهذا الراوي. وأحياناً يصرح: بأن هذا الحديث إسناده ضعيف؛ لأن فيه (فلاناً)، ثم ينقل أقوال العلماء في تضعيفه، وهكذا مع كل الرواة المجروحين، وأحياناً ينقل أقوال الموثقين زيادة على أقوال المعارضين؛ ليتوصل في نهاية الأمر إلى جرح الراوي الفلاني.

**مثال ذلك:** روى الحاكم في مستدركه<sup>(٣)</sup> قال: حدثنا أبو بكر بن أبي نصر المروزي<sup>(٤)</sup>، حدثنا أبو المؤجّه<sup>(٥)</sup>، حدثنا سعيد بن

(١) سيأتي تعريفها في المبحث الثاني المطلب الرابع من الفصل الثالث من هذه الرسالة (ص: ١١١).

(٢) ينظر: البدر المنير (٤٣٨/١٣، ٤٤٤، رقم (٨٨٨)، (١٩٥/١٤، ١٩٦، رقم (٩٤٠)، (٦٧٨/١٤، ٦٨٨) رقم (١٠٤٢)، (٤٨٦/١٥، ٤٨٧) رقم (١١٨٥)، (٤٠١، ٤٠٠/١٥)، رقم (١١٥٣)، (٤٩١/١٦، ٤٩٥) رقم (١٣٢٤)، (٢٩٥/١٧، ٢٩٦) رقم (١٤٤٦)، (٤٩٢، ٤٩٠/١٨) رقم (١٦٥٢)، (٤١٢/٢٠) رقم (١٩٦١)، (٧٠٨/٢٠، ٧٠٩) رقم (٢٠٥٩).

(٣) كتاب: الدعاء، والتكبير، والتهليل، والتسبيح، والذكر (٧١٩/١)، وسكت عنه الحاكم، وشرح السنة، للبخاري، كتاب الدعوات، باب: أدب الدعاء ورفع اليدين فيه (٢٠٣/٥)، وقال: صالح بن حسان المدني الأنصاري منكر الحديث، قاله البخاري.

(٤) هو أحمد بن علي بن سعيد المروزي، مولى بني أمية، ثقة من الثانية عشر، له: تصانيف ومسانيد، ولي قضاء حمص، ومات قاضياً بدمشق، ومن كتبه مسند أبي بكر الصديق ﷺ، توفي سنة (٢٩٢هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٧٠/١٠)، وتقريب التهذيب (ص: ٨٢).

(٥) هو أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري، المروزي، مجهول الحال، توفي سنة (٢٨٢هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٣٤٧/١٣)، وطبقات الحفاظ (٢٧٤/١).

هبيرة<sup>(١)</sup>، حدثنا وهيب بن خالد<sup>(٢)</sup>، عن صالح بن حسان<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن كعب القرظي<sup>(٤)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا سألتم الله فاسألوه ببسطن أكفكم، ولا تسألوه بظهورها، وامسحوا بها وجوهكم »<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « وصالح هذا ضعّفه »<sup>(٦)</sup>، فذهب ابن الملقن إلى أن صالح بن حسان ضعيف، ثم ساق أقوال النقاد التي تؤيد رأيه في تضعيف هذا الراوي؛ ليوظف آراءهم فيما ذهب إليه من جرح صالح بن حسان وأنه ضعيف، فقال: « وقال البخاري<sup>(٧)</sup> والرازي<sup>(٨)</sup>: منكر الحديث، وقال النسائي<sup>(٩)</sup>: متروك، وقال ابن حبان<sup>(١٠)</sup>:

(١) هو سعيد بن هبيرة بن عديس بن أنس بن مالك الكعبي أبو مالك روى عن داود بن أبي الفرات وسعيد بن زيد أخي حماد بن زيد وحماد بن سلمة، ينظر: الجرح والتعديل (٤/٧٠، ٧١)، ولسان الميزان (٣/٤٩).

(٢) هو وهيب بن خالد بن عجلان قال عفان: هو مولى باهلة، ويكنى أبا بكر، ويكنى خالد: أبا غبطة، وكان وهيب قد سجن فذهب بصره، وكان ثقة، كثير الحديث، حجة، وكان أحفظ من أبي عوانة، وكان يملي حفظاً، ومات وهو ابن ثمان وخمسين سنة، ينظر: الطبقات الكبرى (٧/٢١١)، والتاريخ الكبير للبخاري (٨/١٧٧).

(٣) هو صالح بن حسان النضري، الأنصاري، أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، متروك من السابعة، ينظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤/٢٧٥)، وتقريب التهذيب (ص: ٢٧١).

(٤) هو أبو حمزة محمد بن كعب بن سليم بن قرظة، المدني، من حلفاء الأوس، وكان أبوه كعب من سبي بني قريظة، سكن الكوفة، ثم المدينة، ثقة، من الثالثة، توفي سنة (١١٨هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/٣٤٣٠)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٠٤).

(٥) البدر المنير (٨/٣٣١) رقم (٣٨٩).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) التاريخ الكبير (٤/٢٧٥) رقم (٢٧٩٣)، والضعفاء الصغير (١/٧٥).

(٨) الجرح والتعديل (٤/٣٩٧، ٣٩٨) تسلسل (١٧٣٨)، ونص قوله: « ضعيف الحديث منكر الحديث ».

(٩) الضعفاء والمتروكون (ص: ١٢١).

(١٠) في المجروحين (١/٣٦٧، ٣٦٨). ونص قوله: « وكان ممن يروي الموضوعات عن

كان يروي الموضوعات عن الثقات ، وقال ابن طاهر<sup>(١)</sup> في تذكرته<sup>(٢)</sup>: كذاب، لا جَرَمٌ»<sup>(٣)</sup>.

وقد ظهر: أن صالح بن حسان هذا اتفق عامة الأئمة على تضعيفه<sup>(٤)</sup>، ومن خلال متابعة الأقوال التي كان ينقلها ابن الملقن عن أئمة الجرح والتعديل، توصلت: إلى أن الحافظ ابن الملقن كان دقيقاً جداً في نقل هذه الأقوال، وتبين ذلك من خلال مقارنة الباحث للأقوال التي أوردها مع مصادرها الأصلية.

ونحو ذلك كثير من الأحاديث في كتابه البدر المنير وظّف فيها ابن الملقن ﷺ آراء غيره في جرح الرواة، ونفي الثقة عنهم، فنراه بعد أن ذهب إلى أن هذا الراوي مجروح، عضد رأيه بأقوال الأئمة، ليصل إلى ما ذهب إليه أن هذا الراوي غير موثوق به وأنه مجروح، ونحو ذلك الكثير من الأحاديث سأذكر قسماً منها على سبيل التمثيل لا الحصر<sup>(٥)</sup>؛ والسبب في إيراد ابن الملقن لأقوال الأئمة هو للتعزيز والتعصيد.

الأثبات حتى إذا سمعها من الحديث صناعته شهد لها بالوضع » .

(١) هو أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني توفي سنة (٥٠٧هـ)، ينظر: وفيات الأعيان (٢٨٧/٤)، وطبقات النسابين (ص: ١٠٩).

(٢) معرفة التذكرة (ص: ٩١) رقم (٥٥).

(٣) البدر المنير (٨ / ٣٣١، ٣٣٢) رقم (٣٨٩).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/١٣، ٣١)، وتهذيب التهذيب (٣٨٤/٤).

(٥) ينظر: البدر المنير (٣/٣١٩، ٣٢٢) رقم (٧٤)، (٨/٣٣٣، ٣٣١) رقم (٣٩٠)، (١٢/١٧٥،

١٧٩) رقم (٧٤)، (١٣/٢٤٥) رقم (٨٥٢)، (١٥/١٨٥، ١٨٩) رقم (١٠٨١) (١٦/١٣٠)

رقم (١٢٦٠) ، (١٦/٢٥٦، ٢٥٩) رقم (١٢٧٠)، (١٨/١٠٨، ١٠٩) رقم (١٥٦٠)،

(١٨/٣٧٩، ٣٨٤) رقم (١٦٢٣) ، (٢٣/٢٤، ٢٦) رقم (٢٢٨١).

## المبحث الثالث:

### بيانه الاختلاف الواقع في روايات الحديث.

يختلف الرواة عند سردهم للأحاديث النبوية في السند والمتن؛ لسبب مهم وهو أن قابلية الرواة في حفظ الأحاديث النبوية تختلف اختلافاً كبيراً بين راوٍ وآخر، فهناك رواة بلغوا أعلى المراتب في الحفظ والإتقان، ومنهم أدنى من ذلك، ومن الطبيعي أن يختل ضبط الرواة مع تغيرات الزمان واختلاف الأحوال، هذا مع اختلاف الرواة في عنايتهم بضبط ما يتحملونه من الأحاديث فمنهم من يتعاهد حفظه، ومنهم من لا يتعاهد، ومنهم من لا يحدّث إلا بصفاء الذهن ومراجعة الأصول، ومنهم دون ذلك، فضلاً عن الآفات التي تصيب الراوي مما تؤدي إلى اختلال مروياته ودخول بعض الوهم في حديثه. فهذا كله من الأسباب الرئيسة العامة في وجود الاختلاف الواقع في روايات كتب الحديث.

وقبل الخوض في بيان ابن الملقن للاختلاف الواقع في الروايات لا بد لنا من معرفة معنى الاختلاف.

#### الاختلاف لغة:

الاختلاف: افتعال مصدر اختلف، واختلف ضد اتفق، ويقال: تخالف القوم واختلفوا، إذا ذهب كل واحد منهم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر.

ويقال: تخالف الأمران، واختلفا إذا لم يتفقا وكل ما لم يتساو: فقد تخالف واختلف ومنه قولهم: اختلف الناس في كذا؛ لأن كل واحد منهم ينحي قول صاحبه، وبقيم نفسه مقام الذي نجاه<sup>(١)</sup>.

الاختلاف اصطلاحاً: من خلال تتبع الاختلاف في روايات كتب الحديث في البدر المنير يمكن القول: هو ما اختلف فيه الرواة متناً أو سنداً.

(١) ينظر: مقاييس اللغة (٢/٢١٣)، ولسان العرب (٩/٩١)، والمصباح المنير (١٧٩)، مادة: خالف.

وقد أجاد الإمام مسلم بن الحجاج إذ صَوَّر لنا الاختلاف تصويراً بديعاً فقال في كتابه التمييز: « اعلم، أرشدك الله، أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث – إذا هم اختلفوا فيه – من جهتين:

**أحدهما:** أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبه التي هي نسبه، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم...

**والجهة الأخرى:** أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحدٍ ومتمنٍ واحدٍ مجتمعون على روايته في الإسنادِ والمتمن، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه نفر الذين وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة<sup>(١)</sup>، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، وعبد الرحمن بن مهدي<sup>(٣)</sup> وغيرهم من أئمة أهل العلم<sup>(٤)</sup>.

(١) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري ولد سنة (٨٠ هـ) ، وقيل سنة (٨٢ هـ) : ثقة حافظ متقن، قال سفيان الثوري: شعبة أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة ، وكان عابداً من السابعة ، توفي سنة (١٦٠ هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٩/١٢) ، وتقريب التهذيب (ص: ٤١٦).

(٢) هو يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري، ولد سنة (١٢٠ هـ) : ثقة متقن حافظ إمام قدوة، توفي سنة (١٩٨ هـ) ، ينظر: تهذيب الكمال (٣٢٩/٣١) ، (٣٣٠) ، وسير أعلام النبلاء (٥٧٩/٧) ، (٥٨٠).

(٣) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، وقيل الأزدي مولاهم، أبو سعيد البصري اللؤلؤي ، الناقد المجود، سيد الحفاظ، توفي سنة (١٩٨ هـ) ، ينظر: تهذيب الكمال (٣٤٠/١٧) ، وسير أعلام النبلاء (٥٨٩/٧) .

(٤) التمييز: (ص: ١٧١، ١٧٢).

إن ما ذكره الإمام مسلم أمور هي تتعلق بتدليس الشيوخ، وضعف ضبط الرواة، والعلل، وسيتم التطرق إليها من خلال ما سأبينه في الفصل الثاني إن شاء الله. وسأبين مع الأمثلة تفاصيل كل نوع من الاختلاف بحسب التفصيل الآتي:

### المطلب الأول:

#### بيان الاختلاف القادح في روايات الحديث.

منهج ابن الملقن في بيانه الاختلاف القادح في روايات الحديث، يمكن بيانه بحسب التفصيل الآتي:

١. يذكر تخريج الحديث بقوله: رواه الأئمة فلان، وفلان، ويسوق ألفاظ الحديث، ثم يذكر رواية مخالفة قاذحة بقول: له رأي معاكس للرواة ليبين أن هذه الرواية قاذحة<sup>(١)</sup>.

٢. بعد بيانه جميع الروايات في الحديث، يبين أن سبب القدح في الرواية المعينة هو الاختلاف في الرواية المرسلة أو الموصولة، أو الرفع والوقف وهكذا<sup>(٢)</sup>.

٣. وأحياناً عند ذكره اختلاف الروايات مع ألفاظها يقول: إن هذه الرواية معلولة<sup>(٣)</sup>؛ ليبين أن هذا الاختلاف قادح.

٤. يصرح بالقول: « اعلم أنه ورد في كفن الرسول ﷺ روايات فيها اختلاف وهذه أصحها»، ثم يسوق الروايات المختلفة ويحكم عليها جميعاً بالضعف؛ ليبين أن هذه الروايات جميعها فيها اختلاف قادح<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر : البدر المنير (٥٢/٢، ٥٣) رقم (٢).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٦٧/٤) رقم (١٠٤)، (٦٢/١٢، ٦٤) رقم (٧١٥)، (٩٢/١٢، ٩٣) رقم (٧٢٠)، (٨٦/١٥، ٨٧) رقم (١٠٦٤)، (٢٨٠/١٦، ٢٨١) رقم (١٢٧٦)، (٣٧/١٧، ٣٨) رقم (١٣٩٣)، (٤٣٩/١٧، ٤٤٣) رقم (١٤٨٤)، (٥١/١٨، ٥٣) رقم (١٥٤٢)، آثار كتاب الأطعمة (١٣٢/٢٤، ١٣٣).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٤٦٤/١٤، ٤٦٧) رقم (٩٩٠).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٥٤٧/١٢، ٥٥٩) رقم (٨٠٥).

٥. يبين أن الحديث إسناده مختلف، إذا كان القادح في الإسناد، وقد يكون السبب التفرد، مثل قوله: تفرد به ابن لهيعة<sup>(١)</sup> في هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

٦. قد يكون سبب الاختلاف في روايات الحديث التذليس<sup>(٣)</sup>، ويكون هذا الاختلاف قادحاً.

**مثال ذلك :** عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: « كان رسول الله ﷺ يقبل إحدى نسائه وهو صائم. ثم تضحك »<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث متفق على صحته عنها »<sup>(٥)</sup>.

ساق ابن الملقن الروايات الصحيحة التي لها المعنى نفسه ليبين صحتها برغم اختلاف ألفاظها، ثم يسوق الرواية القادحة؛ ليبين الاختلاف القادح في هذه الرواية على النحو الآتي.

ففي لفظ: « كان يقبل وهو صائم، ويباشر وهو صائم، ولكنه أملككم لإربه »<sup>(٦)</sup>.

(١) هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ، صدوق من السابعة خلط بعد احتراقه كتبه ، ولد سنة (٩٧هـ) ، وتوفي سنة (١٧٤هـ) ، ينظر : المختلطون (ص: ٦٦) ، وتقريب التهذيب (ص: ٣١٩) ، وتهذيب التهذيب (٣٧٣/٥).

(٢) ينظر: البدر المنير (٢٠٧/١٢ ، ٢٠٨) رقم (٧٤٢).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٢ / ٣٠٤ ، ٣٠٥) ، وسيأتي تعريف التذليس (ص: ١١٥ ، ١١٦) من هذه الرسالة.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم ، باب: المباشرة للصائم (٣٠/٣) رقم (١٩٢٧) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته (٧٧٦/٢) رقم (١١٠٦).

(٥) البدر المنير (٤٦٣/١٤) رقم (٩٩٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم، باب: المباشرة للصائم (٣٠/٣) رقم (١٩٢٧) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصيام، باب: بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته (٧٧٧/٢) رقم (١١٠٦). وقال ابن الأثير الجزري في النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٦/١): « كان أملككم لأربه » أي لحاجته، تعني أنه كان غالباً لهواه.

وفي لفظ: « كان يقبل في شهر الصوم »<sup>(١)</sup>  
 وفي آخر : « كان يقبل في رمضان وهو صائم »<sup>(٢)</sup>  
 وفي لفظ آخر لمسلم : « كان يقبلني وهو صائم، وأيكم يملك إربه كما كان  
 يملك إربه »<sup>(٣)</sup>.  
 وفي رواية لأبي داود « كان يقبلني وهو صائم ويمص لساني »<sup>(٤)</sup>  
 قال ابن الملقن: « وهي معلولة - كما نبه عليه ابن القطان<sup>(٥)</sup> - بأبي يحيى  
 مصدع الأعرج المَعْرَقَب في التشيع »<sup>(٦)</sup>.  
 وقال السعدي<sup>(٧)</sup>: « كان زائغاً جائراً عن الطريق »<sup>(٨)</sup>، وقال عبد الحق: « لا تصح  
 هذه الزيادة في مص اللسان »<sup>(٩)</sup>، وقال ابن الأعرابي<sup>(١٠)</sup>: « بلغني عن أبي داود أنه

- 
- (١) أخرجه مسلم دون البخاري ، نفس الكتاب والباب السابق (٧٧٨/٢) رقم (١١٠٦).  
 (٢) المصدر نفسه .  
 (٣) المصدر نفسه (٧٧٧/٢) رقم (١١٠٦).  
 (٤) في سننه ، كتاب الصوم، باب: الصائم يبلع الريق (٣١١/٢) رقم (٢٣٨٦) ، وقال ابن  
 الأعرابي راوي السنن عن أبي داود عقب هذا الحديث: هذا الإسناد ليس بصحيح .  
 (٥) بيان الوهم والإيهام (١١٠/٣).  
 (٦) البدر المنير (١٤ / ٤٦٥) رقم (٩٩٠).  
 (٧) هو إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق: محدث الشام وأحد  
 الحفاظ المصنفين المخرجين الثقات. نسبته إلى جوزجان (من كور بلخ بخراسان) ومولده  
 فيها، له « أحوال الرجال » ، توفي سنة (٢٥٩هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٢/٢٤٤، ٢٤٥)،  
 وتهذيب التهذيب (١/١٨١، ١٨٢).  
 (٨) أحوال الرجال (ص:١١١).  
 (٩) الأحكام الوسطى (١/١٤١).  
 (١٠) هو أبو سعيد ابن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي،  
 أحد رواة السنن عن أبي داود ، توفي سنة (٣٤٠هـ)، ينظر: تاريخ إربل (٢/٨٤٦)، وبغية  
 الطلب (١٢/٥٣٨٣)، وتذكرة الحفاظ (٣/٤٧).

قال: هذه الرواية ليست صحيحة<sup>(١)</sup>. ونحو ذلك الكثير من الأحاديث<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الثاني:

### بيان الاختلاف غير القادح في روايات الحديث.

سبق الإشارة إلى أنه قد يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسنادٍ واحدٍ ومتنٍ واحدٍ وهم مجتمعون على روايته في الإسنادِ والمتنِ، لا يختلفون فيه في المعنى، فيكون هذا الاختلاف غير قادح على الأغلب، وتكون هذه الزيادة عند أحدهم غير قادحة في رواية الآخر.

وتبيّن أن ابن الملقن في إيراده للروايات التي ليس فيها اختلاف قادح يتبع المنهج الآتي:

١. يذكر بعد سوجه الروايات المختلفة أن هذا الحديث في سنن (فلان) بإسناد صحيح، وغالباً ما يذكر عند بيانه رواية الحاكم قول الحاكم مثلاً: صحيح على شرط الشيخين<sup>(٣)</sup>.

٢. كثيراً ما يسوق للراوي الواحد عدة ألفاظ بقوله: « رواه الترمذي بلفظين إضافة إلى ألفاظ الباقيين »<sup>(٤)</sup>.

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصوم، باب: الصائم يبلى الريق (٣١١/٢) رقم (٢٣٨٦) ، وقال الحافظ في « الفتح » (١٥٣/٤): « إسناده ضعيف ، ولو صح فهو محمول على أنه لم يبتلع ريقه الذي خالط ريقها، والله أعلم ».

(٢) ينظر: البدر المنير (٦٧/٤) رقم (١٠٤) ، (٢٢٠/٥) رقم (١٨١) ، (٨٥/٨) ، (٩٢) رقم (٣٦٣) ، (١٠٦/١٠) ، (١١١) رقم (٥١٩) ، (٢٧٧/١١) ، (٢٨١) رقم (٦٣٤) ، (٥٤٧/١٢) ، (٥٥٩) رقم (٨٠٥) ، (١٩/١٣) ، (٢٠) رقم (٨١٢) ، (٣٧/١٧) ، (٣٨) رقم (١٣٩٣) ، (١٤/١٨) ، (١٥) رقم (١٥٣٧) ، (١٩٨/١٩) ، (٢٠٠) رقم (١٧٥١) ، (٣٠٠/٢٠) ، (٣٠٢) رقم (١٩٤٢) ، (٧٧/٢٤) ، (٧٨) رقم (٢٣٨١).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٥،١٨ /١٢) رقم (٧٠) ، (٣٨/١٥) ، (٣٩) رقم (١٠٥٨).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٢٥٠/٢) ، (٢٥٦) رقم (١٩) ، (٩٥/٣) رقم (٥٧) ، (٤١٢/١٤) ، (٤١٣) رقم (٩٨٤) ، (٦٥/٢٠) ، (٦٦) رقم (١٨٨١).

٣. ينبه عند سوجه الاختلاف غير القادح في روايات الحديث على الزيادة في المتن بقوله: « رواه فلان وفيه زيادة »<sup>(١)</sup>.

**مثال ذلك:** حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: « من نسي وهو صائم، فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه »<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث متفق على صحته أخرجه الشيخان من حديث أبي هريرة بهذا اللفظ، وعند البخاري: فأكل وشرب »<sup>(٣)</sup>.

بين ابن الملقن اختلاف اللفظ بين الشيخين وان هذا الاختلاف غير قادح، ثم ساق الألفاظ عند الأئمة الباقين، وتبين أن هذا الاختلاف في الألفاظ غير قادح؛ لان مضمونها أو فحواها واحد.

ولفظ الدارقطني: « إذا أكل الصائم ناسياً أو شرب ناسياً؛ فإنما هو رزق ساقه الله إليه ولا قضاء عليه »<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن حبان في « صحيحه »<sup>(٥)</sup> بهذا اللفظ، وفي رواية لهما أي لابن حبان والدارقطني، وللحاكم: « من أفطر في شهر رمضان ناسياً، فلا قضاء

(١) ينظر: البدر المنير (١٧٠/٥، ١٧٢) رقم (١٧٤)، (٤٩٣/٦، ٤٩٧) رقم (٣٢٣) ،

(١٣/٥٣٢، ٥٣٦) رقم (٩٨٤) ، (٢٣٠/١٦، ٢٣١) رقم (١٢٦٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الصوم، باب: الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً

(٣١/٣) رقم (١٩٣٣)، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصيام، باب: أكل الناسي وشربه

وجماعه لا يفطر (٨٠٩/٢) رقم (١١٥٥). من طريق أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) البدر المنير (٤٧٣/١٤) رقم (٩٩٢).

(٤) سنن الدارقطني ، كتاب الصيام، باب تبييت النية وغيرها (١٤١/٣) رقم (٢٢٤٢) ، من

طريق ابن علية عن هشام ، عن ابن سيرين به، وقال: إسناده صحيح، ورجاله كلهم ثقات.

(٥) كتاب الصوم، باب: قضاء الصوم (٢٨٦/٨) رقم (٣٥١٩) ، (٣٥٢٠) ، من طريق هشام

ابن حسان عن ابن سيرين به نحوه دون قوله: « ولا قضاء عليه »

عليه ولا كفارة»<sup>(١)</sup>

نقل ابن الملقن قول الدار قطني: «تفرّد به ابن مرزوق<sup>(٢)</sup> وهو ثقة»<sup>(٣)</sup>

قال ابن الملقن: «لم ينفرد به، بل تابعه أبو حاتم محمد بن إدريس كما أخرجه البيهقي»<sup>(٤)</sup>.

**فتبيّن من كل ذلك أن هذا الاختلاف في رواية ابن حبان، والدار قطني، والحاكم غير قادح في الرواية كما بين ابن الملقن ذلك.**

وقد يُبيّن الاختلاف غير قادح في أكثر من طريق<sup>(٥)</sup>، وهناك أحاديث كثيرة نحو ذلك<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصوم، باب: ذكر نفي القضاء والكفارة على الآكل الصائم في شهر رمضان ناسياً (٢٨٧/٨) رقم (٣٥٢١)، والدار قطني في سننه، كتاب الصيام (١٤٢/٣) رقم (٢٢٤٣)، والحاكم في المستدرک، كتاب الصيام (٥٩٥/١) رقم (١٥٦٩)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذه السياقة.
- (٢) هو محمد بن مرزوق الباهلي البصري، صدوق، له أوها من الحادية عشرة، توفي سنة (٢٤٨هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٣٧٨/٢٦، ٣٧٩)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٠٥).
- (٣) البدر المنير (٤٧٥/١٤) رقم (٩٩٢).
- (٤) المصدر نفسه (٤٧٥/١٤) رقم (٩٩٢).
- (٥) ينظر: المصدر نفسه (٣١٥، ٣١٢/١٥) رقم (١١٢٢).
- (٦) ينظر: المصدر نفسه (٣٠٦/٣، ٣٠٧) رقم (٧١)، (٤٨/٦، ٥١) رقم (٢٤٣)، (٧٥/٩، ٧٦) رقم (٤٤٩)، (٣١/١٤، ٣٢) رقم (٩٠٨)، (٣١٥، ٣١٢/١٥) رقم (١١٢٢)، (٦٤/١٧، ٦٥) رقم (١٣٩٧)، (١٨٦/١٨، ١٨٧) رقم (١٥٧١)، (٤٢٢/١٩، ٤٢٥) رقم (١٨٠٣)، (٢٣٨/٢٠، ٢٣٩) رقم (١٩٢٧)، (٢٩٣/٢٢، ٢٩٤) رقم (٢٢٣٤)، (٣٠٨/٢٤) رقم (٢٤٣٧).

### المطلب الثالث:

#### بيانه الاختلاف بتعقب:

في بداية القول لا بد من تعريف التعقب لغةً واصطلاحاً.

التعقب في اللغة: مصدر للفعل تَعَقَّبَ، والمُعَقَّبُ: الذي يتتبع عَقَبَ إنسان في طلب حَقٍّ أو نحوه<sup>(١)</sup>.

والتعقب في الاصطلاح: إصلاح الخطأ أو سد الخلل<sup>(٢)</sup>.

وقد ظهر بالتتابع لمنهج ابن الملقن في بيانه الاختلاف في روايات الحديث بتعقب الآتي:

١. كان كثير التعقب للرافعي فيما يورده من الروايات كقوله: هذا اللفظ قريب من اللفظ الذي ساقه الرافعي في فتح العزيز، أو مخالف له<sup>(٣)</sup>.
٢. ينبه على أن اختلاف اللفظ قد يكون في المعنى اللغوي<sup>(٤)</sup>، مثل: انه ﷺ كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»<sup>(٥)</sup>، ثم نبه على أنه: «روي (التثبيت) و (التثبيت) بإثبات الياء المثناة تحت قبل المثناة فوق آخرًا وحذفهما، وهما صحيحان. و (التثبيت): الأمن من الفرع،

(١) ينظر: العين (١٧٨/١)، وتهذيب اللغة (١٧٩/١)، والمحكم والمحيط الأعظم في اللغة (٢٣٧/١، ٢٤٥) مادة: عقب.

(٢) معجم لغة الفقهاء، مع كشف إنكليزي عربي للألفاظ الواردة في المعجم (ص: ١٣٦).

(٣) ينظر: البدر المنير (٢٨٤/١٣، ٢٨٦) رقم (٢٦٥)، (٥١١/١٥، ٥١٢) رقم (١١٩٤)، (٦٣٣/١٦، ٦٣٦) رقم (١٣٦٠).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٢٩٢/١٣) رقم (٨٦٦).

(٥) أخرجه أبي داود في سننه، كتاب الجنائز، باب: الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف (٢١٥/٣) رقم (٣٢٢١). وصححه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (٤٨/١).

٣. عند مسائلة الملكين، يقال: «ثبت في القتال» إذا لم يفرع ولم يفر، ورجل ثبت: إذا كان لا يزل لسانه<sup>(١)</sup>.
٤. يذكر في كثير من الأحاديث عند بيانه الاختلاف في روايات الحديث تعقيبات أئمة الحديث في حكمهم على الحديث من حيث الصحة، أو الضعف، أو يبين مسألة تتعلق في التعقب على اختلاف ألفاظ الروايات<sup>(٢)</sup>.
٥. يسوق رواية الرافعي، ويعدها أصلاً، ثم يبين الاختلاف بتعقب في روايات الأئمة على الأصل<sup>(٣)</sup>.
٦. إذا كان للراوي أكثر من لفظ في الكتاب الواحد، يعقب على ذلك مثلاً: لفظه في كتاب القطع، ولفظه في كتاب الطلاق<sup>(٤)</sup>.
٧. في أثناء تعقبه على اختلاف الروايات، يبين في بعض الأحيان أن هذا الحديث له متابعات<sup>(٥)</sup>.
٨. يذكر إذا كان اللفظ المختلف فيه مختصراً<sup>(٦)</sup>.

(١) البدر المنير (٢٩٢/١٣) رقم (٨٦٦)، وينظر: لسان العرب (١٩/٢، ٢٠).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٤٧٢/٢، ٤٧٤) رقم (٤٣)، (٨٥/١١، ٨٧) رقم (٥٩٤)، (٣٢٦/١١) رقم (٦٤٨)، (١٢٣/١٢، ١٢٦) رقم (٧٢٧)، (١٥٩/١٢، ١٦٠) رقم (٧٣٨)، (١٣٥/١٣، ١٣٧) رقم (٨٣٣)، (٤٢٥/١٥، ٤٢٧) رقم (١١٦٢)، (٣١٧/١٦، ٣١٩) رقم (١٢٨٣)، (٤٦٦/١٧، ٤٦٨) رقم (١٤٩٣)، (٤٦٨/٢٠، ٤٦٩) رقم (١٩٩٥).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٢٣٢/٢٠، ٢٣٣) رقم (١٩٢٥).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (١١٤/٩، ١١٥) رقم (٤٥٣)، (٢٥٥/١٦) رقم (١٢٧٠)، (١١٠/١٧، ١١٤) رقم (١٤٠٩)، (٤٨٥/١٧، ٤٨٦) رقم (١٤٩٦)، (١٨٠/١٨، ١٨١) رقم (١٥٧٠)، (٦٥٨/٢٠، ٦٥٩) رقم (٢٠٤٦)، وآثار كتاب الفروض (١١٧/١٨، ١٢٠)، وآثار باب: فيما يملكه الزوج من الاستمتاع (٣٢٩/١٩)، وآثار كتاب الطلاق (٥٩٧/١٩).

(٥) ينظر: المصدر نفسه، آثار كتاب الجنائز (٤٠٠/١٣، ٤٠١).

(٦) ينظر: المصدر نفسه (١٢٦/١٤، ١٢٧) رقم (٩٢٤).

٩. يصرح بالقول: إن الحديث له ألفاظ مختلفة<sup>(١)</sup>، مبيناً هذه الاختلافات في الروايات بتعقيباته.

**مثال:** عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا أمّن الإمام أمّنت الملائكة فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث متفق على صحته<sup>(٣)</sup> من هذا الوجه بهذا اللفظ إلا قوله: (أمّنت الملائكة) فإن البخاري انفرد بها كما صرح به عبد الحق<sup>(٤)</sup> وغيره»<sup>(٥)</sup> وفي رواية لهما<sup>(٦)</sup>: « إذا قال أحدكم في صلاته: آمين. وقالت الملائكة في السماء: آمين. فوافقت إحداهما الأخرى غُفر له ما تقدم من ذنبه ». لم يقل البخاري: « في صلاته».

وفي رواية لأحمد<sup>(٧)</sup>: «فإن الملائكة تقول: آمين. وإن الإمام يقول: آمين»<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) ينظر : البدر المنير (٣/٣٦٧، ٣٦٩) رقم (٧٩)، (٦٦/٦٢، ٦٦) رقم (٢٤٨).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، باب : جهر الإمام بالتأمين (١٥٦/١) رقم (٧٨٠)، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب: التسميع، والتحميد ، والتأمين (٣٠٦/١) رقم (٤٠٩).
- (٣) المصادر نفسها . كلاهما من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن به.
- (٤) في أحكامه الكبرى (٢/٢٠٧، ٢٠٨).
- (٥) البدر المنير (٨/١٠٩) رقم (٣٦٥).
- (٦) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان، باب: فضل التأمين (١٥٦/١) رقم (٧٨١)، ومسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة، باب: التسميع، والتحميد، والتأمين (٣٠٧/١) رقم (٤١٠). كلاهما من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.
- (٧) في مسنده (١١٢/١٢) رقم (٧١٨٢).
- (٨) البدر المنير (٨/١١٠) رقم (٣٦٥).

وفي رواية لهما - أعني البخاري<sup>(١)</sup> ومسلما<sup>(٢)</sup> -: « إذا قال القارئ: ﴿عَبْرَ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقال من خلفه: آمين. فوافق قوله قول أهل السماء عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية للبخاري<sup>(٥)</sup>: « إذا قال الإمام ﴿عَبْرَ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾<sup>(٦)</sup> فقولوا: آمين. فإنه من وافق قوله قول الملائكة عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»<sup>(٧)</sup>.

وفي رواية لأحمد<sup>(٨)</sup> وابن حبان<sup>(٩)</sup> بعد « فقولوا: آمين، فإن الملائكة تقول:

أمين. فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»<sup>(١٠)</sup>.

وفي رواية لمسلم<sup>(١١)</sup> من حديث آخر من طريق أبي هريرة « كان رسول الله ﷺ

يعلمنا يقول: لا تبادروا الإمام، إذا كبر فكبروا، وإذا قال: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمين.

(١) في صحيحه، كتاب الدعوات، باب: التأمين (٨٥/٨) رقم (٦٤٠٢).

(٢) في صحيحه ، كتاب الصلاة، باب: التسميع ، والتحميد، والتأمين (٣٠٧/١) رقم (٤١٠) من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة به.

(٣) سورة الفاتحة: الآية ٧ .

(٤) البدر المنير (٨/١١٠، ١١١) رقم (٣٦٥).

(٥) في صحيحه، كتاب الأذان، باب: جهر المأموم بالتأمين (١٥٦/١) رقم (٧٨٢)، من طريق مالك، عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة ﷺ.

(٦) سورة الفاتحة: الآية ٧ .

(٧) البدر المنير (٨/١١١) رقم (٣٦٥).

(٨) في مسنده (١١٢/١٢) رقم (٧١٨٢).

(٩) في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب: ذكر البيان بأن قول المرء في صلاته: آمين، يغفر له ما تقدم من ذنبه... (٥/١٠٦، ١٠٧) رقم (١٨٠٤) ، كلاهما من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به.

(١٠) البدر المنير (٨/١١١) رقم (٣٦٥).

(١١) في صحيحه، كتاب الصلاة، باب: النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره (٣١٠/١) رقم (٤١٥) ، من طريق الأعمش ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد»<sup>(١)</sup>.

وزاد الغزالي في وسيطه<sup>(٢)</sup> في هذا الحديث: «وما تأخر».

قال ابن الصلاح معقباً على رواية الغزالي في وسيطه<sup>(٣)</sup>: وهي زيادة ليست بصحيحة<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن معقباً على كلام ابن الصلاح: «لكن ذكرها الحافظ أبو محمد عبد العظيم المنذري وصحح إسنادهما كما ذكرت ذلك عنه في تخريجي لأحاديث الوسيط»<sup>(٥)</sup>. وحكم الحافظ ابن حجر بشذوذ هذه الزيادة<sup>(٦)</sup>.

قال الرافعي<sup>(٧)</sup>: «ويستحب لكل من قرأ الفاتحة خارج الصلاة أو في الصلاة أن يقول عقب الفراغ: آمين. ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ».

(١) البدر المنير (١١١/٨) رقم (٣٦٥).

(٢) (١٢٢/٢).

(٣) ينظر: الوسيط في المذهب (١٢٢/٢).

(٤) ينظر: البدر المنير (١١٢/٨) رقم (٣٦٥).

(٥) المصدر نفسه (١١٢/٨) رقم (٣٦٥)، واسم كتابه في تخريج أحاديث الوسيط: «تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار»، وله نسخة خطية في تركيا ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (١٠١/٦)، والفهرس الشامل لمخطوطات الحديث (٣٥٥/١).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٦٥/٢): «لفظة (وما تأخر) وهي زيادة شاذة فقد رواه ابن الجارود في المنتقى عن بحر بن نصر بدونها، وكذا رواه مسلم عن حرملة وابن خزيمة عن يونس بن عبد الأعلى كلاهما عن ابن وهب وكذلك في جميع الطرق عن أبي هريرة إلا أنني وجدته في بعض النسخ من سنن ابن ماجه عن هشام بن عمار وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن ابن عيينة بإثباتها ولا يصح؛ لأن أبا بكر قد رواه في مسنده ومصنفه بدونها وكذلك حفاظ أصحاب ابن عيينة الحميدي وابن المديني وغيرهما وله طريق أخرى ضعيفة من رواية أبي فروة محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عن عثمان والوليد ابني ساج عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة».

(٧) فتح العزيز (٣٤٧/٣).

قال ابن الملقن معقياً على كلام الرافي: « بينا ذلك واضحاً<sup>(١)</sup> .  
والذي عناه ابن الملقن بقوله: « بينا ذلك واضحاً » ؛ إشارة إلى ذكر الرواية الدالة  
على ذلك - كما تقدم - ولكنه لم يخرج ذلك عند سرده الرواية.  
ومن كل ذلك نتوصل إلى أن ابن الملقن بين الاختلاف الواقع في روايات  
الحديث، مع بيانه التعقبات على اختلاف الروايات؛ منها تعقب ابن الصلاح على  
الغزالي، وكذلك تعقب ابن الملقن على ابن الصلاح، وتعقبه أيضاً على الرافي.  
ونحو ذلك الكثير من الأحاديث<sup>(٢)</sup> .

## المطلب الرابع:

### بيانه الاختلاف من غير تعقب:

بين الحافظ ابن الملقن الاختلاف في روايات الحديث من غير تعقب وغالباً ما  
تكون هذه الاختلافات على الأكثر غير قاذحة<sup>(٣)</sup>، وهذا بيان ذلك على النحو الآتي:  
١. يصرح بعد أن يخرج الحديث بجميع طرقه قائلاً: « إذا عرفت طرق هذا  
الحديث فهالك ألفاظه»، ثم يسوق الألفاظ؛ ليبين الاختلاف في روايات كتب الحديث،  
الذي يكون من غير تعقب<sup>(٤)</sup> .

(١) البدر المنير (١١٥/٨) رقم (٣٦٥).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٩/٣، ١١) رقم (٤٥)، (٦/٤٩٠، ٤٩٢) رقم (٣٢٢)، (٨/١١٠)،  
(١١٢) رقم (٣٦٥)، (١١/٤٥، ٤٨) رقم (٥٨٤)، (١٦/٦١١، ٦١٢) رقم (١٣٥٤)،  
(١٧/٥٨٢، ٥٨٤) رقم (١٥١٦)، (٢٠/٦٥، ٦٦) رقم (١٨٨١)، (٢٠/٦٩٦، ٦٩٨) رقم  
(٢٠٥٦)، (٢١/٢٢٧، ٢٢٩) رقم (٢١١١).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٥/٣٦٣، ٣٦٤) رقم (١١٣٨)، (١٦/٣٥٨، ٣٥٩) رقم (١٢٨٩)،  
(١٦/٥٥٢، ٥٥٤) رقم (١٣٤٠)، (١٧/٥١٩، ٥٢٠) رقم (١٥٠١)، (١٩/٤٢٦، ٤٢٨)  
رقم (١٨٠٤)، (٢٠/٣٠٨) رقم (١٩٤٣).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٢٣/١١٥، ١١٦) رقم (٢٣٠٩).

٢. عند بيانه الاختلاف من غير تعقب، فإنه ينبه بعد بيانه الاختلاف على أنه أوضح الكلام على هذا الحديث في كتابه الإعلام بفوائد عمدة الأحكام<sup>(١)</sup>.  
 ٣. أحيانا عند بيانه الاختلاف في روايات كتب الحديث من غير تعقب، لا يسوق الألفاظ بل يصرح قائلاً: لفظ فلان في كتاب البيوع مثلاً مثل لفظ فلان في كتاب كذا<sup>(٢)</sup>، وهكذا.

مثال ذلك: حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: « كان رسول الله ﷺ يخطب خطبتين يقعد بينهما<sup>(٣)</sup> ».

قال ابن الملقن: « أخرجاه في الصحيحين<sup>(٤)</sup> ».

وفي رواية لهما: « كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يجلس ثم يقوم<sup>(٥)</sup> ».

وفي رواية للنسائي<sup>(٦)</sup>: « كان يخطب الخطبتين قائماً، وكان يفصل بينهما بجلوس<sup>(٧)</sup> ».

(١) ينظر: البدر المنير (١٠٤/١٦، ١٠٦) رقم (١٢٥٢).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (١٠٤ / ١٧، ١٠٦) رقم (١٤٢١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: القعدة بين الخطبتين يوم الجمعة (١١/٢) رقم (٩٢٨)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة (٥٨٩/٢) رقم (٨٦١).

(٤) البدر المنير (٤٠٦/١١) رقم (٦٦٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: الخطبة قائماً (١٠/٢) رقم (٩٢٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة (٥٨٩/٢) رقم (٨٦١).

(٦) في سننه الصغرى، كتاب الجمعة، باب: الفصل بين الخطبتين بالجلوس (١٠٩/٣) رقم (١٤١٦)، وهي أيضاً رواية الترمذي، أبواب الجمعة، باب: ما جاء في الجلوس بين الخطبتين (٣٨٠/٣) رقم (٥٠٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٧) البدر المنير (٤٠٧/١١) رقم (٦٦٣).

وفي أفراد مسلم من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: « كانت للنبي خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية له من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: « أنه عليه السلام كان يخطب ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائماً، فمن نبأك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب، فقد - والله - صليت معه أكثر من ألفي صلاة»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية لأبي داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> بإسناد صحيح « يخطب قائماً ثم يقعد قعدة لا يتكلم »<sup>(٥)</sup>.

من ذلك نتوصل إلى أن ابن الملقن بين الاختلاف في روايات الحديث، لكن لم يعقب على ما رواه الأئمة، ونحو ذلك الكثير من الأحاديث في كتابه<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجمعة، باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة (٥٨٩/٢) رقم (٨٦٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجمعة، باب: ذكر الخطبتين قبل الصلاة (٥٨٩/٢) رقم (٨٦٢).

وقوله: « صليت معه أكثر من ألفي صلاة» يعني: ألفي صلاة غير الجمعة، ولا بد من هذا التأويل؛ لأن هذا العدد إنما يتم في نحو من أربعين سنة، والنبي صلى الله عليه وسلم إنما صلى بالناس الجمعة بالمدينة، ولا سيما جابر بن سمرة مدني ومدة مقامه بالمدينة عشر سنين ولا يكون فيها إلا خمسمائة صلاة ، نص عليه ابن الملقن في فوائده هذا الحديث (٤٠٩/١١).

(٣) في سننه ، كتاب الصلاة، باب: الخطبة قائماً (٢٨٦/١) رقم (١٠٩٥).

(٤) في سننه الصغرى، كتاب صلاة العيدين ، باب: الجلوس بين الخطبتين والسكوت فيه (١٩١/٣) رقم (١٥٨٣).

(٥) البدر المنير (٤٠٨/١١) رقم (٦٦٣).

(٦) ينظر:المصدر نفسه (٤٢٣/٣، ٤٢٤) رقم (٨٦)، (٤١٠/٥، ٤١١) رقم (٢٠٤)

(١٢٨/٨، ١٣١) رقم (٣٦٩)، (٣١٧/٩، ٣١٨) رقم (٥٠٠)، (٤٠٧/١١، ٤٠٨) رقم

(٦٦٣) ، (١٢٤/١٣، ١٢٥) رقم (٨٢٨)، (٣٦٣/١٥، ٣٦٤) رقم (١١٣٨)، (٦٢٩/١٨،

(٦٣١) رقم (١٦٩٦)، (٦١/٢٢، ٦٥) رقم (٢١٦٤).



# **الفصل الثالث:**

## **منهجه في الحكم**

### **على الأحاديث وضمنته**

**خمسة مباحث:**

**المبحث الأول: حكمه على الأحاديث وبيان منهجه في إيراد طرق الحديث.**

**المبحث الثاني: حكمه على اتصال الإسناد.**

**المبحث الثالث: حكمه فيما يتعلق بالرواة (الجرح والتعديل).**

**المبحث الرابع: حكمه فيما يتعلق بالعلل.**

**المبحث الخامس: تعقبه على الآخرين.**

## المبحث الأول:

**حكمه على الأحاديث وبيان منهجه في إيراد طرق الحديث، وفيه مطلبان:**

### المطلب الأول:

#### منهجه في إيراد طرق الحديث:

اعتنى المحدثون ولا سيّما المخرجون منهم ببيان طرق الحديث؛ لما لها من أهمية بالغة في نقد المرويات، واستخراج الفوائد، وما يتبع ذلك من بناء للأحكام الفقهية على ذلك.

ومن الاستقراء لمنهج ابن الملقن في كتابه البدر المنير، نلحظ الآتي:

١. سلك ابن الملقن رحمته الله في إيراد طرق الحديث منهجاً موسعاً، فقد حاول استقصاء طرق الحديث، واستيعاب أكبر قدر منها، ولا سيّما ما لم يكن منها قد خُرج في الصحيحين.

ومع انه حاول الاستقصاء ولكنه في بعض الأحيان يشير إلى عدم استيعابه جميع الطرق، فنجده يقول مثلاً: « هذا الحديث يروى من طرق، الذي يحضرنا منها كذا»، ووقع هذا التعبير منه في سبعة مواطن من كتابه<sup>(١)</sup>.

**مثال ذلك:** حديثه صلى الله عليه وسلم: « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»<sup>(٢)</sup>. قال ابن الملقن: « هذا الحديث مروى من طرق، والذي يحضرنا منها أحد عشر طريقاً: أحدها: عن...»<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (٢/٢) رقم (١)، (١٨٠/٢) رقم (١١)، (٤٢٠/٢) رقم (٣٧)، (٨٧/٣) رقم

(٥٧)، (٤٣/٥) رقم (١٦٤)، (٨٨/٩) رقم (٥٥١)، (٤١٠/٢٤) رقم (٢٤٥٧).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب: ما جاء في السواك (٣٥/١) رقم (٢٣)،

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح بزيادة في لفظة « لأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل» .

(٣) البدر المنير (٨٧/٣، ٩٧) رقم (٥٧).

٢ . عند إيراد طرق الحديث فهو يقدم الأصح فالصحيح، ويكون الاعتماد على الطرق الصحيحة، وأما ما يذكره من الضعيف فإنه يكون للتبويه عليه فقط.

مثال ذلك: حديثه ﷺ: « أنت ومالك لأبيك »<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث مروى من طرق أصحها: طريق عائشة ؓ... »<sup>(٢)</sup>.

٣ . عند سياقه سند الحديث: « فقد يسوق السند إلى صاحب الكتاب الذي يعزو إليه، وقد يذكر بعض السند فقط، وفي الغالب يكتفي بذكر الصحابي الذي روى الحديث، لكنه غالباً ما يهتم بإبراز سند الحديث إذا كانت الحاجة داعية إلى ذلك؛ مثل ذكره المتابعات، أو يكون في سند الحديث علة ويحتاج إبرازها إلى استعراض سند الحديث، كالأضطراب<sup>(٣)</sup> ونحوه »<sup>(٤)</sup>.

٤ . قد يقدم الحافظ ابن الملقن الحكم على صحة الحديث قبل أن يسوق طريقه فنراه يقول: « هذا الحديث صحيح وله طرق: أحدها من رواية فلان، ثم يسوق باقي الطرق »، أي إنه حكم على الحديث ثم ساق طريقه، وهذا مذكور في تسعة مواضع من كتابه<sup>(٥)</sup>.

مثال ذلك: حديثه ﷺ: « إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة؛ فإن شدة الحر من

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، كتاب البر والإحسان ، باب: حق الوالدين (١٤٢/٢) رقم

(٤١٠). والحديث حكم عليه الشيخ الألباني : بالصحة في إرواء الغليل (٣٢٣/٣) رقم

(٨٣٨)، وصحيح الجامع الصغير وزيادته (٣١١/١) رقم (١٤٨٠) .

(٢) البدر المنير (٣٣٢ /١٩) رقم (١٧٧٧).

(٣) سيأتي التعريف به (ص:١٥٦).

(٤) مقدمة محقق البدر المنير (١٥٩/١ ، ١٦٠).

(٥) ينظر : البدر المنير (٤٤٢/٢) رقم (٤٠) (٣٠٨/٣) رقم (٨٧١)، (٢٠١/٥) رقم (١٨٠)،

(١٢٦/٦) رقم (٢٦٢)، (١٩/٩) رقم (٤٣٤)، (١٥٦/١٣) رقم (٨٣٨)، (٣١٣/١٤) رقم

(٩٦٤)، (٢٩٩/١٥) رقم (١١١٨) (١٨٥/٢٠) رقم (١٩١٤).

فيح جهنم»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث صحيح له طرق: أحدها: من رواية أبي هريرة...»<sup>(٢)</sup>.

وفي أحيان أخرى لا يحكم قبل سرده لطرق الحديث فيقول: هذا الحديث مروى من طرق، أحدها: من حديث فلان<sup>(٣)</sup>، وعدد المواضع التي ذكر فيها ذلك قرابة ثلاثة وأربعين موضعاً في جميع كتابه.

مثال: قوله ﷺ: « تهادوا تحابوا»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث يروى من طرق: أحدها: من حديث ابن عمر...»<sup>(٥)</sup>.

وأحيانا يصرح بالقول: هذا الحديث مروى من طرق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثلاً، أحدها: عن فلان، وهذا نادر منه لا يتجاوز ثلاثة مواضع في كتابه<sup>(٦)</sup>.

وبعد أن كان يصرح بالقول: مروى من طرق، ثم يبدأ بسردها، فإنه إذا كان الحديث مروياً من طريقتين فقط يصرح بالقول: هذا الحديث مروى من طريقتين، أحدهما

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر ، (١١٣/١) رقم (٥٣٣)، ومسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة، وبناله الحر في طريقه (٤٣٠/١) رقم (٦١٥).

(٢) البدر المنير (١٢٦/٦ ، ١٣٩) رقم (٢٦٢).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٤٠٥/٦) رقم (٣٠٧) ، (٣٢١/٧) رقم (٣٤٢) ، (١٤٩/٩) رقم (٤٥٩) ، (٢٠٨/١٠) رقم (٥٥٠) ، (٣٥٠/١١) رقم (٦٤٤) ، (١٠٣/١٢) رقم (٧٢١) ، (٢١٢/١٣) رقم (٨٤٧) ، (٧٩/١٤) رقم (٩١٦) ، (٦٥/١٥) رقم (١٠٦٣) ، (٥٨/١٨) رقم (١٥٤٥).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، باب: قبول الهدية (ص: ٢٠٨) رقم (٥٩٤) ، وأحمد في مسنده ، (١٤١/١٥) رقم (٩٢٥٠) .

(٥) البدر المنير (٥٤٧/١٧) رقم (١٥٠٨).

(٦) ينظر : المصدر نفسه (٦٤٠/١٦) رقم (١٣٦١) ، (٧٠٤/١٦) رقم (١٣٨٠) ، (٦٤٠/٢٤) رقم (٢٣٨٢).

من طريق فلان، ثم يسوق الآخر<sup>(١)</sup>

**مثال ذلك:** حديث سعد بن عبادة رضي الله عنه « أن أمه ماتت فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت أفأتصدق عنها؟ قال: نعم. قال: فأبي الصدقة أفضل؟ قال: سقي الماء. فتلك سقاية سعد بالمدينة»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا مروى من طريقين أحدهما: عن الحسن البصري<sup>(٣)</sup> عن سعد بن عبادة...»<sup>(٤)</sup>.

٥. ندر منه أن يرجح بين طرق الحديث بوصف أحدها بأنها أحسنها وهذا يختلف عما تقدم في الفقرة رقم ((٤))؛ لأن الوصف هنا لا يقتضي القبول؛ بل لربما عبر المحدثون بهذا عن أقل طرق الحديث ضعفاً. كقوله: هذا الحديث يروى من طرق: أحسنها: من طريق فلان، أو من حديث فلان<sup>(٥)</sup>.

ويدخل ضمن هذا تعبيره ب أشهرها، أو أنسبها، أو أقربها، أو أقواها أو أصحها،

(١) ينظر: البدر المنير (٢٦٨/٢) رقم (٢٢)، (٥٧٥/٥) رقم (٢٢١)، (٥٠٦/٦) رقم (٣٢٦)، (٢٨٠/١٠) رقم (٥٧٢)، (٢٢٠/١١) رقم (٦٢٦)، (٢٣٦/١٢) رقم (٧٤٨)، (٥٦٤/١٤) رقم (١٠١٦)، (٢٣٧/١٦) رقم (١٢٦٧)، (٦٠٥/١٨) رقم (١٦٨٩)، (٧٤٣/٢٠) رقم (٢٠٧٣)، (١٤٧/٢٤) رقم (٢٣٩٧).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الزكاة، باب: في فضل سقي الماء (١٣٠/٢) رقم (١٦٨١)، والنسائي في المجتبى من السنن، كتاب الوصايا، باب: ذكر الاختلاف على سفيان (٢٥٥/٦) رقم (٣٦٦٦). وسند هذا الحديث عند أبي داود فيه ضعف؛ فقد رواه أبي إسحاق عن رجل عن سعد بن عبادة، والله أعلم.

(٣) هو الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس، وهو رأس أهل الطبقة الثالثة، ولد في المدينة سنة (٥٢١هـ)، وتوفي سنة (١١٠هـ)، ينظر: بغية الطلب (٤٤٠٦/١٠)، وتهذيب التهذيب (٧٦/٣)، وتقريب التهذيب (ص: ١٦٠).

(٤) البدر المنير (٢٣٧/١٦) رقم (١٢٦٧).

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٤٩٢/١١) رقم (٦٩٢)، (٨/١٤) رقم (٩٠٤)، (٢٤١/١٨) رقم (١٥٨٤)، (٤٢٩/٢١) رقم (٢١٥٢).

أو أولها، أو أصلها<sup>(١)</sup>.

٦. بعد أن يسوق جميع طرق الحديث يتكلم عليها بخلاصة مفيدة جداً مثل قوله: فهذه طرق الحديث وأقواها رابعها، والباقي شاهد له<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني:

#### منهجه في الحكم على الأحاديث:

من أهم مزايا ابن الملقن في كتابه البدر المنير أنه يحكم على الأحاديث، ومن منهجه في الحكم على الأحاديث أنه: « غالباً ما يبدأ كلامه على الأحاديث بإعطاء حكم عليه، بالصحة أو الضعف، أو الحسن، أو غير ذلك، ثم يبدأ بسرد طرقه، وبيان رواياته المختلفة في محاولة لإثبات صحة هذا الحكم الذي أصدره وتأكيده.

وقد لا يكون حكمه على الحديث في بداية كلامه عليه كما سلف، بل يكون في أثناء سرده لطرق الحديث، وهكذا في عامة كتابه، ثم هو في آخر الكلام على الحديث يعتمد إلى تأكيد الحكم الذي سبق أن قرره، وقد سبق ذلك في الفصل الثاني من هذه الرسالة<sup>(٣)</sup>.

ومن منهجه في حكمه على الحديث أنه لا يعتمد على مجرد رأيه واجتهاده في ذلك، بل نجده - في الغالب - يستشهد بأقوال أئمة الشأن في الحديث، فيلتمس من أقوالهم ما يؤكد به حكمه، ويقوي ما توصل إليه، وقد يترك ﷺ الحكم على الحديث بالكلية، مكتفياً بعرض طرقه والكلام على إسناده، وبيان ما فيه، وهذا - والله الحمد - قليل جداً<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (٢٥٦/٦) رقم (٢٨٢)، (١١/٧) رقم (٣٢٩)، (١٠١/١١) رقم

(٥٩٨)، (٢٦٧/١٢) رقم (٧١٢)، (٥٤/١٢) رقم (٧١٥)، (١٠٨/١٦) رقم (١٢٥٤).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (١٩٦/١٢) رقم (٧٤١)، (٥٤٦/١٧) رقم (١٥٠٧).

(٣) ينظر: توظيف ابن الملقن آراء غيره في نقد المرويات (ص: ٤٢).

(٤) ينظر: البدر المنير (٧٤/٢) رقم (٣)، (٤٦٣/٢) رقم (٤٢)، (٤٥٨/٢) رقم (٤١).

وقد يوافق الحاكم في تصحيحه لحديث معين، فيسكت على حكم الحاكم، ولا يعقب، وقد يكون العكس فإنه يعترض ويعقب على الحاكم إذا خالفه في حكمه، وهذا نص قوله في خطبة كتابه: « اعلم أيها الناظر في هذا الكتاب إذا رأيتنا نقلنا عن الحاكم تصحيحاً لحديث، وسكتنا عليه فشدّ على ذلك يدك، فإننا سبرنا إسناده، ويكون الأمر كما قاله. وما لم يكن كذلك، فإننا نشفعه بالاعتراض عليه - إن شاء الله تعالى - »<sup>(١)</sup>.

ونبه على أن ما وجد في سنن أبي داود، وليس في الصحيحين، أو أحدهما، ولا نص على صحته، أو حسنه أحد ممن يعتمد، ولم يضعفه أبو داود فهو: حسن عند أبي داود، أو صحيح<sup>(٢)</sup>.

وسأبين مفصلاً منهجه في الحكم على الأحاديث بحسب التفصيل الآتي:

### أولاً: منهجه في تصحيح الرويات:

تقدم تعريف الحديث الصحيح في المبحث الثاني من الفصل الأول، ولا حاجة إلى تكرار ذلك هنا، ومن دراستي للأحاديث التي حكم بصحتها توصلت إلى الآتي:

١. غالباً ما يبدأ كلامه على الحديث المقبول بإعطاء حكم عليه، بالصحة أو الحسن أو غير ذلك، ثم يبدأ بسرد طرقه، وبيان رواياته المختلفة في محاولة لإثبات صحة هذا الحكم الذي أصدره وتأكيدِه.

كقوله: « هذا الحديث صحيح »<sup>(٣)</sup>، وهذا - والله الحمد - كثير جداً في كتابه.

(١) مقدمة تحقيق البدر المنير (٤٤٤/١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٤١٠/١)، ونكت ابن حجر على ابن الصلاح (٥٤٤/١)، وتدريب الراوي (١٦٧/١).

(٣) البدر المنير (٢٨٧/٨) رقم (٣٨٧) ، (٤٧٠/١٣) رقم (٨٩٣) ، (٧٠٤/١٤) رقم (١٠٤٧) ، (٥٧٤/١٥) رقم (١٢١٤) ، (٦٥/١٨) رقم (١٥٤٦) ، (٣٦٤/١٩) رقم (١٧٨٨) ، (٦٩٦/٢٠) رقم (٢٠٥٦) ، (٣٩٩/٢١) رقم (٢١٤٣) ، (٦٠/٢٤) رقم (٢٣٧٧) ، (٢٩٤/٢٥) رقم (٢٥٣١).

مثال ذلك: قال ابن الملقن: « هذا الحديث صحيح رواه البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup> وهذا لفظه: « كان رسول الله ﷺ يذبح أو ينحر بالمصلى»، واللفظ الذي ذكره المصنف هو لفظ أبي داود<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup>». <sup>(٤)</sup>.

ونادراً ما يقول: « هذا صحيح »<sup>(٥)</sup> دون ذكر كلمة الحديث، أو: « هذا الحديث كله صحيح »<sup>(٦)</sup>.

واتبع نفس المنهج المذكور آنفاً مع الآثار الموجودة في كتابه؛ فيحكم على صحة الآثار بقوله: هذا الأثر صحيح رواه فلان في سننه...<sup>(٧)</sup>، وهكذا.

- 
- (١) كتاب العيدين ، باب: النحر والذبح يوم النحر بالمصلى (٢٣/٢) رقم (٩٢٨).
- (٢) في سننه ، كتاب الضحايا ، باب: الإمام يذبح بالمصلى (٩٩/٣) رقم (٢٨١١) .
- (٣) في المجتبى ، كتاب الضحايا ، باب: ذبح الإمام أضحيته بالمصلى (٢١٣/٧) رقم (٤٣٦٦).
- (٤) البدر المنير (١٧٩/٢٣) رقم (٢٣٢٥) .
- (٥) المصدر نفسه (١٦٨/٦) رقم (٢٦٧)، (٧٣/٩) رقم (٤٤٨)، (٣٤/١٠) رقم (٥٠٥)، (٣٢٢/١٥) رقم (١١٢٤)، (٤٣٦/١٥) رقم (١١٦٩)، (٢١٧/١٧) رقم (١٤٢٧)، (٣٤١/١٨) رقم (١٦١٤)، (٥٥٤/١٨) رقم (١٦٧٤)، (٥١٠/١٨) رقم (١٦٥٩)، (١٣/٢٥) رقم (٢٤٦٧).
- (٦) المصدر نفسه (٣٦٥/١٥) رقم (١١٣٩)، (٥٧٥/١٥) رقم (١٢١٥) ، (٥٧٥/١٥) رقم (١٢١٥).
- (٧) ينظر : المصدر نفسه، آثار باب: صلاة التطوع (٣٠٠/١٠)، وكتاب صلاة المسافرين (٢٩٨/١١)، وكتاب الجمعة (٥٥٦/١١)، وكتاب الجنائز (٤٠٥/١٣)، وباب: خيار المجلس وما يتصل به (٥٨٥/١٦)، وكتاب قسم الصدقات (٤٤٠/١٨)، وكتاب الوصايا (٢٣٥/١٨) ، كتاب القسم والنشوز (٤٨٣/١٩)، وكتاب الظهار (٦٦٠/١٩)، وباب: الاستبراء (١٦٩/٢٠)، وكتاب العدد (١١٨/٢٠) ، وباب : ما يجب به القصاص (٣٧٤/٢٠).

ويحكم على الحديث بالصحة شمولياً على نحو نادر جداً بقوله: « هذا الحديث صحيح بكل هذه الروايات»<sup>(١)</sup>، أو قوله: « صحيح معروف في الأحاديث الصحيحة»<sup>(٢)</sup>.

٢. سلك ابن الملقن في عزوه إلى ابن خزيمة وابن حبان مسلك التصحيح لما أخرجاه، ويصرح بذلك كثيراً<sup>(٣)</sup>.

مثال ذلك: حديثه - ﷺ - في الهرة: « إنها ليست بنجسة، إنها من الطوافين عليكم»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: « وصححه الإمامان: أبو بكر بن خزيمة، وأبو حاتم بن حبان، فإنهما أخرجاه في صحيحهما»<sup>(٥)</sup>.

٣. يحكم على الحديث بالصحة بناءً على تصحيح الشيخين له بقوله: « هذا الحديث متفق على صحته»<sup>(٦)</sup>.

(١) البدر المنير (١٠٠/٢٦) رقم (٢٥٥٣).

(٢) المصدر نفسه (٣٠٥/١٣) رقم (٨٦٨).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٣٤١/٢) رقم (٢٩)، (٤٢٣/٢) رقم (٣٧)، (١٠/٣) رقم (٤٥)،

(٣٣٦/٣) رقم (٧٥)، (١٢٢/٤) رقم (١٠٧)، (١٢٥/٤) رقم (١٠٧)، (١٤١/٤) رقم

(١١٣)، (١٤٤/٩)، (١٤٥) رقم (٤٥٨)، (١٩٦/٩)، (١٩٧) رقم (٤٦٨)، (٣٠٢/٩) رقم

(٤٩٥)، (٥١٠/١١)، (٥١١) رقم (٦٩٥).

(٤) أخرجه الشافعي في مسنده ، (٩/١)، وابن حبان في صحيحه كتاب الطهارة ، باب : ذكر

الخبر الدال على أن أسار السباع كلها طاهرة (١١٤/٤) رقم (١٢٩٩) .

(٥) البدر المنير (٣٤١/٢) رقم (٢٩).

(٦) المصدر نفسه (٤٣٩/٢) رقم (٣٩)، (٣٣٨/٥) رقم (١٩٨)، (٤٨٩/٦) رقم (٣٢٢)،

(٥٦/٧) رقم (٣٣٣)، (٣٢/٩) رقم (٤٣٧)، (٢٧٢/١٠) رقم (٥٧٠)، (٨٠/١١) رقم

(٥٩٢)، (١٣٤/١٢) رقم (٧٣٠)، (٩٣/١٣) رقم (٨٢٤)، (٣٧٩/١٤) رقم (٩٧٧)،

(٥٢٢/١٥) رقم (١١٩٨) .

٤. من الندره أن يبين فضلاً عن صحة الحديث كثرة طرقه بقوله: « هذا الحديث صحيح متواتر»<sup>(١)</sup> أو قوله: « صحيح مشهور»<sup>(٢)</sup> أو « هذا الحديث مشهور »<sup>(٣)</sup> أو قوله: « هذا الحديث صحيح مشهور مستفيض»<sup>(٤)</sup>.

والمستفيض مرادف للمشهور عند جمهور المحدثين.

والمشهور لغة: اسم مفعول من شَهَرْتُ الأمرَ إذا أعلنته وأظهرته<sup>(٥)</sup>.

والحديث المشهور الاصطلاحي: « ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، وهو

المشهور عند المحدثين»<sup>(٦)</sup>.

وقد يراد بالشهرة الشهرة اللغوية وليس الاصطلاحية ؛ عندما يقول أحدهم : هذا

حديث مشهور فقد يعني أنه حديث معروف بين الناس، أو بين أهل فنّ ما .

والمتواتر: ما رواه جماعة يستحيل في العادة أن يتواطؤوا على الكذب، وأسندوه إلى

شيء محسوس، وينقسم المتواتر إلى قسمين: متواتر لفظاً ومعنى، ومتواتر معنى فقط،

فالمتواتر لفظاً ومعنى: ما اتفق الرواة فيه على لفظه ومعناه، والمتواتر معنى: ما اتفق

(١) البدر المنير (١٩٣/١٣) رقم (٨٤٣)، (١٩٥/١٣) رقم (٨٤٤).

(٢) المصدر نفسه (٣٣٨/٢) رقم (٢٩)، (٢٥٣/١٠) رقم (٥٦١)، (٣٧٥/١١) رقم (٦٥١)،

(٣٩٥/١٢) رقم (٧٧٥)، (١٤٤/١٣) رقم (٨٣٥)، (٥٨٧/١٥) رقم (١٢٢٠)،

(٣٠٨/١٦) رقم (١٢٨٢)، (١٠٧/١٧) رقم (١٤٠٨)، (٥٦٩/١٨) رقم (١٦٨١)،

(١٤/٢٥) رقم (٢٤٦٨).

(٣) المصدر نفسه (٤٧١/٢) رقم (٤٣)، (٦٢/٣) رقم (٥٥)، (٤١/١٠) رقم (٥٠٨)، وآثار

كتاب الجناز (٤٠٩/١٣)، (٣٤٠/١٨) رقم (١٦١٣)، وآثار باب: أركان النكاح

(١١٩/١٩)، (٢٨٦/٢٠) رقم (١٩٣٩)، (٨٣/٢٢) رقم (٢١٧٢)، وآثار كتاب القضاء

(٤٤٨/٢٤)، وآثار باب: آداب القضاء (١٤٣/٢٥) .

(٤) المصدر نفسه (٢٦٤/٣) رقم (٦٣)، (٢٦٧/٣) رقم (٦٥)، (٤٣٥/١٥) رقم (١١٦٨)،

(١٥٧/٢٥) رقم (٢٥٠٣).

(٥) ينظر: مختار الصحاح (١٧٠/١)، ولسان العرب (٤٣٣/٤)، مادة: شَهَر.

(٦) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص:٤٩).

فيه الرواية على معنى كلي، وانفرد كل حديث بلفظه الخاص<sup>(١)</sup>.

٥. اعتمد المنهج نفسه في حكمه على الأثر بالصحة كقوله: « هذا صحيح عنهم<sup>(٢)</sup>»، والمراد ب (عنهم) الصحابة رضي الله عنهم، وهذا قليل، أو يقول: « صحيح مستفيض عنهم<sup>(٣)</sup>»، أو قوله: « هذا صحيح عنهما<sup>(٤)</sup>»، والمقصود ب(عنهما) الصحابة أيضاً إذا كانا اثنين.

مثال ذلك: عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم حكموا في الجراد بالقيمة ولم يقدروا<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا صحيح عنهم<sup>(٦)</sup>».

٦. يؤكد أهمية الحديث كقوله: « حديث صحيح جليل<sup>(٧)</sup>» في حديث إنما الأعمال بالنيات... أو « هذا الحديث أصل من الأصول المعتمد عليها<sup>(٨)</sup>»، في حديث ولوغ الكلب.

٧. استعمل مصطلحات ذات دلالة مرادفة لما هو معروف في حكمه على الأحاديث الصحيحة كقوله: هذا الحديث جيد رواه فلان...<sup>(٩)</sup>.

٨. قد يجمع في حكمه على الحديث بين الصحة والحسن بقوله: « حديث حسن صحيح<sup>(١٠)</sup>»، أو يكتفي بالحكم على الحديث

(١) ينظر: البيهقي والدرر في شرح نخبة ابن حجر (٢٣٢/١)، والوسيط في علوم مصطلح الحديث (ص: ١٨٩).

(٢) البدر المنير (٥١/١٤) رقم (٩١٢)، وآثار باب: محرمات الإحرام (٢١٤/١٦)، (٥٣/٢٠) رقم (١٨٧٧).

(٣) المصدر نفسه (٣٨٧/١٨) رقم (١٦٢٥).

(٤) المصدر نفسه، آثار كتاب العدد (١٠١/٢٠)، (١١٦/٢٠).

(٥) فتح العزيز (٥٠٤/٧).

(٦) البدر المنير، آثار باب: محرمات الإحرام (٢١٤/١٦).

(٧) المصدر نفسه (٥/٣) رقم (٤٥)، (٢٥٦/٢٤) رقم (٢٤٢٥)، (٢١٨/٢٥) رقم (٢٥١٦).

(٨) المصدر نفسه (٣٢١/٢) رقم (٢٨).

(٩) ينظر: المصدر نفسه (١٠٦/٥) رقم (١٦٦)، (٣٢٢/٥) رقم (١٩٧)، (٦٤١/٥) رقم

(٢٣٤)، (٤٥٩/٧) رقم (٣٥١)، (١٧١/١٩) رقم (١٧٤٤)، وآثار كتاب الصيال (٣٣٩/٢١)

(١٠) المصدر نفسه (٥٥١٠/١١) رقم (٦٩٥)، (١٥٧/١٢) رقم (٧٣٨).

كقوله: « هذا الحديث حسن»<sup>(١)</sup>.

٩. أحياناً ينقل الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف من مصدر غير حديثي فإنه صرح بالقول: وفي الأذكياء لابن الجوزي: عن سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup> ... فقال: « حديث صحيح»<sup>(٣)</sup>.

١٠. قد يكتفي بالحكم على الإسناد دون المتن كقوله: « صحيح الإسناد»<sup>(٤)</sup> أو قوله « هذا الحديث جيد الإسناد»<sup>(٥)</sup>، ومعلوم أن بينهما فرقاً فقد نص الأئمة على أن صحة الإسناد أو حسنه أو ضعفه لا تستلزم صحة الحديث أو حسنه أو ضعفه .

### ثانياً: منهجه في تضعيف الرويات.

سبق أن عرفت الحديث الضعيف لغةً، واصطلاحاً، ومن خلال استقراء منهج ابن الملقن في حكمه على الأحاديث الضعيفة تبين الآتي:

١. يحكم غالباً على الحديث بالضعف بقوله: هذا الحديث ضعيف، ثم يبدأ في سرد طرقه، وبيان رواياته المختلفة في محاولة إثبات ضعف هذا الحديث الذي أصدره وأكدته<sup>(٦)</sup>.

(١) البدر المنير (٢٤٢/١٠) رقم (٥٦٠) ، (٥٧/١٣) رقم (٨١٩).

(٢) كتاب « الأذكياء» ، الباب : ذكر من احتال بذكائه لبلوغ غرض (٩٨/١) ، عن الحميدي قال :كنا عند سفيان بن عيينة فحدثنا بحديث زمزم أنه لما شرب له، فقام رجل من المجلس ثم عاد فقال له : أبا محمد أليس الحديث بصحيح الذي حدثتنا به في زمزم أنه لما شرب له فقال سفيان: نعم، فقال: إني قد شربت الآن دلواً من زمزم على أن تحدثني بمائة حديث فقال سفيان: اقعده فحدثه بمائة حديث.

(٣) البدر المنير (٦١٧/١٥) رقم (١٢٢٤).

(٤) المصدر نفسه (٥١/٢٤) رقم (٢٣٧٢).

(٥) المصدر نفسه (١٤٣/٩) رقم (٤٥٨) ، (٢٠٧/١٧) رقم (١٢٢٥).

(٦) ينظر:المصدر نفسه (١٦٩/١١) رقم (٦١٣) ، (٥٥٩/١٣) رقم (٩٠٣) ، (٢٩٤/١٤) رقم (٩٥٧) ، (٤٥٦/١٤) رقم (٩٨٨) ، (٥٥١/١٤) رقم (١٠١٢) ، (٢٥٠/١٧) رقم (١٤٣٧) (٦٢١/٢٠) رقم (٢٠٤٠) ، (١٠٣/٢١) رقم (٢٠٩٣) ، (٢٧٠/٢٤) رقم (٢٤٣٣).

مثال ذلك: روي « أنه ﷺ أمر بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود، وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم».

قال ابن الملقن: « هذا الحديث ضعيف»<sup>(١)</sup>، رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>، وابن ماجه<sup>(٣)</sup> في «سننهما» بهذا اللفظ من حديث علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً، وعلي هذا ضعفه، قال عنه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>: ما له تكتب أحاديثه، أخطأ، يترك خطؤه ويكتب صوابه، قد أخطأ غيره، وقال عنه أبو زرعة: إنه تكلم بكلام سوء ولم يفسره<sup>(٥)</sup>.

٢. يحكم على الحديث بالضعف بعد أن يسوق روايات الحديث المختلفة باختلاف الألفاظ، ثم يصرح بعدها بالحكم بقوله: « هذا الحديث ضعيف »<sup>(٦)</sup>.

٣. يبين ضعف الحديث مع طُرُقِهِ: « هذا الحديث ضعيف، وله طرق »<sup>(٧)</sup>، ثم يسوق طرقه الضعيفة. أو قوله: « هذا الحديث ضعيف من جميع الطرق »<sup>(٨)</sup>، وهذا قليل في كتابه.

(١) البدر المنير (٨٤/١٣) رقم (٨٢٢).

(٢) كتاب الجنائز ، باب : في الشهيد يغسل (١٩٥/٣) رقم (٣١٣٤).

(٣) كتاب الجنائز ، باب: ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم (٤٨٥/١) رقم (١٥١٥).

(٤) ينظر : الجرح والتعديل (٦/١٩٨ ، ١٩٩).

(٥) ينظر: الجرح والتعديل (١٠٣/٨) في ترجمة محمد بن مصعب القرساني، وينظر: الضعفاء لأبي زرعة ، وأجوبته عن أسئلة البرذعي (٣٩٤/٢). وللحديث علة أخرى وهي : عطاء بن السائب المختلط بأخرة ، ينظر :الكواكب النيرات (ص:٣٢٧)، والتلخيص (٢٧٦/٢).

(٦) البدر المنير (٣٩٤/٤) رقم (١٥١)، (١٥٩/٩) رقم (٤٥٩)، (٢٦٧/٢٤) رقم (٢٤٣٠).

(٧) المصدر نفسه (٣٦٠/١٣) رقم (٨٧٨)، (١٩٩/١٨) رقم (١٥٧٦)، (١٥٨/١٩) رقم (١٤٤٠).

(٨) المصدر نفسه (٣١٩/٣) رقم (٧٤).

٤. يصرح في حكمه على الحديث الضعيف بقول: « هذا الحديث فيه مقال»<sup>(١)</sup>، وهذا في موضع واحد في جميع كتابه.

٥. يؤكد على شدة ضعف الحديث بقوله: « هذا الحديث ضعيف بِمِرَّةٍ»<sup>(٢)</sup>، ثم يسوق إسناد الحديث<sup>(٣)</sup>، لكن بعد أن يبيِّن موطن الحديث.

والذي يبدو أن الحافظ ابن الملقن غالباً ما يسوق إسناد الحديث إذا كان الحديث ضعيفاً؛ ليبيِّن موطن الضعف.

٦. يحكم على أحاديث الباب أنها ضعيفة بالجملة؛ فبعد أن يسوق جميع الأحاديث ويبين ضعف هذه الأحاديث يصرح بعبارة: « وفي الجملة فأحاديث الباب كلها متكلم فيها»<sup>(٤)</sup>.

### ثالثاً: منهجه في الحكم على غرابة الرويات.

تعريف الغريب لغةً، واصطلاحاً.

الغريب لغة: صفة مشبهة بمعنى المنفرد أو البعيد عن أقرابه<sup>(٥)</sup>.

الغريب اصطلاحاً: هو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند، مثل: ما تفرد به واحدٌ عن الزهري وشبهه، ممن يجمع حديثه، وينقسم الغريب إلى غريب متناً وإسناداً، وغريب إسناداً لا متناً<sup>(٦)</sup>.

(١) البدر المنير (٨٩/٥) رقم (١٦٥).

(٢) المصدر نفسه (٥٠٠/١٨) رقم (١٦٥٣)، (٢٠٨/٩) رقم (٤٧٠)، (٢٨٧/٢١) رقم (٢١٢٠).

(٣) المصدر نفسه (٣٩/٢٥) رقم (٢٤٧٤).

(٤) المصدر نفسه (٢٠٢/١٢) رقم (٧٤١).

(٥) ينظر: الصحاح (١٩١/١)، مادة: غرب.

(٦) ينظر: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: ٢٧٠، ٢٧١)، والتذكرة في علوم

الحديث (ص: ١٧)، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٥٤).

ومن خلال استقراء كتاب البدر المنير وجدت أن ابن الملقن يطلق لفظ الغريب على الأحاديث، ويكون مراده فيها الآتي:

١. يحكم على الحديث الذي لا يعرف من أخرجه ولا يعلم من رواه بأنه غريب كقوله: « هذا الحديث غريب، لا يحضرنى من خرجته بعد البحث عنه »<sup>(١)</sup> أو ألفاظ قريبة جداً من هذا اللفظ، وهذا خروج عن المعنى الاصطلاحي إلى المعنى اللغوي.

**مثال ذلك:** ورد النهي عن التضحية بالثولاء<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث غريب لا أعلم من خرجته بعد شدة البحث عنه »<sup>(٣)</sup>، وكذا قال ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: « هذا الحديث لم أجده ثابتاً »<sup>(٤)</sup>.

والذي ظهر: أن ابن الملقن بعد كل حديث غريب غالباً ما ينقل قول ابن الصلاح في كلامه على الوسيط.

٢. ينبه على شدة الغرابة بقوله: « هذا الحديث غريب جداً لا أعلم من خرجته »<sup>(٥)</sup>، وهذا نادر منه.

**مثال ذلك:** روي أنه - ﷺ - رأى رجلاً غطى لحيته وهو في الصلاة فقال:

(١) البدر المنير (٢٤٢/١١) رقم (٦٢٨)، (٥٢٨/١٢) رقم (٧٩٨)، (٣٩٣/١٥) رقم (١١٥٣)، (٤٢٢/١٥) رقم (١١٦١)، (٤٩٨/١٥) رقم (١١٩٠)، (١٢٠/١٧) رقم (١٤١٢)، (٣١٦/١٧) رقم (١٤٥٠)، (٣١٦/٢١) رقم (٢١٢٥)، (١١٧/٢٣) رقم (٢٣١٠)، (٤٣٠/٢٤) رقم (٢٤٦١).

(٢) قال الجوهري: الثول - بفتح الثاء والواو - جنون يصيب الشاة فلا تتبع الغنم وتستدير في مرتعاها، ويقال: شاة ثولاء وتيس أثول، وفي النهاية في غريب الحديث، عن الحسن: لا بأس أن يضحى بالثولاء، مثلثة الثاء مفتوحة، مأخوذ من الثول، وهو الجنون، ينظر: الصحاح (١٩١/١)، والنهاية في غريب الحديث (٢٣٠/١).

(٣) البدر المنير (١١٧/٢٣) رقم (٢٣١٠).

(٤) شرح مشكل الوسيط (١٣٣/٧)

(٥) البدر المنير (١٢١/٢) رقم (٦)، (٤٢٧/٨) رقم (٤١٥).

« اكشف لحينك فإنها من الوجه»<sup>(١)</sup>

قال ابن الملقن: « هذا الحديث غريب جداً لا أعلم من خرَّجه»<sup>(٢)</sup>

٣. يحكم على الحديث بأنه لا يصح الاحتجاج به؛ عندما يكون الحديث لم يذكره أحد من أصحاب الكتب المعتمدة؛ فيذكر عبارة: « هذا الحديث غريب، لم يرده أحد من أصحاب الكتب المعتمدة »<sup>(٣)</sup>، وأحياناً بقوله: « هذا الحديث أو الأثر إيراده هكذا غريب »<sup>(٤)</sup>.

**مثال ذلك:** حديثه ﷺ قال: « من حكم بين اثنين تراضيا به فلم يعدل فعليه لعنة الله »<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الحديث غريب لا يحضرنى من خرَّجه من أصحاب الكتب المعتمدة»<sup>(٦)</sup>.

وهذا يدل على أن ابن الملقن لم يستعمل المعنى الاصطلاحي للغريب وإنما أراد به الضعيف.

٤. وقد يطلق لفظ الغريب على الحديث الشديد الضعف سواء أكان ضعفه في المتن أم الإسناد.

**مثال ذلك:** حديث أنس بن مالك مرفوعاً «سبعة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولا يجمعهم مع العالمين، ويدخلهم النار أول الداخلين إلا أن يتوبوا إلا أن يتوبوا إلا أن يتوبوا فمن تاب تاب الله عليه: الناكح يده، والفاعل والمفعول به، ومدمن

(١) فتح العزيز (١/٣٤٠).

(٢) البدر المنير (٢٨/٣) رقم (٤٦).

(٣) المصدر نفسه (٨٦/٢٥) رقم (٢٤٨٣).

(٤) المصدر نفسه، آثار حد القذف (١٧/٢١).

(٥) ذكره ابن الجوزي في تحقيقه (٣٨٤/٢) رقم (٢٠٣٣)، ولفظه « من حكم بين اثنين ، تحاكما إليه وارتضاه فلم يقل بينهما بالحق فعليه لعنة الله ».

(٦) البدر المنير (٤٣٩ / ٢٤) رقم (٢٤٦٥).

الخمير، والضارب أبويه حتى يستغيثا، والمؤذي جيرانه حتى يلعنوه، والناكح حليلة جاره»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: « وهذا حديث غريب وإسناده لا يثبت بمثله حجة، وحسان بن حُميد مجهول، ومسلمة وعلي ضعفهما الأزدي من أجل هذا الحديث»<sup>(٢)</sup>.

٥. يطلق ابن الملقن الغرابة على المتن، أو على زيادة فيه أو على لفظ الحديث

مثال ذلك: حديثه ﷺ قال: « من استجمع يوماً فعليه الوضوء »<sup>(٣)</sup>

قال ابن الملقن: هذا الحديث غريب بهذا اللفظ<sup>(٤)</sup>، ورواه بنحوه البيهقي من حديث

أبي هريرة مرفوعاً: « من استحق النوم وجب عليه الوضوء »<sup>(٥)</sup>.

ونحو ذلك أحاديث أخرى<sup>(٦)</sup>.

وأحيانا يقول: هذا غريب<sup>(٧)</sup>، أو هذا الحديث المذكور غريب<sup>(٨)</sup>، أو هذا الحديث

غريب كذلك<sup>(٩)</sup>، وقوله كذلك المراد به لفظ الرافي نفسه.

وينبه على اللفظ الغريب في متن الحديث بقوله: « هذا الحديث غريب بهذا

اللفظ»<sup>(١٠)</sup>. وأحيانا بعبارة: « هذا الحديث أو الأثر غريب عنهما، أو غريب عنهم، أو

(١) رواه قاضي المارستان في مشيخته (١٠٩٨/٣) رقم (٥٠٧)

(٢) البدر المنير (٣٢٦/١٩) رقم (١٧٧٥).

(٣) فتح العزيز (٢١/٢).

(٤) البدر النير (٣٢٤/٤) رقم (١٤٣).

(٥) في سننه الكبرى، كتاب الطهارة، باب: الوضوء من النوم (١٩١/١) رقم (٥٨٤).

(٦) ينظر: البدر المنير (٢٩٧/١٤) رقم (٩٥٩)، (١٩٦/١٧) رقم (١٤٢٣)، (٣١٦/١٧) رقم

(١٤٥٠)، (٣٣٢/١٧) رقم (١٤٥٥)، (٥١٨/١٨) رقم (١٦٦٤)، (١٤٨/١٩) رقم (١٧٣٥)،

(٥٦٠/١٩) رقم (١٨٤٤)، (٣٤٢/٢٤) رقم (٢٤٤٥)، (٣٦٣/٢٤) رقم (٢٤٤٩).

(٧) ينظر: المصدر نفسه (٢٠٣/١٥) رقم (١٠٨٦).

(٨) ينظر: المصدر نفسه (٤٩/٢٤) رقم (٢٣٧١).

(٩) ينظر: المصدر نفسه (٢٩٧/٩) رقم (٤٩٣)، (٣٦٧/١٥) رقم (١١٤١).

(١٠) المصدر نفسه (٨٨/١٢) رقم (٧١٩)، (٣٢٦/١٧) رقم (١٤٥٣)، (٢٣١/١٩) رقم

(١٧٥٧)، (١٨٨/٢٤) رقم (٢٤٠٤).

غريب عن عمر رضي الله عنه (١)، ويقصد بلفظ عنهم، وعنهما، وعنه، الصحابة الذين روي الحديث من جهتهم.

ولا يألوا جهداً بإبداء فائدة عن كل لفظة غريبة في الحديث مثل: المجن (٢)، أو التعريف بمكان، أو موقع ما مثلاً: التعريف بذات الرقاع (٣). وهذا انتقال لعلم آخر من علوم الحديث وهو غريب الحديث.

٦. يحكم على الأحاديث بالغرابة إذا لم يخرجها أصحاب السنن والمسانيد.

**مثال ذلك:** حديثه رضي الله عنه قال: « اتقوا الملاعن وأعدوا النبيل » (٤). قال ابن الملقن: « هذا الحديث تبع الإمام الرافعي في إيراد إمام الحرمين، وهو غريب ولم يخرج أحد من أصحاب السنن ولا المسانيد؛ وإنما رواه ابن أبي حاتم في عله (٥) » (٦).  
٧. قد يطلق ابن الملقن أحياناً لفظ الغريب على السند.

**مثال ذلك:** حديثه رضي الله عنه: « دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض، وإذا استنصحك أخوك فانصح له » (٧).

(١) البدر المنير ( ٢٤٥/١٥ ) رقم (١٠٩٥)، وآثار كتاب المضاربة (٣٦٤/١٧)، وآثار كتاب حد السرقة (١١٧/١١)، (١٤٠/٢١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٥١/٢١، ٥٢) رقم (٢٠٧٩).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٤١/١٢، ٤٥) رقم (٧١٢).

(٤) فتح العزيز (٤٧٢/١). استدل به على أن من الآداب لمن يريد الاستجاء بالأحجار أن يعد النبيل، ثم يشتغل بعد ذلك بقضاء الحاجة.

(٥) (٣٦/١). قال ابن أبي حاتم في « عله »: سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن ثابت

فرخويه، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن سماك بن المفضل، عن أبي رشدين الجندي، عن

سراقة بن مالك، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -: « إذا أتى أحدكم الغائط فلا تستقبلوا القبلة، واتقوا مجالس

اللعن: الظل والماء وقارعة الطريق، واستمخروا الريح، واستشبوها على سوقكم، وأعدوا النبيل»

فقال أبي: إنما يرويه موقوفاً وأسند عبد الرزاق بأخرة.

(٦) البدر المنير (١٧٢/٤) رقم (١١٩).

(٧) رواه أبو داود الطيالسي في مسنده (٦٦٢٣/٢) رقم (١٤٠٨)، وأحمد في مسنده (١٩٣/١٤)

ذكره أبو نعيم الاصبهاني<sup>(١)</sup> في « معرفة الصحابة »<sup>(٢)</sup> في ترجمة مالك وقال:  
 وهو أبو السائب الثقفي جد عطاء.  
 قال ابن الملقن: « وهذا طريق غريب »<sup>(٣)</sup>.

---

(١) هو أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ، ولد سنة (٣٣٦هـ) ، توفي سنة (٤٣٠هـ)، له مصنفات عديدة أشهرها: « حلية الأولياء »، و« معرفة الصحابة » ، ينظر : سير أعلام النبلاء (١٥٥/١٣)، والوافي بالوفيات (٥٢/٧).  
 (٢) (٢٧٩٢/٥) رقم (٦٦٢٣).  
 (٣) البدر المنير (٢٤/١٩) رقم (١٧١١).

## المبحث الثاني:

### حكمه على اتصال الإسناد:

اتصال الإسناد أحد الشروط الخمسة المعروفة لصحة الحديث، وقد تضافرت نصوص النقاد في اشتراط اتصال الإسناد منها قول الشافعي: « إذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد فهو سنة، وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع سعيد بن المسيب »<sup>(١)</sup> قال أبو محمد ابن أبي حاتم رحمه الله: « يعني ما عدا منقطع سعيد بن المسيب أن يعتبر به »<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن يحيى الذهلي<sup>(٣)</sup>: « ولا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصول غير المنقطع، الذي ليس فيه رجل مجهول، ولا رجل مجروح »<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن خزيمة في بيانه لشرطه في صحيحه: « بنقل العدل، عن العدل موصولاً إليه ﷺ من غير قطع في أثناء الإسناد... »<sup>(٥)</sup>.

ولا بد من تعريف معنى الاتصال.

فقد عرّف العلماء المتصل لغةً: هو اسم فاعل من اتصل ضد انقطع، وأصل الفعل مشتق من الثلاثي وصل، والواو والصاد واللام: أصل واحد يدل على ضم شيء إلى شيء حتى يعلقه، ووصلته به وصلًا، والوصل ضد الهجران،... والواصلة - في الحديث - التي تصل شعرها بشعر آخر زوراً<sup>(٦)</sup>

(١) آداب الشافعي ومناقبه (١٧٧/١) .

(٢) المراسيل (٦/١) .

(٣) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي النيسابوري ، لقب بالزهري لجمعه حديثه ، ثقة حافظ جليل ، توفي سنة (٢٥٨هـ) ، ينظر : تهذيب الكمال (٢٦ / ٦٣١) ، وتهذيب التهذيب (٣٦٠/١٢) .

(٤) الكفاية (ص:٢٠) .

(٥) صحيح ابن خزيمة (٣/١) .

(٦) ينظر : معجم مقاييس اللغة (١١٥/٦) ، والقاموس المحيط (١٠٦٨/١) .

والمتمصل اصطلاحاً: « هو الذي اتصل إسناده، فكان كل واحد من رواته قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه »<sup>(١)</sup>.

وسأتناول في هذا المبحث مطالب عدة أبين فيها حكمه على اتصال الإسناد بحسب الترتيب الآتي:

### المطلب الأول:

#### التعريف بالإسناد، ومنهج ابن الملقن في كلامه على الإسناد:

لا بد من التعريف بالإسناد لغةً، واصطلاحاً قبل الخوض في الحكم على اتصال السند.

الإسناد لغةً: مصدر أسند: يقال أسند في الجبل: سعد فيه<sup>(٢)</sup>

والإسناد اصطلاحاً: عرفه الحافظ ابن حجر بقوله: « الإسناد حكاية طريق المتن »<sup>(٣)</sup>.

#### منهج ابن الملقن في كلامه على الإسناد:

من خلال استقراء منهج ابن الملقن في كلامه على الإسناد تبين الآتي:

١. كلام ابن الملقن على الإسناد ليس مقصوداً على بيان حال الراوي من القوة، أو الضعف، بل نجد اهتمامه يتعدى إلى ابعده من ذلك؛ فقد يترجم لصحابي الحديث ولا سيّما من كان منهم قد اختلف في اسمه أو كنيته، أو ذكر مبهماً فيحاول الكشف عنه، أو من ذكر بكنيته ولم يعرف اسمه ونحو ذلك، أما بقية رواة الإسناد، فإنه يهتم بالترجمة لهم، وينقل أقوال العلماء فيهم، وإذا كان الواحد منهم ممن اختلف فيه جرحاً

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: ٤٤)، وينظر: نكت الزركشي (١/٤١٠).

(٢) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٣٧٠)، ولسان العرب (٣/٢١١).

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٣٧)، وعرفه ابن الملقن في كتابه المقنع (١/١١٠) بقوله: « الإسناد رفع الحديث إلى قائله ».

وتعدياً فيحاول التوصل فيه إلى نتيجة، ولا سيما إذا كان ذلك الراوي يتوقف عليه بيان درجة الحديث صحةً وضعفاً<sup>(١)</sup>.

٢. يعتمد على أقوال العلماء في الحكم على اتصال السند، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أولاً: اعتماده على أقوال الشيخ ابن دقيق العيد في حكمه على اتصال الإسناد، فيصرح بقوله: قال الشيخ تقي الدين في الإمام في إسناده مقال، أو نحو ذلك، وهذا في سبعة مواضع من كتابه<sup>(٢)</sup>.

مثال ذلك: رواية ابن جريج<sup>(٣)</sup> قال أخبرت عن عثيم بن كليب<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن جده أنه جاء إلى النبي ﷺ فأسلم، فقال النبي ﷺ: « ألق عنك شعر الكفر، واختنن »<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « وضعفه أيضاً الشيخ تقي الدين القشيري في كتابه الإمام<sup>(٦)</sup> فقال: في إسناده أيضاً مجهول وهو المذي

(١) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير (١/١٦٠ ، ١٦١) ، (٢/٣٤٨ ، ٣٤٩) رقم (٢٩).

(٢) ينظر : البدر المنير (٢/٢٢٤) رقم (١٥) ، (٥/٣٨٦ ، ٣٩٠) رقم (٢٠٢) ، (٦/١٥ ، ١٦) رقم (٢٣٦) ، (٦/٣٩٨ ، ٣٩٩) رقم (٣٠٦) ، (١٣/٥١٠ ، ٥١١) رقم (٨٩٦) ، (١٤/٣٣٥) رقم (٩٦٨) ، (٢١/٢٣٨) رقم (٢١١٩).

(٣) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، المشهور بابن جريج المكي ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، ولد سنة (٧٤هـ) ، وتوفي سنة (١٥٠هـ) ، ينظر : تهذيب الكمال (١٨/٣٣٨ ، ٣٤٧) ، وتقريب التهذيب (ص:٣٦٣).

(٤) هو عثيم بن كثير بن كليب الحضرمي ، ويقال : الجهني ، حجازي وقد ينسب إلى جده ، مجهول من السادسة ، ينظر : تهذيب الكمال (١٩/٥١٣) ، وتقريب التهذيب (ص:٣٨٧).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده، (٢٤/١٦٣) رقم (١٥٤٣٢) ، وأبو داود في سننه ، كتاب الطهارة، باب: في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل (١/٩٨) رقم (٣٥٦) ، وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد : إسناده ضعيف، فيه راو مجهول لم يسم هو شيخ ابن جريج، وعثيم بن كليب، ينسب إلى جده .

(٦) (١/٤١٧).

أخبر ابن جريج «<sup>(١)</sup> .

ثانياً: ينقل قول الشيخ تقي الدين ابن الصلاح في « شرح مشكل الوسيط » ، ويعتمد عليه في حكمه على اتصال الإسناد<sup>(٢)</sup> .

٣. يحكم على اتصال الإسناد من خلال تعقيباته:

سبق أن عرفنا التعقب في الفصل الأول، ولا حاجة إلى تكراره في هذا المقام، لكن يجب التنبيه على تعقيباته فيما يخص حكمه على اتصال السند فأقول: غالباً ما يعقب ابن الملقن على أئمة الحديث عند حكمهم على اتصال إسناد الحديث، وقد يكون هذا التعقب فيما يخص جهالة الراوي، أو رواية الوجدان، أو غير ذلك فيما يخص اتصال الإسناد من عدمه.

**مثال ذلك:** حديث عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « ليس للقاتل ميراث ».

قال ابن الملقن: « هذا الحديث رواه النسائي في سننه<sup>(٣)</sup> باللفظ المذكور، من رواية عمرو بن شعيب<sup>(٤)</sup> عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً، ثم قال: هذا الحديث خطأ<sup>(٥)</sup> .

ثم عقب ابن الملقن على قول النسائي: « قلت: وهو منقطع؛ فإن عمرو بن شعيب لم يسمع من عمر رضي الله عنه »<sup>(٦)</sup>، ونحو ذلك كثير في كتابه<sup>(٧)</sup> .

(١) البدر المنير (٢٨٣/٢١) رقم (٢١١٩).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (١٢٠/٣) رقم (٥٩)، (١٥٦/٩، ١٥٨) رقم (٤٥٩).

(٣) الكبرى، كتاب الفرائض، باب: توريث القاتل (١٢٠/٦) رقم (٦٣٣٣).

(٤) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي المدني، صدوق من الخامسة، توفي سنة (١١٨هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٩٠/٥، ٤٧٩)، وتقريب التهذيب (ص: ٤٢٣).

(٥) البدر المنير (١٠٣/١٨، ١٠٤) رقم (١٥٥٧).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) ينظر: المصدر نفسه (١٣١/٢) رقم (٦)، (٢١٩/٤) رقم (١٢٨)، (١٢٧/٥، ١٢٩) رقم (١٦٧)، (١٢١/٦، ١٢٣) رقم (٢٦٠)، (٢١/٧، ٢٦) رقم (٣٢٩)، (٤٨٥/٧، ٤٩٢) رقم (٣٥٣)، (٢٥٠/١٠) رقم (٥٦٠)، (٢٣٣/١٧، ٢٣٥) رقم (١٤٣١)، (١٠٤/١٨، ١٠٥).

٤. وفي بعض الأحيان لا يحكم على اتصال الإسناد، بل يكتفي بنقل حكم أئمة الحديث وتعقب بعضهم على بعض، وهذا نادر منه<sup>(١)</sup>.

٥. يسوق السند حاكماً بصحته<sup>(٢)</sup>، ثم يوثق رواية السند كل على حدة.

٦. يحكم على اتصال الإسناد بقوله: إسناد كل رجاله ثقات<sup>(٣)</sup> أو لفظ قريب من ذلك، ثم يتكلم عن كل راوٍ من رواية الإسناد توثيقاً؛ ليوافق ما قرره من أن الإسناد جميع رجاله ثقات.

وقد يحكم على السند بأن رواته من الثقات الحفاظ منبهاً على أن رواته من رجال الصحيحين؛ ليؤكد صحة هذا الإسناد<sup>(٤)</sup>.

ثم انه قد يحكم على الإسناد إذا كان دون المرتبة المذكورة آنفاً بقوله: لا اعلم به بأساً، وهذا في موضع واحد من كتابه<sup>(٥)</sup>.

٧. يحكم على الإسناد بالضعف بقوله: هذا إسناد غير قوي<sup>(٦)</sup> منبهاً على ضعف هذا الإسناد، وقد يحكم عليه بشدة ضعفه بقوله: إسناد واهٍ<sup>(٧)</sup>، ثم يبين سبب ذلك؛ بأن هذا الإسناد فيه زائغ أو كذاب، وقد شهد عليه الأئمة بذلك.

وأحياناً يلجأ إلى تخصيص موطن الضعف كقوله : ... فيه (عبيد بن حسان )

(١) ينظر : البدر المنير (٢٨٠/٢١، ٢٨٢) رقم (٢١١٩) .

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٤٦٨/٢، ٤٦٩) رقم (٤٢) .

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٢٤٩/٥، ٢٥٠) رقم (١٨٦)، (٣٣/٦) رقم (٢٤٠)، (٣٧٠/٦)،

(٣٧١) رقم (٣١٠)، (٥٠٠/٦) رقم (٣٢٤)، (٨٠/٨) رقم (٣٦٣)، (٤٣٠/٨) رقم (٤٠٤)،

(٢٠١، ٢٠٠/٩) رقم (٤٦٩)، (٧١٧/١٦) رقم (١٣٨٠)، (١٧/٢٠، ٢١) رقم (١٨٦٦) .

(٤) ينظر : المصدر نفسه (١٣/٢٣، ١٤) رقم (٢٢٧٩) .

(٥) ينظر : المصدر نفسه (٤٨٠/٢، ٤٨٤) رقم (٤٣) .

(٦) ينظر : المصدر نفسه ، فصل : فيما جاء في الصلاة التي يُتسوك لها على الصلاة التي لا

يتسوك لها (١٥٦/٣) .

(٧) ينظر : المصدر نفسه (٢٣٧/١٢، ٢٣٨) رقم (٧٤٨) .

منكر الحديث، ثم يستند إلى أقوال العلماء في ما قرره من كونه منكر الحديث<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني:

#### حكمه على الإسناد بالانقطاع من خلال التصريح بالسماع، أو سماع

#### الراوي عن روى عنه.

من خلال استقرائي لمنهج ابن الملقن في حكمه على الإسناد بأنه منقطع من خلال التصريح بالسماع، أو سماع الراوي عن روى عنه، توصلت إلى الآتي:

١. يعول كثيراً في إثبات اتصال الإسناد من عدمه على تحقق السماع، ونحو ذلك الكثير من الأحاديث في جميع كتابه<sup>(٢)</sup>.

**مثال ذلك:** عن أبي هريرة رضي الله عنه رفعه: « إذا نام العبد وهو ساجد؛ يقول الله - عز وجل -: تنظروا إلى عبدي؛ روحه عندي، وبدنه ساجد لي وجسده ». «

قال ابن الملقن: رواه ابن شاهين في « ناسخه ومنسوخه »<sup>(٣)</sup> من حديث حجاج بن نصر، حدثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن عنه.

قال ابن الملقن: « وهو منقطع؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، كما قاله الجمهور »<sup>(٤)</sup>.

٢. يعتمد على المعاصرة لإثبات اتصال الإسناد، وهذا هو مذهب الإمام مسلم.

**مثال ذلك:** روى النسائي من حديث أبي نعيم، عن العلاء بن زهير، قال: حدثنا

(١) ينظر : البدر المنير ، فصل : في أن السنة كالفرض في استحباب السواك عندها (٢٠٤/٣، ٢٠٦) .

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٢٦٢/٢) رقم (٢٠)، (٤٦٧/٦) رقم (٣١٨)، (٢٦/٩) رقم (٤٣٥)، (١٠٥/١١) رقم (٥٩٨)، (٤٨٣/١١) رقم (٦٩٠)، (٣٠٣/١٢) رقم (٧٥٣)، (١٧٢/١٤)، (١٧٣) رقم (٩٥٣)، (٢٤١/١٤)، (٢٤٢) رقم (٩٤٩)، (٥١٠/١٦)، (٥١١) رقم (١٣٢٨)، (٨٥/١٩)، (٨٦) رقم (٧٢٣)، (١٨٢/٢٠)، (١٨٣) رقم (١٩١٢).

(٣) كتاب الصلاة (١٩٠/١) رقم (١٩٩) .

(٤) البدر المنير (٢٦٢/٢) رقم (٢٠) .

عبد الرحمن بن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها « أنها اعتمرت مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قالت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، قصرت وأتممت، وأفطرت وصمت. قال: أحسنت يا عائشة. وما عاب علي عليه السلام »<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملتن: إسناده صحيح عبد الرحمن أدرك عائشة<sup>(٢)</sup>.

٣. بالنسبة إلى الرواة المختلف في سماعهم من بعض شيوخهم فإنه كان يكفي بسرد مذاهب أهل العلم في هذا، كقوله: « سماع الحسن من سمرة، للحفاظ فيه ثلاثة مذاهب<sup>(٣)</sup>، ثم يذكرها جميعاً.

وأحياناً يذكر أن سماع فلان من فلان سبق الكلام عليه في كتابه، ثم يذكر الباب الذي ذكر فيه كقوله: « سماع الحسن من سمرة - سلف الكلام في ذلك واضحاً في آخر باب: كيفية الصلاة<sup>(٤)</sup>.

٤. اعتمد على التواريخ اعتماداً كبيراً في حكمه على الأسانيد، وتحديد سبب الانقطاع<sup>(٥)</sup>.

**مثال ذلك:** روى أبو داود في سننه<sup>(٦)</sup> من حديث عبد الجبار بن وائل، عن أبيه

(١) السنن الصغرى ، كتاب تقصير الصلاة في السفر ، باب : المقام الذي يقصر بمثله الصلاة

(٢/٣) رقم (١٤٥٦)، والكبرى (٣٦٤/٢) رقم (١٩٢٧).

(٢) ينظر: البدر المنير (٢٦٥/١١، ٢٦٦) رقم (٢٣١) .

(٣) المصدر نفسه (١٠٦/٩، ١١٣) رقم (٤٥٢) .

(٤) المصدر نفسه (٢٦٦/٢٣) رقم (٢٣٤١)، (١٠٦/٢٦، ١٠٧) رقم (٢٥٥٤).

(٥) ينظر : المصدر نفسه (٣١٥/٤) رقم (١٤٥)، (٢١٥/٥، ٢٥٥) رقم (١٨٦)، (١٥٢/٦)

رقم (٢٦٦)، (٦٤/٧، ٦٥) رقم (٣٣٥)، (٤٦٨/١٢، ٥٧٩) رقم (٨١٠)، (١٤٩/١٤) رقم

(٩٢٩)، (٦٠/١٦، ٦٢) رقم (١٢٤٣)، (٢٣٠/١٩) رقم (١٧٥٦)، (٣٩٣/٢٢) رقم

(٢٢٦٠)، (٣١٦/٢٤، ٣١٩) رقم (٢٤٣٨).

(٦) كتاب الصلاة ، باب : افتتاح الصلاة (١٩٧/١) رقم (٧٣٧).

ورواه أيضاً الإمام أحمد في مسنده (١٤١/٣١) رقم (١٨٨٤٩) ، والنسائي في سننه

الصغرى، كتاب الافتتاح ، باب : موضع الإبهامين عند الرفع (١٢٣/٢) رقم (٨٨٢) ،

كلهم من طريق : فطر بن خليفة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه .

قال: « رأيت النبي ﷺ يرفع إبهامه في الصلاة إلى شحمة أذنيه ».

قال ابن الملقن: « وهو منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه، وقيل: إنه ولد بعد أبيه بستة أشهر »<sup>(١)</sup>.

٥. زيادة على ضعف الحديث فإنه يصرح بالقول: « هذا الحديث ضعيف ومنقطع »<sup>(٢)</sup> ليضيف إلى الضعف سبباً آخر هو الانقطاع.

٦. ينقل أقوال العلماء في انقطاع الحديث ليستدل بها على أن إسناد الحديث منقطع<sup>(٣)</sup>.

(١) البدر المنير (٦٤/٧، ٦٥) رقم (٣٣٥). وقد قال بذلك المنذري أيضاً، ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود (٢٠٨/٢).

(٢) المصدر نفسه (٤٣٤/٤) رقم (١٥٧)، (٢٤٦/١١، ٢٤٧) رقم (٦٢٩)، آثار كتاب صلاة العيدين (٢٨٤/١٢)، (٥٣/١٥، ٥٤) رقم (١٠٦١)، (٩١/٢٥) رقم (٢٤٨٣).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٣٤٦/١٥، ٣٤٧) رقم (١١٣٢)، (٧٠٥/١٦، ٧٠٨) رقم (١٣٨٠)، (٧٢٧/٢٠، ٧٣٠) رقم (٢٠٧٦).

### المطلب الثالث:

#### حكمه على السند بالإرسال:

الحديث المرسل هو من أكثر أنواع الحديث اختلافاً بين العلماء من جهة تعريفه

فالمرسل لغة: هو اسم مفعول من أرسل الشيء أي أطلقه من غير تقييد.

فكان المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براوٍ معروف<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال:

أولهما: هو ما رواه التابعي الكبير عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> ، فخرج من هذا التعريف التابعي الصغير.

وثانيهما: هو ما رواه التابعي عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> ، وهو الذي عليه أكثر أهل الحديث.

وثالثهما: الانقطاع في السند في أي موضع كان<sup>(٤)</sup> ، وهذا هو المشهور عند الفقهاء والأصوليين، ونصره من المحدثين الخطيب في الكفاية<sup>(٥)</sup>.

وقد اعتمد ابن الملقن على كتب المراسيل مما أشار إليه في مقدمة كتابه البدر المنير<sup>(٦)</sup> ، وهي: ما أودعه أبو داود، وابن أبي حاتم، وابن بدر

(١) ينظر : المصباح المنير (٢٢٦/١)، والقاموس المحيط (١٠٠٦/١) .

(٢) ينظر : مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: ٥١) .

(٣) ينظر : المصدر نفسه (ص: ٥٢) ، والتقييد والإيضاح (ص: ٧١) ، وتدريب الراوي (٢٢٠/١).

(٤) ينظر : شرح التبصرة والتذكرة (٢٠٥/١) .

(٥) ينظر : الكفاية (ص: ٣٤٨) .

(٦) ينظر : البدر المنير (٣٤٦/١، ٣٤٧) .

الموصلية<sup>(١)</sup>، وصلاح الدين العلاني<sup>(٢)</sup> في مراسيلهم.

ومن استقراء الأحاديث التي حكم عليها ابن الملقن بالإرسال تبين الآتي:

١. أن غالب صنيع المحدثين على أن المرسل: هو ما رواه التابعي - صغيراً كان أم كبيراً - عن النبي ﷺ، وهذا الذي عليه ابن الملقن في كتابه، فهو يعد المرسل ما كان موافقاً للتعريف الثاني، وقد بان ذلك من خلال الأحاديث التي حكم عليها ابن الملقن بالإرسال.

**مثال ذلك:** حديث أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن مكحول، يرفع الحديث:

« من اشترى شيئاً لم يره فهو بالخيار إذا رآه، إن شاء أخذه وإن شاء تركه »<sup>(٣)</sup>. قال ابن الملقن: « هذا الحديث مرسل؛ لأن مكحولاً<sup>(٤)</sup> تابعي »<sup>(٥)</sup>. ونحو ذلك كثير في

(١) هو عمر بن بدر بن سعيد الموصلية الحنفي، ضياء الدين، أبو حفص: عالم بالحديث، ولد بالموصل سنة (٥٥٧هـ)، وتوفي سنة (٦٢٢هـ)، له: «المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب»، و «العقيدة الصحيحة في الموضوعات الصريحة»، ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٠٩/١٦)، والأعلام (٤٢/٥).

(٢) هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن سعيد بن كيكلي بن عبد الله العلاني الدمشقي: محدث، فاضل، ولد في دمشق سنة (٦٩٤هـ)، وتوفي سنة (٧٦١هـ)، له: «المجموع المذهب في قواعد المذهب»، و «جامع التحصيل في أحكام المراسيل»، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٩/١)، وذيلاً تذكرة الحفاظ (ص: ٢٨).

(٣) أخرجه البيهقي في سننه الصغرى، كتاب البيوع، باب: بيع خيار الرؤية (٢٤٠/٢) رقم (١٨٦٠)، وقال: فهذا منقطع وابن أبي مريم هذا ضعيف ورواه عمر بن إبراهيم الكردي بأسانيد له مرفوعاً وكان متهماً بوضع الحديث وإنما روي عن الحسن، وابن سيرين من قولهما وروي عن عثمان، وطلحة، وجبير بن مطعم: «ما دل على جواز بيع خيار الرؤية» وفي إسناده حديثهم إرسال، والله أعلم.

(٤) هو أبو عبد الله مكحول بن شهراب بن شاذل الشامي الدمشقي، ثقة فقيه كثير الإرسال، من الخامسة، توفي سنة (١١٨هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (٤٧٣/٢٨)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٤٥).

(٥) البدر المنير (٣٤٩/١٩) رقم (١٢٨٧).

كتابه<sup>(١)</sup>.

٢. غالب الأحاديث التي يحكم عليها بالإرسال ينقل فيها رواية البيهقي، وأقواله في الحكم على الحديث بالإرسال<sup>(٢)</sup>.

**مثال ذلك:** عن محمد بن أبي يحيى<sup>(٣)</sup> قال: «صليت إلى جنب عبّاد بن عبد الله ابن عبد الله بن الزبير قال: فجعلت أرفع يديّ في كل رفع ووضع قال: يا ابن أخي رأيتك ترفع في كل رفع وخفض، وإن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه في أول الصلاة، ثم لم يرفعها في شيء حتى فرغ»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: «حديث عبّاد بن عبد الله بن عبد الله بن الزبير مرسل؛ لأن عبّاداً من التابعين، قاله: البيهقي في خلافياته، وقال: وقد روي عن أبيه ضده»<sup>(٥)</sup>.

٣. فطنته الكبيرة في تمييز مراسيل الحسن البصري عن طريق سنوات الوفاة، وغير ذلك من الأساليب والحجج التي تحتاج إلى معرفة واسعة بأحوال الرواة .

**مثال ذلك:** عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «علمني رسول الله - ﷺ -

(١) ينظر : البدر المنير (١٥٢/٨) رقم (٣١٧)، (١٧٦/٨، ١٧٧) رقم (٣٧٧)، (٣٩/١٤، ٤٠) رقم (٩١٠)، (٥٢٩/١٦) رقم (١٣٣٢)، (٥١٥/١٦، ٥١٦) رقم (١٣٣٠)، (٣٤٩/١٩) رقم (١٢٨٧)، (١٢٢/٢٣، ١٢٦) رقم (٢٣١١) .

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٢٣١/٧) رقم (٣٣٣٥)، (١٣٧/١١) رقم (٦٠٤)، (١٠٢/١٤) رقم (٩١٩)، (٣٣٦/١٤) رقم (٩٨٦)، وآثار باب : محرمات الإحرام (١٨٣/١٦، ١٨٤)، (١٩٥/١٨، ١٩٨) رقم (١٥٧٥)، وآثار كتاب الوصايا (٢٢١/١٨، ٢٢٢)، وآثار كتاب الجزية (٤٣٢/٢٢، ٤٣٥)، (٤١٢/٢٤) رقم (٢٤٥٧).

(٣) هو محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، المدني ، واسم أبي يحيى سمعان ، صدوق يهم من التاسعة ، توفي سنة (١٤٧هـ) ، ينظر : تقريب التهذيب (ص: ٥٠٢)، وتهذيب التهذيب (٥٢٢/٩).

(٤) رواه البيهقي في خلافياته (٩٠/٢، ٩١) .

(٥) البدر المنير (٢٣١/٧) رقم (٣٣٥).

ثواب الوضوء فقال: يا علي، إذا قربت وضوءك فقل: بسم الله العظيم...»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: «وهذا مرسل أيضاً؛ لأن علياً عليه السلام خرج إلى العراق عقب بيعته، وأقام الحسن البصري بالمدينة فلم يلقه بعد ذلك. قاله أبو زرعة<sup>(٢)</sup>، وغيره»<sup>(٣)</sup>.

٤. يذكر الاختلاف بين أئمة الحديث في الصحابي هل له صحبة أو لا، ثم يرجح الروايات المتصلة، ويبين أنها تغني في الدلالة عن الرواية المرسلة.

**مثال ذلك:** حديثه عليه السلام: «إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت فارقتها، ثم إذا استوت فارقتها، فإذا دنت للغروب قارنها، فإذا غربت فارقتها، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات»<sup>(٤)</sup>.

قام ابن الملقن ببيان الاختلاف في الصحابي من خلال الخطوات الآتية:

أولاً: نقل ابن الملقن قول البيهقي وغيره: «قال البيهقي في «السنن»<sup>(٥)</sup> و «المعرفة»<sup>(٦)</sup>: كذا رواه مالك بن أنس، عن عبد الله الصنابحي جمهور الرواة، ورواه معمر بن راشد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي عبد الله الصنابحي»<sup>(٧)</sup>.

ثانياً: نقل قول ابن عبد البر في التمهيد: رواه يحيى، عن مالك هكذا، وتابعه في قوله: عن عبد الله الصنابحي جمهور الرواة، منهم القعني وغيره، وقال: فيه مطرف، عن مالك بسنده عن أبي عبد الله الصنابحي، وتابعه إسحاق بن عيسى الطباع

(١) البدر المنير (٨٧/٤، ٨٨) رقم (١٠٥) .

(٢) في المراسيل لأبن أبي حاتم (٣١/١).

(٣) البدر المنير (٨٩/٤) رقم (١٠٥).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ ، باب : النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر (٣٠٦/٢) رقم

(٧٤١) ، والشافعي في الأم ، كتاب الصلاة ، باب : الساعات التي تكره فيها الصلاة

(١٧٢/١) .

(٥) الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب : النهي عن الصلاة في هاتين الساعتين (٦٣٧/٢) رقم

(٤٣٨٤).

(٦) كتاب الصلاة ، باب: الساعة التي يكره فيها صلاة التطوع (٦٣٧/٣) رقم (٥١٣٨).

(٧) البدر المنير (١٨٤/٦) رقم (٢٧٠).

وجماعة، وهو الصواب<sup>(١)</sup>، واسمه عبد الرحمن بن عسيلة من كبار التابعين، ولا صحبة له، قصد النبي - ﷺ - فتوفي وهو في الطريق قبل لقائه إياه بأيام يسيرة<sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً:** نقل قول ابن القطان: نص حفص بن ميسرة على سماعه من النبي - ﷺ -، وترجم ابن السكن باسمه في الصحابة، وقال: يقال له صحبة، معدود في المدنيين، قال: وأبو عبد الله الصنابحي أيضاً مشهور ليست له صحبة. قال: ويقال إن عبد الله الصنابحي غير معروف في الصحابة<sup>(٣)</sup>. وسأل عباس الدوري يحيى بن معين عن هذا فقال: عبد الله الصنابحي روى عنه المدنيون يشبه أن يكون له صحبة<sup>(٤)</sup>.

**رابعاً:** قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام: والمتحصل من هذا أنهما رجلان، أحدهما: أبو عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي ليست له صحبة، والآخر: عبد الله الصنابحي والظاهر منه أن له صحبة، قال: ولا أثبت ذلك، ولا أيضاً أجعله أبا عبد الله عبد الرحمن بن عسيلة، فإن توهم أربعة من الثقات في ذلك لا يصح<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن في بيان الراجح: اعلم انه يغني عن هذا الحديث في الدلالة حديث عمرو بن عنبسة الثابت في صحيح مسلم<sup>(٦)</sup>؛ فإنه صحيح متصل من غير شك ولا مرية. وهو حديث طويل<sup>(٧)</sup>...

(١) التمهيد (١/٤، ٣). أما ابن حجر فرجح أن الصواب عبد الله، وأما أبو عبد الله، فقال: شذ بذلك مطرف، وإسحاق بن الطباع، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٢٣٠).

(٢) البدر المنير (٦/١٨٤، ١٨٥) رقم (٢٧٠).

(٣) ينظر: بيان الوهم والإيهام (٢/٦١٥) رقم (٦٤٢).

(٤) ينظر: البدر المنير (٤/١٨٥) رقم (٢٧٠).

(٥) ينظر: الوهم والإيهام (٢/٦١٦).

(٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمرو بن عنبسة (١/٥٦٩) رقم (٨٣٢).

(٧) ينظر: البدر المنير (٤/١٨٦، ١٩٠) رقم (٢٧٠).

## المطلب الرابع:

### الحكم على جهالة الرواة في الإسناد:

في بداية القول لا بد من تعريف المجهول لغةً، واصطلاحاً. فالمجهول لغة: اسم مفعول من جهل الشيء أي لم يعلمه. فالجهالة بالراوي تعني عدم معرفته، والمجهول هو غير المعروف<sup>(١)</sup>.

واصطلاحاً: « هو من لم تعرف عينه، أو صفته.

ومعنى ذلك أنه الراوي الذي لم تعرف ذاته أو شخصيته، أو عرفت شخصيته، ولكن لم يعرف عن صفته شيء. أي لم يعرف عن عدالته وضبطه شيء<sup>(٢)</sup>.

ويقسم المجهول إلى، مجهول العين، ومجهول الحال.

فمجهول العين: قال الخطيب في تعريفه: « هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد<sup>(٣)</sup>.

ولا تزول جهالة العين عن الراوي إلا أن يروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه؛ وإنما يصبح مجهول الحال: فهو من روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق أو لم ينص أحد من أئمة الحديث على تعديله ولا تجريحه وهو: المستور: أي من لم يطلع له على مفسق ولم تعلم عدالته لعدم تزكيته<sup>(٤)</sup>.

ويمكن أن يقال مجهول الحال: هو من جهلت عدالته ظاهراً أو باطناً، وعرفت عينه برواية اثنين عنه ويسمى مجهول العدالة، والمستور: هو من عرفت عدالته ظاهراً وجهلت باطناً.

(١) ينظر : المصباح المنير (١/١١٣)، والقاموس المحيط (١/٩٨٠، ٩٨١).

(٢) تيسير مصطلح الحديث (ص: ١٥٠).

(٣) الكفاية (ص: ٨٨، ٨٩).

(٤) ينظر : اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر (٢/١٤٧).

ومن التتبع للأسانيد التي فيها جهالة في كتاب البدر المنير، توصلت إلى الآتي:

١. كان يرى الصحابة جميعهم عدول؛ لذا إن الجهالة لا تضر بهم<sup>(١)</sup>.

**مثال ذلك:** « أن النبي - ﷺ - قضى في بروع بنت واشق - وقد نكحت بغير مهر فمات زوجها - بمهر نسائها والميراث »<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « قال الإمام الرافعي في الكتاب في رواية هذا الحديث اضطراب، قيل: رواه معقل بن سنان، وقيل: معقل بن يسار، وقيل: رجل من أشجع، أو ناس من أشجع، ونقل الرافعي أيضاً عن صاحب (التقريب)<sup>(٣)</sup> أنه صحح الحديث، وأنه قال: الاختلاف في الراوي لا يضر؛ لأن الصحابة عدول كلهم؛ ولأنه يحتمل أن بعضهم نسبه إلى أبيه، وبعضهم إلى جد له قريب أو بعيد، وبعضهم إلى قومه وقبيلته »<sup>(٤)</sup>.

٢. ينبه على الجهالة في الإسناد من خلال جهالة العين، أو الوجدان، وهو: من لم يرو عنه غير واحد، بقوله: « فلان ليس له راوٍ غير فلان »<sup>(٥)</sup>، وفي كثير من

(١) ينظر : البدر المنير (٢٠٥/٤) رقم (١٢٤)، (٤٧/٢٢) رقم (٢١٦١).

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٧٤/٧) رقم (٤٠٩٩)، وأبو داود في سننه ، كتاب النكاح ، باب : فيمن تزوج ولم يسم صداقاً حتى مات (٢٣٧/٢) رقم (٢١١٤)، والترمذي في سننه أبواب النكاح ، باب : ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت (٤٤٢/٣) رقم (١١٤٥) ، وقال الترمذي : حسن صحيح، وقد روي عنه من غير وجه .

(٣) هو أبو بكر قاسم بن محمد القفال الشاشي ، الشافعي ، له كتاب في « أصول الفقه » ، و « شرح الرسالة » ، ينظر : طبقات الشافعية الكبرى (٤٧٢/٣ ، ٤٧٧) ، وفيات الأعيان (٢٠٠/٤ ، ٢٩١) .

(٤) البدر المنير (٣٦٩/١٩) رقم (١٧٩٠).

(٥) المصدر نفسه (٣٢٨/٥) رقم (١٩٧) ، (١٩/٧) رقم (٣٢٩) ، (٣٦٣/٨) رقم (٣٩٣) ، (١٤/١١) رقم (٥٧٨) ، (٣٦٨/١٢) رقم (٧٧٢) ، (٤٨٦/١٥ ، ٤٨٧) رقم (١١٨٥) ، (٢٠٥/٢٢ ، ٢٠٦) رقم (٢٣١١) ، (٢١١/٢٥) رقم (٢٥١٤).

الأحيان يبيّن الاختلاف في هذا الراوي بين العلماء ما بين مثبت لجهالة هذا الراوي، ومن ينفي الجهالة عنه.

**مثال ذلك:** « أنه ﷺ نهى أن يضحى بالمصفرة<sup>(١)</sup> »<sup>(٢)</sup>.

نقل ابن الملقن قول عبد الحق<sup>(٣)</sup>: « لا اعلم روى عن يزيد<sup>(٤)</sup> إلا أبو حميد<sup>(٥)</sup> ولا عن أبي حميد إلا ثور بن يزيد<sup>(٦)</sup> »<sup>(٧)</sup>.

٣. قد لا يحكم على الراوي بالجهالة بل يكتفي بنقل أقوال العلماء<sup>(٨)</sup>.

٤. ينبه على مجهول الحال بقوله: فلان لا يعرف حاله<sup>(٩)</sup>، أو بقوله في مواضع

(١) في غريب الحديث للخطابي (١٢٧/١) « أنها المستأصلة الأذن وأراها سميت مصفرة لأن صماخيها قد صفرا من الأذنين أي خلوا يقال : صفر الوعاء إذا خلا والعرب تقول : نعوذ بالله من صفر الإناء وقرع الفناء وقد تكون المصفرة الهزيلة التي خلت من السمن » .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده من حديث عتبة بن عبد السلمي (١٩٩/٢٩) رقم (١٧٦٥٢)، وأبو داود في سننه بسند ضعيف ، كتاب الضحايا ، باب : ما يكره من الضحايا (٩٧/٣) رقم (٢٨٠٣)، والحاكم في مستدركه ، كتاب الأضاحي (٢٥٠/٤) رقم (٧٥٣٦)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي في التلخيص ، والصحيح أنه ليس على شرطيهما إطلاقاً بل فيه مجاهيل .

(٣) في الأحكام الوسطى (١٢٩/٤).

(٤) هو يزيد نو مصر المقراني الشامي ، مقبول من الثالثة ، ينظر : تهذيب الكمال (٢٩٢/٣٢)، وتقريب التهذيب (ص: ٦٠٦) .

(٥) هو أبو حميد الرعيني الشامي ، مجهول من السادسة ، ينظر : تهذيب الكمال (٢٤٦/٣٣)، وتقريب التهذيب (ص: ٦٣٤) .

(٦) هو ثور بن يزيد بن زياد الرحبي ، ثقة ثبت إلا انه يرى القدر ، توفي سنة (١٥٣هـ) ، ينظر: مختصر تاريخ دمشق (٣٥٠/٥)، وتهذيب الكمال (٤١٨/٤) .

(٧) البدر المنير (١٣٢/٢٣) رقم (٢٣١٢) .

(٨) ينظر : المصدر نفسه (١١٩/٦) رقم (٢٦٠)، (٤٤٣/٧)، (٤٤٤) رقم (٣٥٠)، (٨٢/٢١)، (٨٣) رقم (٢٠٨٦) .

(٩) ينظر : المصدر نفسه (٤٦٥/٦) رقم (٣١٨)، (٢٦/١١) رقم (٥٨٠)، (٣٤٤/١٣)، (٣٤٦)=

آخر، لا يتجاوز عددها ثمانية مواضع: فلان مجهول الحال<sup>(١)</sup>، أما قوله: فلان مجهول<sup>(٢)</sup>، فقد وصل إلى قرابة سبعة وتسعين حديثاً، وأحياناً يحكم على الرواة بعبارة: لا يعرف له عين ولا حال<sup>(٣)</sup>، وهذا في ثلاثة عشر حديثاً، وحكم على المستور: بعبارة مستور<sup>(٤)</sup> بقرابة واحد وعشرين حديثاً.

**مثال ذلك:** حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: « أن رجلين تداعيا دابة فأقام كل واحد منهما البينة أنها دابته نتجها، ففضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي هي في يديه »<sup>(٥)</sup>.

- 
- = رقم (٨٧٥)، (٦٠/٢٣، ٦١) رقم (٢٢٩٧)، (١٤٣/٢٣) رقم (٢٣١٤)، (٨١/٢٦، ٨٢) رقم (٢٥٤٩)، (١٨٦/٢٦) رقم (٢٥٧٠).
- (١) ينظر : البدر المنير (٢٢٥/٣، ٢٢٦) رقم (٦١)، (٣٩/٦، ٤١) رقم (٢٤١)، (١٢٥/١٠، ١٢٦) رقم (٥٢٣)، (١٣٢/١٠، ١٣٣) رقم (٥٢٥)، (٣٨٦/١٢) رقم (٧٧٢)، (٤٧/١٤) رقم (٩١١)، (٦٣٠/١٤) رقم (١٠٣٤)، (٤٧٤/٢٠) رقم (١٩٩٨).
- (٢) ينظر : المصدر نفسه (١٩٨/٢) رقم (١٢)، (٣٤١/٥) رقم (١٨٩)، (١٤٠/٨) رقم (٣٧١)، (٢٤٠/١١) رقم (٦٢٦)، (٤٩٧/١٤) رقم (٩٩٥)، (٥٩٦/١٥) رقم (١٢٢٤)، (٣٢٧/١٦) رقم (١٢٩٢)، (٣٤٩/١٧) رقم (١٤٥٩)، (٣٢٥/١٩) رقم (١٧٧٥)، (٢٠٤/٢٢) رقم (٢٢١٤).
- (٣) ينظر : المصدر نفسه (٥٥/٢) رقم (٢)، (٨٤/٥) رقم (١٦٤)، (٤٢٣/٦) رقم (٣١٠)، (٢٦٩/١٠) رقم (٥٦٩)، (٤٧٩/١١) رقم (٦٨٩)، (٥٥/١٥) رقم (١٠٦١)، (٦٧/١٥) رقم (١٠٦٣)، (٧٢/١٨) رقم (١٥٤٧).
- (٤) ينظر : المصدر نفسه (٢٤٣/٤) رقم (١٣٤)، (٢١٢/٥) رقم (١٨٠)، (٤٣٦/٦) رقم (٣١٣)، (٤٠٧/٨) رقم (٣٩٨)، (١٦٩/١٦) رقم (١٧٤٢)، (١٨٣/١٧) رقم (٤٢١)، (٣٨٥/١٧) رقم (١٤٦٩)، (٢٤٢/١٨) رقم (١٥٨٤)، (٢٢٥/٢٢) رقم (٢٢٢٠)، (١٣٨/٢٣) رقم (٢٣١٣).
- (٥) رواه الشافعي في مسنده (٣٣٠/١)، والدار قطني في سننه، كتاب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري (٣٧٣/٥) رقم (٤٤٧٧). وقال الشافعي: هذه الرواية صالحة ليست بالقوية ولا الساقطة ولم نجد أحداً من أهل العلم يخالفه في القول بهذا مع أنها قد رويت من غير هذا الوجه، وإن لم تكن قوية.

نقل ابن الملقن: قول ابن القطان في كتاب بيان الوهم والإيهام<sup>(١)</sup>: محمد بن الحسن « لا يعرف حاله »<sup>(٢)</sup>.

٥. يصرح بالقول: هذا الحديث فيه جهالة من رجل، أو شيخ، أو امرأة، فهذا من المبهمات<sup>(٣)</sup>، وكثير من علماء الحديث وإن أطلقوا عليه اسم المبهم، لكن حقيقته تشبه المجهول، ويمكن أن نعه من أنواع المجهول<sup>(٤)</sup>.

٦. يبيّن إذا كان في الإسناد أكثر من مجهول واحد؛ فيكون أحياناً ثلاثة مجاهيل في كل إسناد، وهذا لا يتجاوز ثلاثة مواضع في جميع كتابه، وفي أخرى يكون مجهولان<sup>(٥)</sup>، وهذا لا يتجاوز ثمانية مواضع.

(١) (٥٥٠/٣) رقم (١٣٣٠) .

(٢) البدر المنير (٨١/٢٦، ٨٢) رقم (٢٥٤٩) .

(٣) المبهم: « لا يسمى الراوي اختصاراً من الراوي عنه، كقوله أخبرني فلان، أو شيخ، أو رجل، أو بعضهم، أو ابن فلان. ويستدل على معرفة اسم المبهم بوروده مسمى من طريق أخرى تسمى بغير ذلك » . اليواقيت والدرر (١٣٦/٢)، وهو احد أسباب الطعن في ضبط الراوي ، وبلغ عدد الأحاديث التي ساق فيها ابن الملقن رواية المبهمين في كتابه البدر المنير قرابة « أربعة عشر » حديثاً ، سأذكر قسماً منها على سبيل التمثيل لا الحصر (٢٤٥/٢) رقم (١٨)، (٢٩٨/٢) رقم (٢٥)، (٣٨٤، ٣٨٣/٢) رقم (٣٢)، (١٥/٥) رقم (١٩٥، ١٩٦) رقم (١٧٩)، (٤٦٠، ٤٩٥/٦) رقم (٣١٧)، (٥٥/١١) رقم (٥٨٧)، (٤٤٠/١١) رقم (٦٧٦)، (١٥٦/١٥، ١٦٢) رقم (١٠٧٣)، (٣٦٦، ٣٦٦٥/١٦) رقم (١٢٩٠).

(٤) ينظر : تيسير مصطلح الحديث (ص:١٢١).

(٥) ينظر : البدر المنير (٦/٢) رقم (١)، (١٢١/٥، ١٢٦) رقم (١٦٧)، (١١٣/١٠) رقم (٥٢٠)، (١٤١/١٢، ١٤٤) رقم (٧٣٢)، (٢٨٦/١٥، ٢٨٧) رقم (١١١٤)، (٣٢٥/١٩)، (٣٢٦ رقم (١٧٧٥)، (١٠١/٢٣) رقم (٢٣٠٦)، (٧٠/٢٦) رقم (٢٥٤٧).

## المطلب الخامس :

### حكمه على السند من خلال التدليس :

لا بد من التعريف بالتدليس لغةً، واصطلاحاً قبل الكلام على حكم ابن الملقن على الإسناد من خلال التدليس.

فالتدليس لغةً: هو مصدر للفعل دَلَسَ، والمُدَّلس: اسم مفعول من دَلَسَ، والتدليس في اللغة: كتمان عيب السلعة عن المشتري، وأصل التدليس مشتق من الدلس وهو الظلمة، أو اختلاط الظلام، كما في القاموس؛ فكأن المدَّلس لتغطيته على الواقف على الحديث أَظْلَمَ أمره، فصار الحديث مدَّلساً، ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد<sup>(١)</sup>.

أما في الاصطلاح فهناك تعاريف كثيرة لأنواع التدليس؛ لكن وجدت أن أفضل تعاريفه هو تعريف ابن الصلاح في مقدمته بقوله: « التدليس قسمان:

**أحدهما:** تدليس الإسناد، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه، موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر.

ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: أخبرنا فلان، ولا حدثنا وما أشبههما، وإنما يقول: (قال فلان أو عن فلان) ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>.

وعرف **القسم الثاني:** وهو تدليس الشيوخ، ب « أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به، كي لا يعرف<sup>(٣)</sup> ».

وبما أن التدليس ليس فقط النوعين المذكورين آنفاً، بل هناك أنواع أخرى<sup>(٤)</sup>؛ فإن

(١) ينظر: تهذيب اللغة (٢٥٣/١٢)، ولسان العرب (٨٦/٦)، والقاموس المحيط (٥٤٦/١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص:٧٣).

(٣) المصدر نفسه (ص:٧٤).

(٤) ينظر : فيها ، معرفة علوم الحديث (ص:١٠٨)، ومقدمة ابن الصلاح في معرفة علوم

الحديث (ص:٧٣)، والنكت للزركشي (٦٧/٢)، والمقنع في علوم الحديث (١٥٤/١)، والنكت

لابن حجر (٦١٤/٢).

حاصل ما تلتقي عليه تعاريف الأنواع المختلفة هو: إخفاء الراوي ما يفسد الإسناد، وإظهاره بصورة تُوهّم سلامته منها، ومن خلال تتبع أسانيد الأحاديث التي حكم ابن الملقن عليها بالتدليس توصلت إلى الآتي:

١. ينبه على التدليس في الإسناد بقوله: في إسناده فلان مدلس، وعننه<sup>(١)</sup> أو نحو هذا القول، ويحكم على هذا الإستاد بأنه غير محتج به؛ لأن المدلس لم يصرح بالسماع في هذا الحديث.

**مثال ذلك:** حديثه ﷺ: « لا زكاة في مال المكاتب حتى يعتق »<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: « تدليس أبي الزبير<sup>(٣)</sup>، وقد عنعن عنه في هذا الحديث »<sup>(٤)</sup>.

٢. يحكم بزوال علة التدليس إذا صرح الراوي بالسماع<sup>(٥)</sup>.

٣. يبين أن هناك علة أخرى في الإسناد زيادة على التدليس مثل قوله: « فيه ابن

(١) ينظر : البدر المنير (٢٤٧/٤) رقم (١٣٤)، (٣٦٩/٤، ٣٧٠) رقم (١٤٧)، (١٩/٦، ٢٠) رقم (٢٣٧)، (٦٤/١١، ٦٥) رقم (٥٩٠)، (٢٢٨/١١) رقم (٦٢٦)، (٤٤٧/١٣، ٤٤٨) رقم (٨٨٩٨)، (٤٧/١٤، ٤٨) رقم (٩١١)، (٤٨/٢٣) رقم (٢٢٩٢).

(٢) أخرجه الدار قطني في سننه ، كتاب الزكاة ، باب : ليس في مال المكاتب زكاة حتى يعتق (٥٠٢/٢) رقم (١٩٦٠).

(٣) هو محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الأسدي ، أبو الزبير المكي ، مولى حكيم بن حزام ، صدوق إلا أنه يدلّس من الرابعة ، ولد سنة (٤٤٢هـ)، وتوفي سنة (١٢٦هـ) ، ينظر : تهذيب الكمال (٤٠٢/٢٦)، وتقريب التهذيب (ص: ٥٠٦).

(٤) البدر المنير (٤٧/١٤) رقم (٩١١).

(٥) ينظر : المصدر نفسه (٤٣٣/٣، ٤٣٤) رقم (٨٨)، (٢٥/٥، ٢٧) رقم (١٦١)، (٤٦١/٧، ٤٦٥) رقم (٣٥١)، (١٢٠/١٥، ١٢١) رقم (١٠٦٧)، (٣٥٤/٢٢) رقم (٢٢٤٧) .

إسحاق<sup>(١)</sup>، وفي إسناد رواية أحمد والبيهقي: ابن لهيعة<sup>(٢)</sup>، وحالته معلومة<sup>(٣)</sup>، أو يصرح بالقول: هذا الحديث معلول من أوجه، ويكون التدليس من ضمنها<sup>(٤)</sup>.

---

(١) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى المدني صاحب المغازى، صدوق مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شر منهم، وصفه بذلك الإمام أحمد، والدارقطنى وغيرهما من الرابعة، توفي سنة (١٥٠هـ)، ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٤٦٧)، وطبقات المدلسين (ص: ٥١).

(٢) ينظر: الفصل الثانى (ص: ٦٧).

(٣) البدر المنير (٢٦٤/٢٥) رقم (٢٥٢٤).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (١٢١/٩) رقم (٤٥٦)، (٤٤٧/١٣، ٤٤٨) رقم (٨٨٩).

### المبحث الثالث:

#### حكمه فيما يتعلق بالرواية (الجرح والتعديل)، وفيه أربعة مطالب:

بما أن حديث رسول الله ﷺ وصل إلينا عن طريق الرواية، فهم الركيزة الأولى في معرفة صحة الحديث، أو عدم صحته، لذلك اهتم علماء الحديث بالرواية، وشرطوا لقبول روايتهم شروطاً دقيقةً محكمة تدل على بُعد نظرهم وسداد تفكيرهم، وجودة طريقتهم، وقبل الخوض في منهج الحافظ ابن الملقن في حكمه على الرواية لا بدّ من تعريف الجرح والتعديل.

#### أولاً: تعريف الجرح:

الجرح في اللغة: يدل على شيئين: الكسب، وشق الجلد.

فالأول قولهم: اجترح إذا عمل وكسب.

والثاني قولهم: جرحه بحديدة جرحاً<sup>(١)</sup>.

وقال بعض فقهاء اللغة: الجُرْحُ - بالضم - يكون في الأبدان بالحديد ونحوه، والجَرْحُ - بالفتح - يكون باللسان في المعاني والأعراض ونحوهما، وقال الزبيدي: « وهذا هو المتداول بينهم وإن كانا في أصل اللغة بمعنى واحد »<sup>(٢)</sup>.

تعريف الجرح اصطلاحاً: « وصف الراوي بما يقتضي رد روايته »<sup>(٣)</sup>.

#### ثانياً: تعريف التعديل:

التعديل: لغة من العدل، وهو ما قام في النفوس أنه مستقيم، وتعديل الشيء: تقويمه، بحيث يكون مستقيماً<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة (١/٤٥١).

(٢) تاج العروس (٦/٣٣٧).

(٣) خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل (١/٦).

(٤) ينظر: لسان العرب (١١/٤٣٠، ٤٣٢).

وفي الاصطلاح: « وصف الراوي بما يقتضي قبول روايته»<sup>(١)</sup>.

فعلم الجرح والتعديل: « علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم، بألفاظ مخصوصة، وعن مراتب تلك الألفاظ»<sup>(٢)</sup>.

وسأتناول في هذا المبحث حكم ابن الملقن على الرواة فيما يتعلق بالجرح والتعديل، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

### المطلب الأول:

#### مصادر ابن الملقن في جرح الرواة وتعديلهم ومنهجه في الجرح

##### والتعديل:

رجع ابن الملقن إلى كتب الجرح والتعديل بأنواعها: الثقات، والضعفاء، والكتب التي جمعت الثقات والضعفاء؛ وقد اعتمد ابن الملقن على هذا النوع، وأفاد منه في الحكم على الأسانيد بالقبول أو الرد بعد معرفة حال روايتها بين مجروح أو معدل . ومن أهم تلك الكتب التي اعتمد عليها ابن الملقن، ما أشار إليها في خطبة كتابه<sup>(٣)</sup>: تواريخ البخاري، والضعفاء له، والضعفاء للنسائي، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والضعفاء للعقيلي، والكامل لابن عدي، والضعفاء لابن حبان، والثقات له، والثقات لابن شاهين<sup>(٤)</sup>، والمختلف فيهم له، والضعفاء لابن العربي، والضعفاء لأبي الفرج الجوزي<sup>(٥)</sup>، وما جمعه الحافظ أبو

(١) خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل (٦/١).

(٢) كشف الظنون (٥٨٢/١).

(٣) ينظر : البدر المنير (٣٢٥/١، ٣٣٦).

(٤) هو عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين أبو حفص البغدادي، صاحب التصانيف منها «التفسير» و «الناسخ والمنسوخ»، ولد سنة (٢٩٧ هـ) ، وتوفي (٣٨٥ هـ)، ينظر: المنتظم (١٦١/١٩)، وسير أعلام النبلاء (٤٠٢/١٢) ، والعبر (١٦٧/٢).

(٥) هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، ولد سنة (٥٠٨ هـ)، وتوفي سنة (٥٩٧ هـ) من مصنفاته، « زاد المسير في التفسير»، و« جامع المسانيد»، ينظر : وفيات الأعيان (٣/ ١٤٠، ١٤٢)، وسير أعلام النبلاء (٤٥٥ /١٥).

عبد الله الذهبي<sup>(١)</sup> في كتابه المسمى بـ « المغني في الضعفاء »، وما ذيل عليه، وما جمعه آخرًا وسماه بـ « ميزان الاعتدال في نقد الرجال »، وهو من أنفس كتبه، والتذهيب له، وأصله المسمى بـ « تهذيب الكمال » للحافظ جمال الدين المزي، والكمال، والكاشف، والذب عن الثقات، ومن تكلم فيه وهو موثق للحافظ أبي عبد الله الذهبي.

وعند استقراء منهج الحافظ ابن الملقن في جرح الرواة وتعديلهم، يمكن تبيان منهجه في ذلك، بحسب الترتيب الآتي:

١. يترجم للصحابي في إسناد الحديث<sup>(٢)</sup>.

مثال ذلك: حديث أبي كاهل الأحمسي قال: « رأيت رسول الله ﷺ يخطب يوم عيد على ناقه خرماء<sup>(٣)</sup>، وحُبشي<sup>(٤)</sup> ممسك بخطامها<sup>(٥)</sup> ».

قال ابن الملقن: وأبو كاهل<sup>(٦)</sup> هذا له رؤية ومات زمن الحجاج، وهو قيس بن عائد<sup>(٧)</sup>.

(١) هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الثركماني الأصل، ولد سنة (٦٧٣هـ)، وتوفي سنة (٧٤٨هـ)، له: « تاريخ الإسلام »، و« سير أعلام النبلاء »، ينظر: معجم الشيوخ للسبكي (٣٥٢/١)، والأعلام (٣٢٦/٥).

(٢) ينظر: البدر المنير (٣٩/١١) رقم (٥٨٣)، (١٢/٢٢٣) رقم (٢١٩).

(٣) الخرم: الثقب والشق، والأخرم: المثقوب الأذن، ينظر: النهاية (٢٧/٢).

(٤) هو حُبشي بن جنادة السلولي أبو الجنوب، صحابي شهد الوداع وروى عنه الشعبي، وأبو إسحاق، ونزل الكوفة، ينظر: سير أعلام النبلاء (٥٠٠/٢)، والإصابة (٢٣/٥).

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب الصلاة، باب: ما جاء في خطبة العيدين (٣٠٨/١) رقم (١٢٨٤)، والطبراني في الكبير، (٣٦٠/١٨) رقم (٩٢٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه عن أبي كاهل الأحمسي.

(٦) هو أبو كاهل الأحمسي البجلي اسمه قيس بن عائد، وقيل: عبد الله بن مالك رأى رسول الله ﷺ يخطب على ناقته، ومات زمن الحجاج، ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٥٦/٤)، والإصابة (٢٨٢/٧).

(٧) ينظر: البدر المنير (٢٢٣/١٢) رقم (٧٤٥).

٢. وسبق أن بينت أن بقية رجال الإسناد، فإنه يهتم بالترجمة لهم، ونقل أقوال العلماء فيهم، وإذا كان الواحد منهم ممن اختلف فيه جرحاً وتعديلاً، فيحاول الترجيح بين الأقوال والخروج بنتيجة خاصة إذا كان بيان ذلك يتوقف عليه بيان درجة الحديث صحة وضعفاً<sup>(١)</sup>.

مثال ذلك: حديثه ﷺ: «مفتاح الجنة الصلاة، ومفتاح الصلاة الوضوء»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملقن: «رواه... من حديث سليمان بن قَرم<sup>(٣)</sup> - بفتح القاف، وسكون الراء -، عن أبي يحيى القتات<sup>(٤)</sup> - بقاف ثم مثناة فوق ثم ألف، ثم مثناة فوق أيضاً...»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: «وأبو يحيى القتات مختلف فيه...»<sup>(٦)</sup>

ثم نقل أقوال العلماء في: أبي يحيى القتات.

قال النسائي<sup>(٧)</sup>: «ليس بالقوي».

(١) ينظر: البدر المنير (٢٠٩/٦) رقم (٢٧٦)، (١٩/٧)، (٢٠)، رقم (٣٢٩)، (٦٧، ٦٤/٨)، رقم (٣٢٦)، (٢٧٧، ٢٧٨) رقم (٤٨٦)، (٢١١/١٠)، (٢١٢)، رقم (٥٥٥)، (١١/٢٢٣)، (٢٢٤) رقم (٦٢٦)، (٢٦٥/١٢)، (٢٦٦) رقم (٧٥٠)، (٩٩/١٤) رقم (٩١٩)، (١٦/٣٥)، (٣٧) رقم (١٢٣٥)، (١٨/٥٩٨، ٥٩٩) رقم (١٦٨٧).

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، (٣٣٧/٣) رقم (١٨٩٩)، والإمام أحمد في مسنده، (٢٩/٢٣) رقم (١٤٦٦٢). وعلق عليه شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لمسند أحمد: إسناده ضعيف لضعف سليمان بن قَرم وأبي يحيى القتات.

(٣) هو سليمان بن قَرم بن معاذ، الضبي، أبو داود النحوي، ومنهم من ينسبه إلى جده فيقول: سليمان بن معاذ، ينظر: تهذيب الكمال (٥١/١٢)، وتهذيب التهذيب (٢١٣/٤).

(٤) هو أبو يحيى القتات الكوفي، اسمه زاذان، وقيل دينار، وقيل مسلم، وقيل يزيد، لين من السادسة، ينظر: التقريب (ص: ٦٨٤).

(٥) البدر المنير (١٧/٧)، (١٨) رقم (٣٢٩).

(٦) المصدر نفسه (١٩/٧) رقم (٣٢٩).

(٧) في الضعفاء والمتروكين (ص: ١١٦).

وكذا سليمان بن قرم أيضاً وثقه أحمد<sup>(١)</sup>  
 وقال ابن عدي<sup>(٢)</sup>: « أحاديثه حسان » وخرَّج له في الصحيح<sup>(٣)</sup>.  
 قال ابن حبان<sup>(٤)</sup>: « رافضي غالٍ يُقَلَّبُ الأخبار ». .  
 وقال يحيى بن معين<sup>(٥)</sup>: « ليس بشيء ». .  
 وقال القاضي أبي بكر بن العربي<sup>(٦)</sup>: « إن أصح شيء في هذا الباب وأحسن  
 حديث جابر هذا ». .  
 قال ابن الملقن: معقباً على ابن العربي: وليس بجيد منه لما علمت: أي لما  
 علمت من اختلاف العلماء فيه بين مجرَّح ومعدل، ويبدو أن ابن الملقن قد رجح  
 تضعيف سليمان بن قرم، وأبي يحيى الققات بل تضعيف الحديث أيضاً؛ لذلك صرح  
 بالقول المذكور آنفاً<sup>(٧)</sup>.

٣. ينتقي من عبارات العلماء في الجرح والتعديل أشهرها،

- 
- (١) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: « كان أبي يتبع حديث قطبة بن عبد العزيز، وسليمان بن  
 قرم، ويزيد بن عبد العزيز بن سياه وقال: هؤلاء قوم ثقات، وهم أتم حديثاً من سفيان وشعبة،  
 هم أصحاب كتب، وإن كان سفيان وشعبة أحفظ منهم ». . تهذيب الكمال (١٢/٥٢، ٥٣) .  
 (٢) في الكامل في ضعفاء الرجال (٤/٢٤١) .  
 والذي يبدو لي : أن قول ابن عدي ليس على إطلاقه كما أورده ابن الملقن ، وإنما  
 قال : « لسليمان بن قرم أحاديث غير ما ذكرت عن الكوفيين والبصريين وأحاديث حسان  
 أفردت ، وهو خير من سليمان بن أرقم بكثير ». .  
 (٣) ينظر : رجال صحيح مسلم (١/٢٧٢) .  
 (٤) المجروحون (١/٣٢٨) .  
 (٥) تاريخ ابن معين رواية عثمان الدرامي (ص: ١٢٨) .  
 (٦) عارضة الأحوذى (١/١٥، ١٦) .  
 (٧) ينظر : البدر المنير (٧/٢١) رقم (٣٢٩) .

فراراً من التطويل<sup>(١)</sup>. إلا أنه قد وقع له - في بعض الأحيان - شيء من الإطالة، أو تكرار أقوال العلماء فيه، ولكن ذلك قليل في كتابه.

**مثال ذلك:** حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « مهلاً عن الله مهلاً، فإنه لولا شباب خشع، وبهائم رتع، وشيوخ ركع، وأطفال رضع؛ لصب عليكم العذاب صباً<sup>(٢)</sup> ».

قال ابن الملقن: « في إسناده إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك وهو ضعيف<sup>(٣)</sup> ».

وقد استعمل ابن الملقن لفظة ضعيف في جرح الرواة قرابة مائتين وخمس وعشرين مرة في جميع كتابه.

٤. إن الذين اختلف في أمرهم جرحاً وتعديلاً، وقبولاً ورداً وهم مع ذلك ممن يتكرر ذكرهم في أثناء الكتاب، فإنه يعقد للواحد منهم فصلاً خاصاً، فيبحث أمره، ويجمع الأقوال فيه، ويمحصها، ثم يخرج بنتيجة عن هذا الراوي، إما بقبوله، أو رده، أو غير ذلك، وإنما فعل ذلك: لأجل إذا تكرر ذكر أحدهم في الكتاب فإنه يحيل على ذلك الموضوع الذي فيه الكلام، وقد فعل ذلك في عدة تراجم من كتابه: منهم: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وابن إسحاق، وإسماعيل بن عياش وغير هؤلاء<sup>(٤)</sup>.

٥. بلغ عدد الراويات النساء اللاتي ذكرهن ابن الملقن ستاً وثلاثين رواية.

(١) ينظر: البدر المنير (٤٠٩/٤) رقم (١٥٥)، (٤٤٢/٦) رقم (٣١٤)، (١٩٣/٧) رقم (٣٣٣)، (٢٧٢ /٩) رقم (٤٨٦)، (٢٣٣/١٠)، رقم (٥٥٦)، (٦٢٩/١٤) رقم (١٠٣٤)، (١٧ /١٧) رقم (١٥١٩)، (٢٥٢ /١٨) رقم (١٥٨٦)، (٣٥٩/٢٠) رقم (١٩٥٤)، (٤٨/٢٢) رقم (٢١٦١).

(٢) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٢٨٧ /١١) رقم (٦٤٠٢)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب صلاة الاستسقاء، باب: استحباب الخروج بالضعفاء والصبيان والعيبد والعجائز (٤٨١/٣) رقم (٦٣٩٠)، كلهم من طريق إبراهيم بن خثيم بن عراك بن مالك عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة به.

(٣) البدر المنير (٤٠١ /١٢) رقم (٧٧٧).

(٤) ينظر: للمصدر نفسه (٩٣ /٣) رقم (٥٧)، (٢٦٠/١٢)، (٢٦٤، رقم (٧٥٠)، (٢٤٨ /١٣) رقم (٨٥٣)، (٢٧٧، ٢٧٦/١٣) رقم (٨٦١)، (٧٨/١٥) رقم (١٠٦٣)، (١٥ /١٥)، (١٤٥، رقم (١٠٧٢)، (٢٥٢/١٦) رقم (١٢٦٩)، (١٧٤، ١٧٣ /٢٣) رقم (٢٣٢٣)، (٢٤٥ /٢٣) رقم (٢٣٤٣)، (٢٧٠/٢٣) رقم (٢٣٤٨).

٦. وبعد التتبع لجميع من ذكرهم ابن الملقن من المشهورين بكناهم في كتابه البدر المنير، وحكم عليهم بين مجروح ومعدل وصل عددهم إلى قرابة مائة وستة عشر<sup>(١)</sup> رويًا في جميع كتابه.

٧. من نسب إلى أبيه أو جده أو ولده في كتاب البدر المنير، وحكم عليهم ابن الملقن أيضاً بالجرح أو التعديل بلغ عددهم خمسة عشر<sup>(٢)</sup> رويًا.

### المطلب الثاني:

#### اعتماده على أقوال علماء الجرح والتعديل:

يعتمد ابن الملقن على أقوال العلماء في الجرح والتعديل كثيراً، وقد وضحت كيف أنه يوظف آراء العلماء فيما ذهب إليه من توثيقه لراوي معين أو جرحه لآخر لتأكيد ما ذهب إليه من توثيقه لهذا الراوي أو جرحه إياه<sup>(٣)</sup>، لكن من الجدير بالذكر أنه في اعتماده على أقوال العلماء في الجرح والتعديل، له في ذلك مسلكان:

أولهما: يعقب على أقوال العلماء في الجرح والتعديل.

ثانيهما: يكتفي بنقل أقوال العلماء دون تعقب.

وتوضيح ذلك من خلال الآتي:

#### أولاً: يعقب ويبين الراجح:

غالباً ما يعقب ابن الملقن على أقوال العلماء من توثيق أو جرح للراوي ثم يعزز ذلك بأقوال أئمة الحديث في الجرح والتعديل، ويتضح ذلك في المثال الآتي:

(١) ينظر : البدر المنير (٣٣/٢) رقم (١)، (٤٥٧/٧) رقم (٣٥٠)، (٢١٩/٩) رقم (٤٢٧)، (٢١٩/٩) رقم (٤٧٢)، (٢٨١/١٠) رقم (٥٧٢)، (٤٧٩/١١) رقم (٦٨٩)، (٢٥٣/١٢) رقم (٧٤٩)، (٣٢٥/١٣) رقم (٨٧٢)، (١٤١/١٤) رقم (٩٢٧)، (٤٦٩/١٦) رقم (١٣١٥)، (٧٠٥/٢٠) رقم (٢٠٥٨).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٧٢/٣) رقم (١١)، (١٠٢/٤) رقم (١٠٥)، (٤٥٧/٧) رقم (٣٥٠)، (٢١٩/٩) رقم (٤٧٢)، (٤٩٧/١٢) رقم (٧٩٠)، (١٣٩/١٣) رقم (٨٣٣)، (٤٧٥/١٤) رقم (٩٩٢)، (٦١٤/١٥) رقم (١٢٢٤)، (١٧٧/٢٠) رقم (١٩١١)، (٧٠٥/٢٠) رقم (٢٠٥٨).

(٣) ينظر : الفصل الثاني من هذه الرسالة (ص: ٥٤).

**مثال ذلك:** في الحديث عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا بال أحدكم فلا يستقبل الريح ببوله فيرده عليه»<sup>(١)</sup>.

### قام ابن الملقن بالخطوات الآتية:

١. نقل قول: ابن أبي حاتم في علله<sup>(٢)</sup>: « سألت أبا زرعة عنه فقلت: ما حال محفوظ؟ فقال: لا بأس به ولكن الشأن في يوسف بن خالد - يعني: ابن عمير السمطي البصري<sup>(٣)</sup> المذكور في إسناده الذي رواه عن عمرو بن سفيان بن أبي البكرات، عن محفوظ - كان يحيى بن معين يقول: يكذب ».

٢. ثم عقب ابن الملقن على ابن معين بقوله: « قلت: هو كما قال؛ فإنه هالك »<sup>(٤)</sup>.

٣. نقل أقوال العلماء في هذا الراوي ومنها لفظ أحمد<sup>(٥)</sup> فيه: كذاب خبيث عدو الله رجل سوء، لا يحدث عنه أحد فيه خير. وروى عنه الشافعي<sup>(٦)</sup> وقال: « كان ضعيفاً»، وقال عمرو بن علي<sup>(٧)</sup>: « كان يكذب ». وقال أبو زرعة<sup>(٨)</sup>: « ذاهب

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥٨٧/١) رقم (١٢٥) .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) هو يوسف بن خالد بن عمير السمطي ، أبو خالد البصري ، تركوه ، وكذبه ابن معين ، وكان من فقهاء الحنفية من الثامنة ، توفي سنة (١٨٩هـ) ، ينظر : تهذيب الكمال (٤٢١/٣٢) ، وتقريب التهذيب (ص: ٦١٠) .

(٤) البدر المنير (١٦٦/٤) رقم (١١٧) .

(٥) ينظر : الجرح والتعديل (٢٢١/٩) .

(٦) تهذيب التهذيب (٤١٢/١١) .

(٧) المصدر نفسه (٤١١/١١) .

(٨) الضعفاء له (٣٨٤/٢) ، وفي الجرح والتعديل (٢٢٢/٩) ، قال : ذاهب الحديث ، وضعيف الحديث ، اضرب على حديثه .

الحديث». وقال ابن حبان<sup>(١)</sup>: « كان يضع الأحاديث على الشيخ ويقرأ عليهم ثم يرويها عنهم لا تحل الرواية عنه» ، مرجحاً ما قاله: بأنه (هالك)<sup>(٢)</sup>.

ونحو ذلك، أو قريب من هذا المثال المذكور آنفاً الكثير من الأحاديث<sup>(٣)</sup>.

وقد يخالف ما ذهب إليه العلماء من جرح راوٍ أو تعديله، فيعقب عليهم، ويسوق ما يعزز به ذلك من أقوال أئمة الجرح والتعديل.

**مثال ذلك:** الحسن بن ذكوان<sup>(٤)</sup>، نقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: « أحاديثه أباطيل »<sup>(٥)</sup>، وعن يحيى بن معين انه قال: « ضعيف »<sup>(٦)</sup>.

قال ابن الملقن: « لكنه من فرسان البخاري ، واحتج به في صحيحه<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في ثقاته<sup>(٨)</sup> »<sup>(٩)</sup>.

ثم نقل ابن الملقن ما يعضد به رأيه من تعديله للراوي منها قول ابن عدي:

(١) المجروحون (٣/١٣١).

(٢) ينظر : البدر المنير (٤/١٦٧) رقم (١١٧).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٢/١٨٤) رقم (١١)، (٦/١٧٥) رقم (٢٦٧)، (٧/٢٧٧، ٢٧٩) رقم (٣٣٥)، (٨/٤٦٩، ٤٧٠) رقم (٤١٤)، (١٢/٤٢٣، ٤٢٤) رقم (٧٨١)، (١٣/٤٧٥، ٤٧٩) رقم (٨٩٣)، (١٤/٤٨٣) رقم (٩٨٤)، (١٦/٥٤٤) رقم (١٣٣٨)، (١٧/٤٧١، ٤٧٢) رقم (١٤٩٤)، (٢٠/٥٩١، ٥٩٢) رقم (٢٠٣٣).

(٤) هو الحسن بن ذكوان أبو سلمة البصري صدوق يخطيء ورمي بالقدر وكان يدلس من السادسة ، ينظر : الكامل في الضعفاء (٣/١٥٠)، و تقريب التهذيب (ص: ١٢٤٠) .

(٥) الضعفاء الكبير (١/٢٢٣).

(٦) الجرح والتعديل (٣/١٣).

(٧) روى له البخاري حديثاً واحداً في كتاب الرقائق ، باب : صفة الجنة والنار (٨/١١٦) رقم (٦٥٦٦)، ولفظه : « يخرج قوم من النار بشفاعه محمد ﷺ فيدخلون الجنة ... » ولهذا الحديث شواهد كثيرة .

(٨) الثقات (٦/١٦٣).

(٩) البدر المنير (١٥/١١٩، ١٢٠) رقم (١٠٦٧).

«أرجو انه لا بأس به»<sup>(١)</sup>.

• وقد ينقل أقوال الجارحين أولاً، ثم المعدلين<sup>(٢)</sup>، وإذا كان المجروح أو المعدل يحتمل أمرين أو اسمين؛ فإنه يذكر الراجح أولاً، ثم يعرج على الآخر<sup>(٣)</sup>.

**مثال ذلك:** حديثه ﷺ في قوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ

سَبِيلًا﴾<sup>(٤)</sup>، قيل: يا رسول الله: ما السبيل؟ قال: «الزاد والراحلة»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: وبهلول هذا أحد رواة الحديث الظاهر أنه بهلول بن عبيد التاهرتي، صاحب مالك، قال ابن الجوزي: ما عرفنا فيه قدحاً<sup>(٦)</sup>. وأقره الذهبي عليه<sup>(٧)</sup>. وإن يكن بهلول بن عبيد الكوفي<sup>(٨)</sup>، فقد ضعفه<sup>(٩)</sup>.

• كان كثيراً ما يُعْمَلُ قاعدة: أن الجرح لا يقبل إلا مفسراً كقوله: «من جرح عمرو ابن أبي عمرو<sup>(١٠)</sup> فلم يفسر جرحه، وقد عُرف أن الجرح لا يقبل إلا مفسراً»<sup>(١١)</sup>.

(١) الكامل في الضعفاء (٣/١٦٠).

(٢) ينظر: البدر المنير (٣/٣٧٠، ٣٧٢) رقم (٧٩)، (٦/٤٥٢، ٤٥٦) رقم (٣١٧)

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١٥/٧٩) رقم (١٠٦٣).

(٤) سورة آل عمران: من الآية ٩٧.

(٥) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الحج (٣/٢١٥) رقم (٢٤١٧)، من حديث بهلول بن عبيد، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم بن يزيد بن قيس عن علقمة عن عبد الله بن مسعود.

(٦) الضعفاء والمتروكون (١/١٥٣).

(٧) ميزان الاعتدال (١/٣٥٥).

(٨) قال أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٤٢٩)، بهلول بن عبيد الكندي الكوفي، أبو عبيد: «ضعيف الحديث ذاهب».

(٩) ينظر: البدر المنير (١٥/٧٨) رقم (١٠٦٣).

(١٠) هو عمرو بن أبي عمرو، واسمه ميسرة، مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب، القرشي المخزومي، أبو عثمان المدني، صدوق يهم من الخامسة، ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/١٦٧، ١٧٠)، وتقريب التهذيب (ص: ٤٢٥).

(١١) البدر المنير (١٦/٨٦، ٨٨) رقم (١٢٥٠)، (١٩/٩٠) رقم (١٢٥٠).

### ثانياً: يكتفي بنقل أقوال علماء الجرح والتعديل.

من منهجه ﷺ في الجرح والتعديل، أنه يكتفي في كثير من الأحيان بنقل أقوال أئمة الجرح والتعديل بين جرح ومعدل لراوٍ معين، دون أن يعقب على احد منهم، تاركاً الحكم للقارئ، كما في كثير من الأحاديث<sup>(١)</sup>.

مثال ذلك: حديثه ﷺ: « الماء طهور، إلا ما غلب على ريحه، أو طعمه »<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الملتن: « ورشدين<sup>(٣)</sup> هذا: هو ابن سعد، ويقال: ابن أبي رشدين »<sup>(٤)</sup>.

قال يحيى: « ليس بشيء »<sup>(٥)</sup>. وقال الجوزجاني: « عنده معاضيل، ومناكيره

كثيرة »<sup>(٦)</sup>. وقال أبو زرعة<sup>(٧)</sup>: « ضعيف ». وقال أبو حاتم الرازي: « منكر الحديث،

فيه غفلة يحدث بالمناكير عن الثقات »<sup>(٨)</sup>. وقال النسائي: « متروك الحديث »<sup>(٩)</sup>. وقال

ابن حبان: « كان يقرأ كل ما يدفع إليه، سواء كان من حديثه أو من غير

حديثه »<sup>(١٠)</sup>. وقال الدارقطني<sup>(١١)</sup>: « ضعيف ».

(١) ينظر: البدر المنير (١٩٠/٢، ١٩٢) رقم (١١)، (٢٦١/٣، ٢٦٢) رقم (٦٢)، (٢٩٤/٥)، (٢٩٧) رقم (١٩٤)، (١٧٢/٦، ١٧٣) رقم (٢٦٧)، (١٩/٧، ٢١) رقم (٣٢٩)، (٦٤/٨)، (٦٧) رقم (٣٦٢)، (٩٥/١٠، ٩٧) رقم (٥١٦)، (١١/٢٢٣، ٢٢٤) رقم (٦٢٦)، (٢٦٥/١٢، ٢٦٦) رقم (٧٥٠)، (٢٠/٤٩٢، ٤٩٤) رقم (٢٠٠٨).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب: الماء المتغير (٣٠/١) رقم (٤٥).

(٣) هو ابن سعد بن مفلح، المهري، أبو الحجاج، المصري، ضعيف من السابعة. توفي سنة (١٨٨هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (١٩١/٩)، وتقريب التهذيب (ص: ٢٠٩).

(٤) البدر المنير (٧٧/٢) رقم (٣).

(٥) كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (ص: ٥١).

(٦) أحوال الرجال (ص: ٢٦٧).

(٧) في الجرح والتعديل (٥١٣/٣).

(٨) الجرح والتعديل (٥١٣/٣).

(٩) الضعفاء والمتروكين (ص: ٤١).

(١٠) المجروحين (٣٠٣/١).

(١١) الضعفاء والمتروكون (١٥٣/٢)، وفي سننه له (٢٠١/٥).

## المطلب الثالث:

### حكمه فيما يتعلق بضبط الرواة:

ضبط الراوي مسألة مهمة تثبت تيقظه في أخذ الحديث، وتعاوده بعد ذلك حتى يؤديه أداءً سليماً كما أخذه، ويكون هذا بحفظ الحديث في الذاكرة أو في الكتاب، ولا يتأتى هذا الضبط إلا لمن رزق ملكة قويةً وذهناً صافياً، وهو ما يعبر عنه أئمة الحديث بالإتقان والحفظ.

ويجب التعريف بالضبط لغةً واصطلاحاً قبل الخوض في الأحاديث التي تتعلق بضبط الرواة، وحكم ابن الملقن عليها:

الضبط لغة: لزوم الشيء وحبسه، ضبط عليه وضبطه يضبطه ضبطاً وضباطه، وقيل: الضبط: لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء، وضبط الشيء: حفظه بالحزم، والرجل ضابط، أي حازم<sup>(١)</sup>.

ومراد المحدثين بالضبط أن يكون الراوي: « متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يحيل المعاني<sup>(٢)</sup>».

وفي اصطلاح المحدثين الضبط: « نوعان ضبط صدر، وضبط كتاب.

١. ضبط صدر: وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.
٢. وضبط كتاب: وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه<sup>(٣)</sup>.

وسأتناول في هذا المبحث منهجه في الحكم على ضبط الراوي مع بيان وتعريف ومثال لكل نوع منها وحكم ابن الملقن على هذه الأنواع.

(١) ينظر: لسان العرب (٧/٣٤٠)، مادة: ضبط.

(٢) منهج النقد في علوم الحديث (ص: ٧٨، ٧٩).

(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (ص: ٦٩).

## أولاً: الاختلاط.

الاختلاط لغة: يقال خلطت الشيء بغيره خطأً فاختلط، وخالطه مخالطة وخلطاً، واختلط فلان، أي: فسد عقله، والتخليط في الأمر: الإفساد فيه، واختلط عقله إذا تغير، فهو مختلط.<sup>(١)</sup>

الاختلاط اصطلاحاً: « فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي<sup>(٢)</sup>، أو ذهاب كتب كابن لهيعة، أو احتراقها كابن الملقن<sup>(٣)</sup>. »

وإن غالب الرواة الذين يكون المرض من أسباب اختلاطهم: هو فقدان البصر، ومن هذا الصنف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني<sup>(٤)</sup>، كذلك هناك رواة اختلطوا بعد توليهم القضاء: كحفص بن غياث<sup>(٥)</sup>.

وعند تتبع الرواة الذين حكم عليهم ابن الملقن بالاختلاط، توصلت إلى الآتي:

١. يذكر المختلطين في كتابه، ويعقد لكل واحد منهم فصلاً خاصاً في ذلك، مبيناً أقوال أهل الفن في هذا المجال؛ ثم يحيل ما بعده عليه إذا تكرر ذكر المختلط في كتابه.

(١) ينظر: الصحاح (١١٢٤/٣)، وأساس البلاغة (٢٦٢/١)، ولسان العرب (٢٩٥/٧)، وتاج العروس (٢٦٧/١٩)، مادة: خلط .

(٢) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي الهذلي، أحد الأئمة الكبار، سيء الحفظ، توفي سنة (١٦٠هـ)، ينظر: التاريخ الكبير (٣١٤/٥)، وتاريخ بغداد (٤٨٠/١١)، وميزان الاعتدال (٥٧٤/٢).

(٣) فتح المغيب (٣٦٦/٤). وقد تقدم بيان ذلك في (ص: ١٢) من هذه الرسالة.

(٤) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر مولى حمير اليماني، ثقة حافظ، اختلط من التاسعة، ولد سنة (١٢٦هـ)، وتوفي سنة (٢١١هـ)، ينظر: التاريخ الكبير (١٣٠/٦)، وتهذيب الكمال (٥٢/١٨)، وتقريب التهذيب (٣٥٤/١).

(٥) هو حفص بن غياث بن طلق أبو عمر النخعي الكوفي، ثقة من الثامنة، توفي سنة (١٩٤هـ)، ينظر: تاريخ بغداد (٦٨/٩)، وتقريب التهذيب (١٧٣/١).

**مثال ذلك:** ذكر اختلاط عبد الله بن لهيعة في مواطن عدة من كتابه<sup>(١)</sup>، وعقد له فصلاً خاصاً<sup>(٢)</sup>، وبين أقوال أهل الفن فيه ؛ ليحيل ما يقع بعده عليه حينما يرد ذكره، ثم بعد ذلك يبين محصلة أقوال العلماء كقوله: « قلت: فتحصلنا في أمره على ثلاثة مذاهب: القبول، والرد، والتفصيل بين أول أمره وآخره»<sup>(٣)</sup>. وهذا منهج اتبعه ابن الملقن مع جميع المختلطين في كتابه.

٢. وجدت أنه يحكم على الراوي المختلط بحسب قواعد المحدثين والنقاد : بأن ما لم يُمَيِّز فحديثه مردود. والمقصود بالتمييز: أي تمييز من سمع منه قبل الاختلاط ممن سمع منه بعد الاختلاط. أما إذا تميز، فمن سمع منه قبل الاختلاط فحديثه مقبول، ومن سمع منه بعد الاختلاط فحديثه مردود<sup>(٤)</sup>.

٣. يعزز حكمه على المختلطين، ومن سمع منهم قبل الاختلاط بأنه مقبول بأقوال الأئمة.

**مثال ذلك:** حديث ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: « إذا توضأت فخلل أصابع يديك ورجليك»<sup>(٥)</sup>.

• قال ابن الملقن: موسى بن عقبة أحد رواة إسناد هذا الحديث سمع من صالح مولى التوأمة، وهو أحد المختلطين قديماً<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر : البدر المنير (٢٨٢/٢) رقم (٢٥)، (٧٠/٣، ٧١) رقم (٥٥)، (٢٠/٤، ٢١) رقم (٩٤)، (٦٢/٥) رقم (١٦٤)، (٢١٩/٥، ٢٢٠) رقم (١٨١)، (٥ / ٣٦٥، ٣٦٦) رقم (٢٠١)، (١٥٢/٦، ١٥٥) رقم (٢٦٦)، (١٩٢/٨، ١٩٣) رقم (٣٨٧) .

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٤ / ٢٤، ٢٩) رقم (٩٤).

(٣) المصدر نفسه (٤ / ٢٥) رقم (٩٤).

(٤) ينظر: شرح علل الترمذي (١/١٠٦، ١٠٧).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٤/٤٦٥) رقم (٢٦٠٤) ، والترمذي في سننه ، كتاب الطهارة ، باب: تخليل الأصابع (١ / ٥٧) رقم (٣٩). وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب .

(٦) ينظر: البدر المنير (٤/٣١) رقم (٩٥).

• نقل ابن الملقن قول الإمام أحمد : « كان أحمد يقول: من سمع من صالح مولى التوأمة قديماً فسماعه حسن، ومن سمع منه أخيراً - فكأنه يضعف سماعه - وابن أبي ذئب سمع منه أخيراً، ويروي عنه مناكير»<sup>(١)</sup>.

٤. ينبه على المختلط إذا كان قد اختلط في آخره كقوله عن المسعودي: « المسعودي ثقة اختلط بآخره »<sup>(٢)</sup>.

٥. يحكم على المختلطين بعبارات منها قوله : « من الثقات المختلطين »<sup>(٣)</sup> أو « من الثقات وإن لين ولكنه اختلط »<sup>(٤)</sup> أو يكتفي بقول : « مختلط »<sup>(٥)</sup>.

### ثانياً: الحكم على الرواة بلفظ الثقة.

معرفة الثقة من أجل أنواع علوم الحديث؛ لأنه بوساطته يعرف الحديث الصحيح من الضعيف، ولقد صنفت فيه المصنفات من أشهرها "الثقات" للعجلي، وكتاب "الثقات" لابن حبان، وغيرهما.

قال ابن حزم: « نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي - ﷺ - مع الاتصال، خص الله به المسلمين، دون سائر الملل»<sup>(٦)</sup>

الثقة لغة: مصدر قولك: وثق به، يثقُ ثقةً أي ائتمنه<sup>(٧)</sup>. قال ابن فارس: الواو والثاء والقاف، كلمة تدل على عقد وإحكام، ووثقت الشيء: أحكمته، وهو ثقةٌ، وقد

(١) البدر المنير (٤/ ٣١) رقم (٩٥)، وينظر علل الترمذي (٣٤/١) .

(٢) المصدر نفسه (٣٠/١١) رقم (٥٨١).

(٣) المصدر نفسه (٥٤٩/٥) رقم (٢٢٠)، (١٥٣/٦) رقم (٢٦٦)، (١٥٠/٩) رقم (٤٥٩)، (١٥٥/٩) رقم (٤٥٩)، (٥٣٧/١٩) رقم (١٨٣٩).

(٤) المصدر نفسه (٤١٣/٤) رقم (١٥٦).

(٥) المصدر نفسه (١٦٨/٢) رقم (٩)، (١٤٨/٨) رقم (٣١٧)، (٢٠٨/١٧) رقم (١٤٢٥)، (٦١٤/٢٠) رقم (٢٠٣٨).

(٦) تدريب الراوي (٦٠٤/٢)، وقواعد التحديث في فنون مصطلح الحديث (٢١٠/١).

(٧) ينظر: المصباح المنير (٦٤٧/٣)، مادة: وثق .

وثقتُ به<sup>(١)</sup>.

اصطلاحاً: « هو العدل الضابط»<sup>(٢)</sup>.

ومن خلال تتبع الرواة الذين حكم عليهم ابن الملقن بـ (الثقة) توصلت إلى الآتي:

١. حكم ابن الملقن على الراوي الفلاني بقوله: (ثقة) في مائة وثمانية وسبعين موضعاً<sup>(٣)</sup> في جميع كتابه.

٢. في بعض الأحيان يستعمل عبارة: الثقة الضابط<sup>(٤)</sup>، وهذا في عشرة مواضع في كتابه .

٣. استعمل أوثق عبارات التعديل وهي قوله: ثقة ثبت، وهذا في ثلاثة عشر موضعاً<sup>(٥)</sup>.

٤. ربط بين رواية الصحيحين وبين استعماله عبارة الثقة؛ فقال: ثقة من رجال

(١) ينظر : معجم مقاييس اللغة (٨٥/٦) ، مادة : وثق.

(٢) تيسير مصطلح الحديث (ص: ٢٨٤) .

(٣) ينظر : البدر المنير (٤٤٨/٢) رقم (٤٤)، (٣٩٨/٣) رقم (٨١)، (٢٧٦/٨) رقم (٣٨٥)، (٤٢/٩) رقم (٤٤٠)، (٥٠٨/١١) رقم (٦٩٤)، (٢٢٦/١٤) رقم (٩٤٦)، (٦٢٦/١٥) رقم (١٢٢٤)، (٢٤٦/١٦) رقم (١٢٦٨)، (٦٠٤/١٧) رقم (١٥١٩)، (٣٣٩/١٩) رقم (١٧٧٩).

(٤) ينظر : المصدر نفسه (٧٦/٢) رقم (٣)، (٢٨/٣) رقم (٤٦)، (٤٣٨/٦) رقم (٣١٣)، (١٣٣/٩) رقم (٤٥٩)، (١٦٢/١٠) رقم (٥٣٢)، (٩٢/١١) رقم (٥٩٥)، (٦١/١٥) رقم (١٠٦٢)، (٣٩٦/١٥) رقم (١١٥٣)، (٢٤٥/١٨) رقم (١٥٨٤)، (٤٢٦/٢٠) رقم (١٩٦٩).

(٥) ينظر : المصدر نفسه (٤٣٣/٢) رقم (٣٨)، (٤٥٦/٥) رقم (٢٠٨)، (٩٢/٧) رقم (٣٣٥)، (٢٤٦/١٠) رقم (٥٦١)، (٢٩٦/١٣) رقم (٨٦٧)، (٦٣٠/١٤) رقم (١٠٣٤)، (٣٢/١٥) رقم (١٠٥٣)، (٥٤٢/١٦) رقم (١٣٣٧)، (٣١٠/١٧) رقم (١٤٤٨)، (١٧٤/٢٤) رقم (٢٤٠٠).

الصحيحين أو ألفاظ قريبة من هذا اللفظ<sup>(١)</sup>.

أكتفي بهذا القدر من تعديل ابن الملقن للرواة بلفظ (الثقة)، وهناك ألفاظ أخرى قريبة ذكرها ابن الملقن، واقتصرت منها فيما مضى على المشهور طلباً للاختصار.

### المطلب الرابع:

حكمه فيما يتعلق بالعدالة ويتضمن:

#### أولاً: أسباب الطعن في عدالة الراوي.

تعريف العدالة لغة:

العدالة مصدر عَدَل - بالضم -، يقال: عدل عدالة وعدولة، فهو عدل، أي رضا ومقنع في الشهادة. وأما العدل الذي ضد الجور. فهو مصدر قولك: عدَل في الأمر فهو عادل، وتعديل الشيء: تقويمه، يقال عدّله تعديلاً فاعتدل، أي: قومته فاستقام، وتعديل الشاهد: نسبته إلى العدالة<sup>(٢)</sup>.

تعريف العدالة اصطلاحاً:

• كثيرة هي تعاريف العدالة، لكن وجدت أن أفضلها هو ما عرفه الحافظ ابن حجر بأنها: «ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة»<sup>(٣)</sup>.

#### الأسباب القادحة في العدالة:

#### الكذب، والتهمة به، والجهالة.

(١) ينظر: البدر المنير (٢٢٣/٢) رقم (١٥)، (٣٠٠/٣) رقم (٧٠)، (٢٧٨/٤) رقم (١٣٦)، (٤٥٦/٥) رقم (٢٠٨)، (٥٣٩/٥) رقم (٢٢٠)، (٥٠٣/٧) رقم (٣٥٤)، (٢٧٠/١٥) رقم (١١٠٨)، (٢٤٧/١٦) رقم (١٢٦٨)، (٧٢٨/٢٠) رقم (٢٠٦٧)، (٦١/٢٣) رقم (٢٢٩٧).

(٢) ينظر: لسان العرب (٤٣٠/١١، ٤٧٣)، وتاج العروس (٤٤٩/٢٩) مادة: عدل.

(٣) نزهة النظر (٦٩/١).

❖ **الكذب:** الإخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه عمداً كان أو سهواً<sup>(١)</sup>. فلا يشترط لتسمية الكلام كذباً كونه صدر من قائله عمداً بل مجرد الإخبار على خلاف الواقع يسمّى كذباً بدليل قوله ﷺ: « من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »<sup>(٢)</sup>.

**ووجه الاستدلال** من الحديث حيث قيّد الكذب بالتعمّد، فدل على أن هناك كذباً آخر إلا أنه لا وعيد فيه وهو السهو والغلط، خلافاً للمعتزلة الذين يرون اشتراط العمدية لتسمية الكلام كذباً، ولذا يثبتون واسطة بين الصدق والكذب وهي كلام ليس بصدق ولا كذب<sup>(٣)</sup>.

وعند ملاحظة الرواة الذين حكم عليهم ابن الملقن بالكذب تبين الآتي:

١. ينقل أحكام أئمة الحديث على بعض الرواة بالكذب بقولهم: فلان «كذّاب»، ولم يعقب على أي واحد منهم، بل يكتفي بنقل أقوالهم في ذلك، وكان عدد المواضع التي نقل فيها أقوال العلماء على الراوي بالكذب هي خمسة عشر<sup>(٤)</sup>.
٢. يحكم على بعض الرواة بما حكم به أئمة الحديث بقوله: كذّبوه، وقد بلغ ذلك تسعة مواضع في كتابه<sup>(٥)</sup>.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٦٩/١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب العلم ، باب : إثم من كذب على النبي ﷺ (٣٣/١) رقم (١٠٧).

(٣) ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم (٦٩/١) ، (٩٢/١) ، وتهذيب الأسماء واللغات (١١٣/٢).

(٤) ينظر : البدر المنير (١١٥/١٠) رقم (٥٢٠) ، (٩٥/١١) رقم (٥٩٦) ، (٢٤٣/١٤) رقم (٩٤٩) ، (١٠٦/١٥) رقم (١٠٦٦) ، (٣٤٨/١٧) رقم (١٤٥٩) ، (٩٦/١٨) رقم (١٥٥٦) ، (٢٠٧/١٨) رقم (١٥٧٦) ، (٩٨/٢٤) رقم (٢٣٨٢) ، (٥٩/٢٥) ، (٦٠) رقم (٢٤٧٩).

(٥) ينظر : المصدر نفسه (٣٨٣/٦) رقم (٢٩٦) ، (١١٦/٩) رقم (٤٥٣) ، (٣٤٨/١٥) رقم (١١٣٢) ، (٥٨٠/١٥) رقم (١٢١٧) ، (٣٧١/١٦) رقم (١٢٩٢) ، آثار كتاب الوصايا (٢٧٧/١٨) ، (٥٦٧/٢٠) رقم (٢٠٢٥) ، (٥٤/٢٥) رقم (٢٤٧٨) ، (١٥/٢٤) رقم (٢٣٥٦) =

٣. ذكر ابن الملقن الكذب مع الفسوق بقوله: « كَذَّابٌ فَاسِقٌ »<sup>(١)</sup> في حديثٍ واحدٍ من كتابه.

٤. يحكم على بعض الرواة بأنه: منكر الحديث ، وقد بلغ ذلك ستة وعشرين موضعاً في كتابه<sup>(٢)</sup>.

٥. يحكم على بعض الرواة بقوله: متروك الحديث، وذلك في ثلاثة عشر موضعاً في كتابه<sup>(٣)</sup>، ويحكم في كثير من المواضع بأن الراوي متروك، وهذا في مائة وستين موضعاً في كتابه<sup>(٤)</sup>، أو قد يستعمل عبارات: هي حاصل نقد الأئمة كقوله: تركوه، وهذا في عشرين موضعاً<sup>(٥)</sup>، أو يبين أنه تركه بعضهم وليس كل أئمة الحديث بقوله: تركه بعضهم، وهذا في خمسة

= (٥٤/٢٥) رقم (٢٤٧٨).

(١) البدر المنير (١٣/ ٣٧٦) رقم (٨٨٣).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٤١٦/٢) رقم (٣٦)، (٣٢٢/٤) رقم (١٤٢)، (٣٢/٧) رقم (٣٢٩)، (١١٦/١٠) رقم (٥٢٠)، (١٨٩/١٢) رقم (٧١٤)، (٦٢٤/١٤) رقم (١٠٣٤)، (٧٢٣/١٦) رقم (١٣٨٠)، (٥٥٢/١٩) رقم (١٨٤٣)، (١٩٦/١٩) رقم (١٧٥٠)، (٣٣٢/٢٢) رقم (٢٢٤٤).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٣٦٠/٣) رقم (٧٦)، (١٤٤/٤) رقم (١١٣)، (١٥٦/٩)، (١٥٩) رقم (٤٥٩)، (١٧٥/١٢) رقم (١٨٠)، (٧٤١) رقم (٥٠٦/١٣)، (٨٩٤) رقم (٣٤٤)، (٣٤٢/٢٠)، (١٩٤٩) رقم (٢١٢/٢٢) رقم (٢٢١٥)، (٣١٨/٢٤) رقم (٢٤٣٨)، (١١٠/٢٥) رقم (٢٤٩٦).

(٤) ينظر : المصدر نفسه (٢٢٧/٦) رقم (٢٧٨)، (١٢٥/٨) رقم (٣٦٨)، (٩٦/٩) رقم (٤٤٥)، (٣٣٧/١٣) رقم (٨٨٣)، (١٨٨/١٤) رقم (٩٣٩)، (٣٢٠/١٥) رقم (١١٢٣)، (٢٤/١٦) رقم (١٢٣١)، (٤٨١/١٧) رقم (١٤٩٥)، (١٠٨/١٨) رقم (١٥٦٠)، (٦٩/٢٦) رقم (٢٥٤٧).

(٥) ينظر : المصدر نفسه (٢٥٢/٢) رقم (١٩)، (٥٠٧/٦) رقم (٣٢٦)، (٤٧١/٧) رقم (٣٥١)، (١٤١/٨) رقم (٣٧١)، (٢٠/١١) رقم (٥٧٩)، (٤٢٣/١٣) رقم (٨٨٧)، (٢١٦/١٤) رقم (٩٤٣)، (٤٠٤/١٦) رقم (١٢٩٨)، (٣٠/١٨) رقم (١٥٣٩)، (٨١/٢٦) رقم (٢٥٤٩).

عشر موضعاً في كتابه<sup>(١)</sup>.

٦. يعقب على أقوال أئمة الحديث في جرحهم أحد الرواة: بأن فلان لم تثبت عدالته، أحياناً بالموافقة على ما قرره أئمة الحديث، وأحياناً أخرى نافيةً ذلك عن الراوي مستشهداً بأقوال النقاد في ذلك<sup>(٢)</sup>.

### ❖ التهمة بالكذب:

لم أجد إلا حديثاً واحداً فقط استعمل فيه ابن الملقن التهمة بالكذب بقوله: متهم بالكذب<sup>(٣)</sup>، وهو حديث: «أنه - ﷺ - نهى عن ذبائح الجن»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: «وهذه الرواية التي ذكرها أبو عبيد والبيهقي ضعيفة لوجهين: أحدهما: لانقطاعها وهو ظاهر.

ثانيهما: أن عمر بن هارون وإه متهم، قال يحيى: كذاب خبيث ليس

(١) ينظر : البدر المنير (٧٣/٢) رقم (٣)، (٤٠٦/٦) رقم (٣٠٧)، (٣٨٥/١٤) رقم (٩٧٩)، (١٠٣/١٥) رقم (١٠٦٦)، (٢٨٧/١٦) رقم (١٢٧٨)، (١٨٤/١٨) رقم (١٥٧٠)، (٥٩٢/٢٠) رقم (٢٠٣٣)، (٣٣/٢٣) رقم (٢٢٨٣)، (٨١/٢٣) رقم (٢٣٠١)، (٣٩٤، ٣٩٠/٢٤) رقم (٢٤٥٥).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٥٠٢/١٣) رقم (٨٩٤)، (٥٠/١٥) رقم (١٠٦١)، (٥٨٦/١٧) رقم (١٥١٧)، (١١/٢٠) رقم (١٨٦٤).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٢١١/٢٣) رقم (٢٣٣٩).

(٤) رواه أبو عبيد في غريب الحديث (٢٢١/٢)، وابن حبان في المجروحين (١٨/٢، ١٩) رقم (٥٤٥)، والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الضحايا، باب: ما جاء في معاقرة الأعراب وذبائح الجن (٥٢٧/٩) رقم (١٩٣٥٢).

قال أبو عبيد: في حديث النبي - ﷺ - أنه نهى عن ذبائح الجن. قال: وذبائح الجن أن يشتري الدار أو يستخرج العين وما أشبه ذلك فيذبح لها ذبيحة للطيرة. قال أبو عبيد: وهذا التفسير في الحديث ومعناه أنهم يتطيرون إلى هذا الفعل مخافة أنهم إن لم يذبحوا ويطعموا أن يصيبهم فيها شيء من الجن يؤذيهم فأبطل النبي ﷺ ذلك ونهى عنه.

حديثه بشيء (١) ((٢).

❖ ومن أسباب الطعن في عدالة الراوي أيضاً الجهالة: وكنت قد تطرقت إليها في المبحث الثاني من هذا الفصل<sup>(٣)</sup>، ولا داعي لتكرارها في هذا المقام.

### ثانياً: توثيق الراوي في روايته عن أهل بلد معين، وتضعيفه في روايته عن أهل بلد آخر:

قد يوثق الراوي في روايته عن أهل بلد، لكونه حفظ عنهم، ويضعفه في روايته عن أهل بلد آخر، لكونه لم يحفظ عنهم، إما لقلة مكثه عندهم، أو لكونه سمع من أحدهم بعد ما كبر، أو لأسباب أخرى.

ومن تتبعي للرواة الذين ضعفهم ابن الملقن بسبب روايتهم عن أهل بلد معين وجدت الآتي:

١. حكم على إسماعيل بن عياش بأنه ضعيف في روايته عن غير الشاميين، كأهل الحجاز وأهل العراق، بعبارة مختلفة وإن كان معناها واحداً.

• كقوله: ضعف في روايته عن غير الشاميين، وهذا في ثمانية مواضع<sup>(٤)</sup> في كتابه أو قوله: ضعف في روايته عن الحجازيين ، وهذا في

(١) ينظر: ميزان الاعتدال (٢٢٨/٣، ٢٢٩)، وقال الذهبي في الميزان بعد أن ذكر أقوال أئمة الجرح فيه: (( كان من أوعية العلم على ضعفه وكثرة مناكيره ، وما أظنه ممن يتعمد الباطل )) .

فتبين أنه متروك الحديث كما قال : ابن مهدي، وأحمد بن حنبل ، والنسائي .

(٢) البدر المنير (٢١٠/٢٣، ٢١١) رقم (٢٣٣٩).

(٣) ينظر (ص: ١٠٩).

(٤) ينظر : البدر المنير (٩٠/٥، ٩٩) رقم (١٦٥)، (١٥٣/٩) رقم (٤٥٩)، (٢٩٢/١١) رقم (٦٣٦)، (١٤/١٤) رقم (٩٠٤)، (٧١١/١٦) رقم (١٣٨٠)، (٧٧/١٧) رقم (١٤٠١)، (١٥١/١٨) رقم (١٥٣٦)، (٣٣٠/٢٠) رقم (١٩٤٨).

ثلاثة مواضع<sup>(١)</sup>، أو قوله: ليس بالقوي وحديثه عن الحجازيين بخلاف الشاميين ضعيف ، وهذا في موضع واحد<sup>(٢)</sup> من كتابه.

**مثال ذلك:** من حديث سراقه بن مالك رضي الله عنه قال: « حضرت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يُقَيِّدُ الأب من ابنه، ولا يُقَيِّدُ الابن من أبيه»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الملقن: « إسماعيل هذا ضعيف عن غير الشاميين، وهو ها هنا روى عن المثني بن الصباح وليس بشامي »<sup>(٤)</sup>.

٢. ينقل أحكام أئمة الحديث عن تضعيفهم لراوٍ معين في روايته عن أهل بلد مثل: زهير بن محمد ، معقباً على من يقول أن هذا الراوي ضعيف عند الجميع، ذاهباً إلى توثيقه .

**مثال ذلك:** عن عائشة رضي الله عنها: « أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يسلم في الصلاة تسليمه واحدة تلقاء وجهه، يميل إلى الشق الأيمن شيئاً»<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر : البدر المنير (٣١/٢) رقم (٤٧).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (١٨٢/١٧) رقم (١٤٢١)، (٥٨/٢٥) رقم (٢٤٧٩).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الديات ، باب: ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا (١٨/٤) رقم (١٣٩٩) ، والدارقطني في سننه ، كتاب الحدود والديات وغيره : (١٦٩/٤) رقم (٣٢٧٨) ، من طريق إسماعيل بن عياش عن المثني بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب به .

وأخرجه الدار قطني أيضاً مقروناً بهذه الرواية : إسماعيل بن عياش عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب به .

والذي يبدو : أن هذا إسناد ضعيف ، مداره على إسماعيل بن عياش ، فهو وإن وثق في روايته عن أهل بلده ، فإنه ضعيف في حديث غيرهم ، وروايته هنا عن غير الشاميين ، لذا قد تخطب في هذا الحديث فقلب مته .

(٤) البدر المنير (٣٣٠/٢٠) رقم (١٩٤٨).

(٥) أخرجه الترمذي في سننه ، باب: ما جاء في التسليم في الصلاة (٩٠/٢) رقم (٢٩٦)، وابن ماجه في سننه ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب : من يسلم تسليمه واحدة (٢٩٧/١) رقم (٩١٨)، والدار قطني في سننه، كتاب الصلاة ، باب : ذكر ما يخرج من الصلاة به

قال البخاري: « زهير بن محمد، أهل الشام يروون عنه مناكير»<sup>(١)</sup>.

قال أحمد بن حنبل: « كأن زهير بن محمد الذي وقع عندهم ليس هو الذي يروى عنه بالعراق، كأنه رجل آخر قلبوا اسمه»<sup>(٢)</sup>. ثم نقل أقوال العلماء في تضعيف هذا الحديث، وبين توثيق زهير بن محمد، وتضعيفه، والأكثر على توثيقه.

قال ابن الملقن بعد نقله أقوال العلماء: « إذا عرفت هذا كله قضيت العجب من قول الحافظ أبي عمر بن عبد البر: إن زهير بن محمد ضعيف عند الجميع، فهذه أقوال من وثقه وضّعه، والأكثر على توثيقه»<sup>(٣)</sup>. ثم نقل أقوال العلماء في توثيقه ليعزز ما ذهب إليه من توثيقه إياه.

وكيفية التسليم (١٧٥/٢) رقم (١٣٥٢).

(١) العلل الكبير (ص: ٣٨٠) .

(٢) سنن الترمذي، أبواب تفسير القرآن ، باب: من سورة الرحمن (٢٥٢/٥) رقم (٣٢٩١).

(٣) البدر المنير (٨٣ /٩) رقم (٤٥٠).

## المبحث الرابع:

### حكمه فيما يتعلق بالعلل، وضمنته ستة مطالب:

إن علم العلل من أشرف علوم الحديث ؛ يميز صحيح الحديث من سقيمه، وهدفه الذبُّ عن سنة سيد المرسلين؛ ولهذا حظي باهتمام أئمة السنة، حفظاً لسنة النبي ﷺ وصيانة لها، وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم، وسأتناول في هذا المبحث منهج الحافظ ابن الملقن في حكمه على العلل، بعد التعريف باختصار شديد بعلم العلل.

العلة لغةً: قال ابن فارس: عل: العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها: تكرار أو تكرير، أو : عائق يعوق، أو : ضعف في الشيء<sup>(١)</sup>.

العلة اصطلاحاً: تقاربت عبارات أهل المصطلح في تعريفهم العلة في الحديث، اختار أرجحها وهو ما عرّفه الحافظ العراقي بقوله : « خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح »<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الأول:

### تعارض الوصل والإرسال:

لم يكن ابن الملقن - ﷺ - يخرج الأسانيد فحسب، بل كان بارعاً في علل الحديث، يشهد على ذلك أدنى تأمل في سياقه للأحاديث في كتابه، وتقدم تعريف المرسل<sup>(٣)</sup>، وسبق أن التعريف المختار - وهو الذي عليه عمل جماهير أئمة المحدثين: هو ما رواه التابعي - صغيراً كان أم كبيراً - عن النبي ﷺ. وسبق تعريف الموصول والاتصال<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر : معجم مقاييس اللغة (١٣/٤، ١٥).

(٢) فتح المغيبي (٢٧٦/١).

(٣) ينظر : المبحث الثاني من هذا الفصل (ص: ١٠٤) .

(٤) ينظر : (ص: ٩٦) .

وقبل ذكر منهج ابن الملقن في هذه المسألة، يجب الإشارة - بإيجاز - إلى خلاصة أقوال العلماء في مسألة تعارض الوصل والإرسال، وهو خلافٌ يصح طرده في جميع صور الاختلاف التي تقع في الإسناد، أو المتن: كالرفع والوقف، والإدراج، والاختلاف في ألفاظ المتن.

فإذا روى بعض الثقات الحديث مُرْسَلًا وبعضهم مُتَّصِلًا، فهل يُحْكَمُ في ذلك للوصل أو للإرسال؟ اختلف أهل العلم في ذلك على أقوال:

**الأول:** أن الحكم في ذلك لمن وصله، سواء كان المخالف له مثله أو أكثر، أحفظ منه أم لا.

وهذا القول صححه: الخطيب<sup>(١)</sup>، والنووي<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الصلاح: « وما صححه - يعني الخطيب - هو الصحيح في الفقه وأصوله »<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن الحكم في ذلك لمن أرسل.

عزاه الخطيبُ إلى أكثر أصحاب الحديث<sup>(٤)</sup>.

قال السخاوي - رحمته - في توجيه هذا القول: « فسلوك غير الجادة دال على مزيد التحفظ »<sup>(٥)</sup>.

**القول الثالث:** أن الحكم للأكثر؛ فإن كان من أرسله أكثر ممن وصله، فالحكم للإرسال، وإن كان من وصله أكثر، فالحكم للوصل.

قال السخاوي: « لأن تطرق السهو والخطأ إلى الأكثر أبعد »<sup>(٦)</sup>.

(١) الكفاية (ص: ٤١١).

(٢) التقريب (ص: ٣٨).

(٣) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: ٧١، ٧٢).

(٤) الكفاية (ص: ٤١١).

(٥) فتح المغيب (١/٢١٥).

(٦) المصدر نفسه (١/٢١٦).

وهذا القول عزاه الحاكم في المدخل إلى أئمة الحديث<sup>(١)</sup>.

**القول الرابع:** أن الحكم في ذلك للأحفظ..

هو ظاهر كلام الإمام أحمد كما ذكر ذلك ابن رجب الحنبلي في شرحه لعلل الترمذي<sup>(٢)</sup>.

**القول الخامس:** التساوي بين الروائين والتوقف<sup>(٣)</sup>.

**القول السادس:** الذي اختاره الحافظ ابن حجر - رحمته -: هو أن المُحدِّثين - رحمته - ليس لهم في ذلك قانونٌ ثابت؛ فإنهم لا يحكمون في مثل ذلك بحكم مطرد، وإنما يرجحون في مثل ذلك بالقرائن<sup>(٤)</sup>.

ولكن عملهم هذا، وترجيحهم بالقرائن إنما هو فيما يَظْهَرُ فيه الترجيح، قال الحافظ ابن حجر - رحمته -: « وهذا... إنما هو فيما يظهر لهم فيه الترجيح، وأما ما لا يظهر فيه الترجيح: فالظاهر أنه المفروض في أصل المسألة »<sup>(٥)</sup>. يعني أنه هو الذي تجري فيه الأقوال الماضية.

وقد ظهر من خلال دراسة الأحاديث التي اختلفت في وصلها وإرسالها في كتاب البدر المنير: أن الترجيح عند ابن الملقن لا يندرج تحت قاعدة كلية، لكن يختلف الحال بحسب المرجحات والقرائن، فتارة يرجح الرواية المرسلة وتارة يرجح الرواية الموصولة، وتارة يكتفي بنقل أقوال النقاد ويتوقف ولا يرجح، وهذا موافق لما ذهب إليه ابن حجر.

(١) ينظر : المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٤٠)، ومقدمة جامع الأصول (١/١٧٠).

(٢) (٢/٦١٣).

(٣) هذا القول ذكره السُّبْكيّ في حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع

(٢/٢٠١) ولم ينسبه إلى أحد.

(٤) ينظر : النكت على كتاب ابن الصلاح (١/١٠٠).

(٥) المصدر نفسه (٢/٦٠٥).

ومن دراستي للأحاديث التي حكم عليها ابن الملقن بعلّة تعارض الوصل والإرسال استخلصت الآتي:

١. يعمد ابن الملقن إلى تحديد علل الحديث على وجه الإجمال، ثم بعد ذلك يشرع في مناقشتها، وبيان ما فيها، ويعتمد - ﷺ - في ذلك على جهابذة هذا الفن، ونقاده، كابن القطان، وابن المديني، والبخاري، والترمذي، والدارقطني، وغيرهم. وله - ﷺ - شخصيته المتميزة، فقد يدخل في مناقشة أصحاب هذه الأقوال، وينتهي إما إلى الموافقة أو المخالفة، وهذا لا يختص بتعارض الوصل والإرسال فقط بل يتعداه إلى العلل الأخرى التي ستأتي لاحقاً، ونهج في سرده للعلل بالتنبيه عليها بعبارة: هذا الحديث معلول من أوجه أو لفظ قريب من هذا اللفظ، وهذا في اثني عشر حديثاً<sup>(١)</sup> من كتابه، وهذا من منهجه إجمالاً في العلل وليس مختصاً بتعارض الوصل والإرسال فقط.

٢. لم تتجاوز الأحاديث - التي وقع فيها اختلاف في الوصل والإرسال مما وقفت عليه في كتاب البدر المنير - ثلاثة وثلاثين حديثاً.

٣. حكم بترجيح رواية الوصل أو الإرسال في واحد وعشرين حديثاً، كانت الحصة الأكبر منه للرواية الموصولة فقد وصل عددها إلى: أحد عشر حديثاً<sup>(٢)</sup>،

(١) ينظر : البدر المنير (٣٨٢، ٣٨١/٤) رقم (١٤٨)، (٨٠/٥، ٨٨) رقم (١٦٤)، (٦٤٤/٥)، (٦٤٨ رقم (٢٣٣)، (٢٣٢/٦)، (٢٣٣) رقم (٢٧٩)، (٢٣٦/٦، ٢٤١) رقم (٢٨١)، (٤٦/١٤)، (٤٨ رقم (٩١١)، (٦٩٦/١٤)، (٧٠٠) رقم (١٠٤٥)، (٧٦، ٧٥ /١٥) رقم (١٠٦٣)، (١٥ /١٥)، (٦٤٤، ٦٤٦) رقم (١٢٢٦)، (٧٦/٢٦، ٧٩) رقم (٢٥٤٨).

(٢) ينظر : المصدر نفسه ( ٣٨٥، ٣٨٤/١٤) رقم (٩٧٩)، (٤٦/١٧، ٥٢) رقم (١٣٩٥)، (٥٨٩/١٧، ٥٩٥) رقم (١٥١٨)، (٤٠٩/١٨، ٤١٣) رقم (١٦٣١)، (٦٦٦/١٩، ٦٧١) رقم (١٨٦١)، (٢٨/١٩، ٣٢) رقم (١٧١٢)، (٤١/٢١، ٤٦) رقم (٢٠٧٨)، (٥٦/٢١، ٥٩) رقم (٢٠٨٠)، (٣٠١/٢٢، ٣٠٢) رقم (٢٢٣٦)، (١٦٧/٢٣، ١٧٢) رقم (٢٣٢٢)، (٥٨، ٥٧/٢٣) رقم (٢٢٩٦).

### ومن أمثلة ترجيحه للموصول:

قوله - ﷺ -: « اذكروا اسم الله وكلوا»<sup>(١)</sup>.

ذكر الحديث ثم...قال ابن الملقن: « إن الوصل مقدم »<sup>(٢)</sup>.

٤. ورجح رواية الإرسال في عشرة أحاديث<sup>(٣)</sup>.

### ومن أمثلة ترجيحه للمرسل:

حديثه ﷺ قال: « الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام »<sup>(٤)</sup>

بعد أن بين ابن الملقن أن أسانيد الحديث كلها صحيحة، قال: « ظهر بهذا صحة الحديث، وزال الشك في رفعه، وبقي النظر في كون الأصح وصله، أو إرساله؟»<sup>(٥)</sup>، ثم ساق اختلاف النقاد فيه بين ترجيح للرواية الموصولة أو المرسلة، ورجح الرواية المرسلة...قال ابن الملقن: « إن المرسل أصح كما أسلفناه »<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب : من لم ير الوسوس، ونحوها من الشبهات (٥٤/٣) رقم (٢٠٥٧)، وأبو داود في سننه ، كتاب الضحايا ، باب : ما جاء في أكل اللحم لا يدري أذكر اسم الله عليه أم لا (١٠٤/٣) رقم (٢٨٢٩).

(٢) البدر المنير (٢٣/٥٧ ، ٥٨) رقم (٢٢٩٦).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (١٨٧ ، ١٨١/٩) رقم (٤٦٥) ، (٣١٥ ، ٣١٤/٩) رقم (٤٩٩) ، آثار باب: صلاة التطوع (٣١١ ، ٣٠٩/١٠) ، (٦٨/١٥) رقم (١٠٦٣) ، (٢٣٧/١٦ ، ٢٤١) رقم (١٢٦٧) ، (٢٣١/١٦ ، ٢٣٤) رقم (١٢٦٥) ، (٣١٨/١٦ ، ٢٣٥) رقم (١٢٨٣) ، (١٩/٤٠٥ ، ٤٠٧) رقم (١٨٠٠) ، (١٩/٥١٩ ، ٥٢٢) رقم (١٨٣٣) ، (٢٠٤ ، ٢٠٣/٢٤) رقم (٢٤٠٨).

(٤) رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة ، باب : المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (١٣٢/١) رقم (٢٩٤) ، والترمذي في سننه ، أبواب الصلاة ، باب : ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام (١٣٢/٢) رقم (٣١٧).

(٥) البدر المنير (١٨٦/٩) رقم (٤٦٥).

(٦) المصدر نفسه (١٨٧/٩) رقم (٤٦٥).

٥. حكم على الحديث بتعارض الوصل والإرسال، ولم يحكم بترجيح أي منهما في اثني عشر حديثاً<sup>(١)</sup>، بل اكتفى بنقل أقوال الأئمة النقاد واختلافهم ولم يرجح أيّاً من الروایتين.

## المطلب الثاني:

### تعارض الرفع والوقف:

الوقف لغةً: مصدر للفعل وقف وهو مصدر بمعنى المفعول، أي موقوف<sup>(٢)</sup>.

والموقوف: هو ما يروى عن الصحابة - ﷺ - من أقوالهم، أو أفعالهم ونحوها

فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله - ﷺ -<sup>(٣)</sup>.

والرفع: مصدر للفعل رفع، وهو مصدر بمعنى المفعول، أي: مرفوع<sup>(٤)</sup>، والمرفوع:

هو ما أضيف إلى رسول الله - ﷺ - خاصة<sup>(٥)</sup>.

قد يختلف الرواة فيما بينهم فيرفع أحدهم حديثاً ويوقفه الآخر أو العكس، وفي كلام الأئمة ما يفيد أنه لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي مطرد من تقديم الرفع على الوقف على اعتبار أن الرفع زيادة من الثقة فتقبل كما ذهب إليه كثير من المتأخرين، وإنما الأمر دائر مع القرائن والمرجحات فتارة يرجح الوقف وتارة يرجح الرفع، ولم

(١) ينظر: البدر المنير (٢٥/٦، ٣٠) رقم (٢٣٨)، (٩٦/٦، ٩٧) رقم (٢٥٤)، (٤١٣/٦،

٤١٤) رقم (٣٠٧)، (١٠٢/١٠، ١٠٣) رقم (٥١٨)، (٤٢٢/١٢، ٤٢٣) رقم (٧٨١)،

(٧/١٣، ٨) رقم (٨١١)، (٥١٧/١٣، ٥٢٤) رقم (٨٩٦)، (٤٥٨/١٤، ٤٦٠) رقم

(٩٨٨)، (٧٤/١٦، ٧٦) رقم (١٢٤٧)، (٥٩٣/١٨، ٥٩٤) رقم (١٦٨٥)، (٣١/٢٦، ٣٤)

رقم (٢٥٤٨)، (١٢٣/٢٦، ١٢٨) رقم (٢٥٥٨).

(٢) ينظر: لسان العرب (٣٦٠/٩، ٣٦١).

(٣) ينظر في الموقوف: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٦)، والتقريب والتيسير (ص: ٣٣)،

ومشيخة القزويني (ص: ٩٩).

(٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة (٤٢٣/٢)، مادة رفع.

(٥) ينظر في المرفوع: الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ١٧)، والموقظة (ص: ٤١)، وفتح

المغيث (١٣١/١).

يختلف منهج ابن الملقن - في هذه المسألة - عن منهجه في مسألة تعارض الوصل والإرسال من حيث طريقة الترجيح، إلا أن عدد الأحاديث التي ذكر فيها هذه العلة تزيد على عدد الأحاديث التي اختلف فيها بالوصل والإرسال بعشرين حديثاً. وسأبين عدد الأحاديث التي رجح فيها الوقف أو الإرسال أو التي لم يحكم فيها واكتفى بنقل أقوال النقاد بحسب التفصيل الآتي:

١. اتبع المنهج نفسه الذي أشرت إليه في الفقرة «١» من المطلب السابق.
٢. حكم على ثلاثة وخمسين حديثاً، بتعارض الرفع مع الوقف في كتابه.
٣. رجح رواية الرفع في ثمانية عشر حديثاً<sup>(١)</sup>.

### ومن أمثلة ترجيحه للرفع:

حديث رسول الله ﷺ: « لا صيام لمن لم يفرضه من الليل »<sup>(٢)</sup>.  
 قال ابن الملقن: « هذا الحديث كما علمت روي مرفوعاً وموقوفاً، واختلف الحفاظ أيهما أرجح »<sup>(٣)</sup>، ثم ساق أقوال النقاد واختلافهم في رفعه ووقفه...  
 قال ابن الملقن في ختام هذه الأقوال: « وروي أيضاً من وجه آخر عن عائشة مرفوعاً... »<sup>(٤)</sup> أي أنه رجح رواية الرفع وعزز ما ذهب إليه بدليل آخر.

(١) ينظر : البدر المنير (٣/٨٨، ٩٠) رقم (٥٧)، (٤/٣٢٤، ٣٢٥) رقم (١٤٣)، (٩/٢٤١) رقم (٤٧٦)، (١٠/٩٥) رقم (٥١٦)، (١١/٥٠٦) رقم (٦٩٤)، (١٢/٩٠، ٩١) رقم (٧٢٠)، (١٤/١٤، ١٥) رقم (٩٠٤)، (١٤/٤٨٠، ٤٨٢) رقم (٩٩٤)، (١٥/٦١، ٦٢) رقم (١٠٦٢)، (٢٤/١٥٠، ١٥٢) رقم (٢٣٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب: النية في الصيام (٢/٣٢٩) رقم (٢٤٥٤)، وابن ماجه في سننه، كتاب الصوم، باب: ما جاء في فرض الصوم من الليل، والخيار في الصوم (١/٥٤٢) رقم (١٧٠٠). كلاهما من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة زوج النبي ﷺ.

(٣) البدر المنير (١٤/٣٩٩) رقم (٩٨٢).

(٤) المصدر نفسه (١٤/٤٠٢) رقم (٩٨٢).

### المثال الثاني :

عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: « الطواف حول البيت مثل الصلاة، إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا يتكلمن إلا بخير»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن منبهاً على تعارض الرفع والوقف بقوله: « فاعلم أن هذا الحديث روي مرفوعاً وموقوفاً»<sup>(٢)</sup> ثم ساق أوجه الرفع والوقف واختلاف العلماء فيها.

قال ابن الملقن بعد أن توصل إلى ترجيح الرفع هو الراجح من خلال القرائن التي تؤيد ذلك: « فحينئذ يتوقف في إطلاق القول بأن الأصح وقفه»<sup>(٣)</sup>.

٤. رجح رواية الوقف في ثمانية عشر حديثاً<sup>(٤)</sup>.

### ومن أمثلة ترجيحه للوقف:

حديث جابر رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ: « الكلام ينقض الصلاة، ولا ينقض الوضوء»<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن بعد نقل كلتا الروايتين الرفع والوقف، وأقوال العلماء فيها: « فتلخص من كلام هؤلاء الأئمة: ضعف رفع هذا الحديث، وصحة وقفه...»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه الدارمي في سننه ، كتاب الحج ، باب : الكلام في الطواف (١١٦٥/٢) رقم (١٨٨٩) والترمذي في سننه ، كتاب الحج ، باب : ما جاء في الكلام في الطواف (٢٨٤/٣) رقم (٩٦٠)، وقال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب.

(٢) البدر المنير (٤١١/٤) رقم (١٥٦).

(٣) المصدر نفسه (٤٢٢/٤) رقم (١٥٦).

(٤) ينظر: المصدر نفسه (٣١٠/٥ ، ٣١٢) رقم (١٩٥)، (٢٩/١١ ، ٣١) رقم (٥٨١)، (٨٢/١٢ ، ٨٤) رقم (٧١٨)، (١٦٢/١٤ ، ١٦٣) رقم (٩٩٣)، (١١٤/١٦ ، ١١٥) رقم (١٢٥٤)، (٤٣/١٧ ، ٤٤) رقم (١٣٩٤)، (١٤٤/١٩ ، ١٤٦) رقم (١٧٣٤)، (٥٥٠/٢٠)، (٢٠٢٣)، (٢١٨/٢٤) رقم (٢٤١٣)، (١٥٦/٢٦ ، ١٥٨) رقم (٢٥٦٦).

(٥) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ، كتاب الصلاة ، باب : الضحك والتبسم في الصلاة (٣٧٧/٢) رقم (٣٧٦٦)، والدارقطني في سننه ، كتاب الطهارة ، باب : أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها (٣١٦/١) رقم (٦٤٨) .

(٦) البدر المنير (٢٨١/٤) رقم (١٣٦).

٥. اكتفى بنقل أقوال الأئمة واختلافهم ولم يرجح أيّاً من الروایتين، وهذا في سبعة عشر حديثاً<sup>(١)</sup>.

٦. ينبه على هذه العلة بقوله: تظن أيها الناظر لما أورده لك؛ فاعلم أن هذا الحديث روي مرفوعاً وموقوفاً<sup>(٢)</sup> أو نحو هذا اللفظ، وليس هذا في كل الأحاديث التي حكم عليها بهذه العلة .

### المطلب الثالث:

#### زيادة الثقة:

إن من أهم المسائل التي لها علاقة مباشرة بتعليل الأحاديث مسألة "زيادة الثقة" وفي واقع الأمر أن هذه المسألة هي فرع عن مسألة المخالفة؛ لأن الراوي إذا خالف غيره، فتارة ينقص عنهم، وتارة يزيد في السند أو في المتن.

وقد اعتنى المحدثون والفقهاء بزيادات الثقات اعتناءً بالغاً، فجمعوا الطرق، وفتشوا الأسانيد والروايات. ليتمكنوا من الوقوف على تلك الزيادات لما لها من آثار مهمة في الفقه والحديث. ولأهمية المسألة وأثرها في العلل أفردتها بمطلب خاص، وسأتناول بمشيئة الله تعريف زيادة الثقة، ومن ثم سأبين حكم ابن الملقن في زيادة الثقة .

**الزيادة في أصل اللغة:** مصدر زاد يزيد زَيْدًا، وهي النماء والكثرة، وخلاف

(١) ينظر : البدر المنير (٦٢/٥، ٧٣) رقم (١٦٤)، (٧٩/٩، ٨٧) رقم (٤٥٠)، (١٧٩/١٠)، (١٨٢) رقم (٥٣٨)، (٣٣/١٣، ٣٦) رقم (٨١٤)، (٥٨٩/١٤، ٥٩٢) رقم (١٠٢٣)، (٦٧٥/١٤، ٦٧٦) رقم (١٠٤٢)، (١٨٠/٢٠، ١٨٣) رقم (١٩١٢)، (١٦١/٢٣، ١٦٤) رقم (٢٣٢٠)، (١٧٧/٢٦، ١٧٩) رقم (٢٣٢٠)، (١٨٨/٢٦، ١٨٩) رقم (٢٥٧١).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٤١١/٤) رقم (١٥٦)، (٥٠٦/١١) رقم (٦٩٤)، (٢١٨/٢٤) رقم (٢٤١٣)، (١٨٨/٢٦، ١٨٩) رقم (٢٥٧١).

النقص، وتطلق الزيادة على معانٍ (١).

وأما الثقة لغة : فقد سبقت الإشارة إليها (٢).

زيادة الثقة اصطلاحاً: « هي ما يتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في السند أو المتن» (٣).

وبالنظر في التعريف نجدتها تنقسم إلى قسمين:

**القسم الأول:** الزيادة في السند: وفيها ما يكثر من اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله. وكذا في رفعه ووقفه (٤).

**القسم الثاني:** الزيادة في المتن: وهي أن يروي أحد الرواة زيادة لفظة أو جملة

في متن الحديث لا يرويها غيره (٥).

وقد وقع الخلاف بين العلماء في حكم هذه الزيادة أكثر من سابقتها، ثم جاء أبو عمرو بن الصلاح فبحث فيها بحثاً يمكن أن يحل كثيراً من الخلاف، ويحقق الرأي المحرر الواضح، فقال: « وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام:

**أحدها:** أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ.

**الثاني:** أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلاً، فهذا مقبول، وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه.

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة (٥/٤٧٩)، وأساس البلاغة (ص:٣٣٤)، ولسان العرب (٤٨٤/٢).

(٢) (ص:١٣٣).

(٣) منهج النقد في علوم الحديث (ص:٤٢٣).

(٤) وقد سبق الكلام عليها في هذا المبحث .

(٥) ينظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص:٣٧٣).

**الثالث:** ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث<sup>(١)</sup>.

ولقد اختلفت أنظار العلماء وتباينت مواقفهم كثيراً، من زيادات الثقات. وسنعرض في هذا المطلب بيان تلك الآراء على سبيل الاختصار.

**القول الأول:** ذهب الجمهور من الفقهاء وبعض المحدثين، وجماعة من الأصوليين منهم الغزالي في "المستصفى"<sup>(٢)</sup> وجرى عليه النووي في مصنفاته إلى أن زيادة الثقة مقبولة مطلقاً<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أنها لا تقبل مطلقاً، لا ممن رواه ناقصاً ولا من غيره.

حكاه الخطيب في "الكفاية"<sup>(٤)</sup>، وابن الصباغ<sup>(٥)</sup>.

**القول الثالث:** قبول الزيادة إذا كان الراوي لها غير الذي روى الحديث بدونها، فأما إن كان راوي الحديث بدون الزيادة هو راويه مع الزيادة فإن هذه الزيادة لا تقبل وإلى هذا القول ذهب فرقة من الشافعية<sup>(٦)</sup>.

**القول الرابع:** إن غيرت الإعراب لم تقبل، وإن لم تغير الإعراب. وكان عدد مرات ذكر الزيادة أكثر من الإمساك عنها قبلت. وإن كان العكس ردت وإن تساويا قبلت أيضاً، وقد ذهب إلى هذا فخر الدين الرازي<sup>(٧)</sup>.

(١) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: ٨٦).

(٢) ينظر: المستصفى (١/١١٣).

(٣) ينظر: الكفاية (ص: ٤٢٥)، وفتح المغيـث (١/٢٦١).

(٤) ينظر: الكفاية (ص: ٤٢٥).

(٥) ينظر: فتح المغيـث (١/٢٦٣).

(٦) ينظر: المصدر نفسه.

(٧) ينظر: المحصول في علم أصول الفقه: (٤/٤٧٥).

**القول الخامس:** إن كان من لم يرو الزيادة قد انتهوا إلى عدد لا يتصور في العادة غفلة مثلهم عن سماع تلك الزيادة وفهمها. فإن هذه الزيادة لا تقبل، سواء أبلغ الرواة للحديث بدونها حد التواتر أم لم يبلغوه، وإن لم ينتهوا إلى هذا الحد قبلت<sup>(١)</sup>. وإليه ذهب السمعاني<sup>(٢)</sup>.

**القول السادس:** تقبل الزيادة إذا سكت الباقيون ممن لم يروها عن نفيها، أما إذا صرحوا بنفي ما نقله عند إمكان اطلاعهم على نقله، فهذا يعارض قول المثبت ويوهنه. وإليه ذهب إمام الحرمين الجويني<sup>(٣)</sup>.

**القول السابع:** إن الزيادة تقبل إذا أفادت حكماً شرعياً، وإلا فلا تقبل. ذكره الخطيب في الكفاية ولم ينسبه إلى معين<sup>(٤)</sup>.

**القول الثامن:** وجوب قبول الزيادة من جهة اللفظ دون المعنى.

وهذا القول أيضاً حكاه الخطيب في الكفاية ولم ينسبه إلى معين<sup>(٥)</sup>.

**القول التاسع:** تقبل الزيادة في المتن من الفقهاء ولا تقبل من المحدثين الذين لا يهتمون بالفقهاء، وأما الزيادة في الإسناد فتقبل من المحدثين ولا تقبل من الفقهاء الذين لا

(١) ينظر: فتح المغيـث (٣٦٢/١) .

(٢) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، أبو المظفر: مفسر، من العلماء بالحديث، ولد سنة (٤٢٦هـ) و توفي سنة (٤٨٩هـ) ، من مصنفاته : « قواطع الأدلة في الأصول » ، و « الانتصار لأصحاب الحديث » ، ينظر : المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور (ص:٤٣٨)، وسير أعلام النبلاء (١٥٥/١٤).

(٣) ينظر : البرهان في أصول الفقه (٦٥٢/١) .

(٤) الكفاية (ص:٤٢٥) .

(٥) المصدر نفسه.

يهتمون بالإسناد. وإلى هذا القول ذهب ابن حبان في مقدمة صحيحه<sup>(١)</sup>.

هذه أهم مذاهب العلماء من محدّثين وفقهاء وأصوليين ومتكلمين في زيادة الثقة. وأكثرها شهرة واستعمالاً القول بقبول زيادة الثقة مطلقاً. وقد نسبه كثير من العلماء إلى جمهور المحدّثين ولكن الواقع العلمي النقدي لأئمة الحديث يرده. وقد نبه على هذا الإمام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى فقال:

« اشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً، من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدّثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذاً ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، والعجب ممن أغفل منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح، وكذلك الحسن.

والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المدني والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة»<sup>(٢)</sup>.

والذي ظهر أن منهج الحافظ ابن الملقن ليس هو قبول الزيادة من الثقة مطلقاً، أو ردها مطلقاً، وإنما الأمر يدور مع القرائن والمرجحات.

ومن خلال الاستقراء للأحاديث التي حكم عليها ابن الملقن بزيادة الثقة، وفي قبوله لبعض الزيادات وأخرى ردها تبين الآتي:

١. كان حريصاً على إثبات فروق المتن، وحكم على زيادة الثقة في سبعة وخمسين حديثاً في كتابه.

(١) ينظر: صحيح ابن حبان (١/١٥٩).

(٢) نزهة النظر (ص: ٨٢، ٨٣).

٢. حكم على الزيادة من الثقة بالقبول في الإسناد أو المتن تصريحاً أو إشارةً في ثلاثة وثلاثين حديثاً<sup>(١)</sup>، ويوضح القرائن التي اعتمد عليها في قبوله زيادة الثقة. **مثال ذلك:** حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: « قلت: يا نبي الله، أي الأعمال أحب إلى الله تعالى؟ قال: الصلاة على وقتها. قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين. قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: حدثني بهن ولو استزدته لزادني...» قال ابن الملقن: هذا الحديث أصله في الصحيحين<sup>(٢)</sup> من حديث شعبة عن الوليد ابن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. ثم ساق ابن الملقن ألفاظ الحديث المختلفة عند البخاري ومسلم: وفي لفظ<sup>(٣)</sup>: «أي الأعمال أفضل؟ قال: «الصلاة لوقتها»...» وفي لفظ<sup>(٤)</sup>: «يا نبي الله أي الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال: «الصلاة على موافقتها»...»

بعد أن بين ابن الملقن اللفظة المذكورة آنفاً قال: ورواه بلفظ «الصلاة لأول وقتها»: **الدارقطني في سنن أبيه<sup>(٥)</sup>**، وابن

- 
- (١) ينظر: البدر المنير (٤٣٠/٢) رقم (٣٧)، (٣٧٦/٣) رقم (٨٠)، (١٨١/٤)، (١٨٢) رقم (١١٩)، (٣٣٤/٦) رقم (٢٩٥)، (٣٧٧/٨)، (٣٩٠) رقم (٣٩٥)، (٤٧٥/١٤) رقم (٩٩٢)، (٤١٩/١٧)، (٤٢٠) رقم (١٤٧٨)، (١٢٧/١٩)، (١٢٩) رقم (١٧٢٦)، (٣٧٨/٢٤) رقم (٢٤٥٢)، (١٠٩/٢٦)، (١١٠) رقم (٢٥٥٤).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المواقيت، باب: فضل الصلاة لوقتها، (٥٢٧/١) رقم (٥٢٧)، وفي كتاب الأدب، باب: البر والصلة (٢/٨) رقم (٥٩٧)، ومسلم في صحيحه، كتاب الأيمان، باب: كون الأعمال بالله تعالى أفضل الأعمال (٩٠/١) رقم (٨٥).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب: وسمى النبي صلى الله عليه وسلم عملاً، وقال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» (١٥٦/٩) رقم (٧٥٣٤).
- (٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (٨٩/١)، (٩٠) رقم (١٣٨).
- (٥) كتاب الصلاة، باب: النهي عن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر (٤٦٦/١) رقم (٩٧٨).

خزيمة<sup>(١)</sup>، وابن حبان<sup>(٢)</sup> في صحيحيهما، والبيهقي في سننه<sup>(٣)</sup>...، بالأسانيد الصحيحة التي لا مطعن لأحد فيها، مبيناً صحة تفرد عثمان بن عمر، عن مالك بن مغول بهذه اللفظة: « الصلاة لأول وقتها ».

ثم ساق أقوال الأئمة والعلماء التي تؤيد قبول هذه الزيادة ثم قال: « والزيادة من الثقة مقبولة عند أئمة الحديث وعند الفقهاء، إذا أنضم إلى روايته ما يؤكدها، وإن لم يأت بها أكثر عدداً »<sup>(٤)</sup>.

ويعد أن نقل الشواهد والمتابعات التي تؤيد قبول هذه الزيادة قال : « فقد صح الحديث بشواهد، والله الحمد »<sup>(٥)</sup>.

ومن خلال تتبع الروايات التي حكم فيها ابن الملقن بزيادة الثقة انه يقبل هذه الزيادة إذا كانت من حافظ يعتمد على حفظه أو ثقة، وإن تفرد الثقة لا يضر عنده، ولطالما صرح بذلك.

٣. يحكم ابن الملقن بقبول زيادة الثقة الجاري على قواعد الفقه وأصوله كما أسلفت في الأقوال المتعلقة بزيادة الثقة ويصرح بعبارة : « قبول رواية الثقة على قواعد الفقه وأصوله »<sup>(٦)</sup>، وهذا نادر منه .

٤. ومن منهجه في قبول زيادة الثقة أنه يسوق المتابعات والشواهد التي تؤيد ما قرره من قبول هذه الزيادة سواء أكانت في المتن أم الإسناد<sup>(٧)</sup>.

(١) كتاب الصلاة ، باب : اختيار الصلاة في أول وقتها (١٦٩/١) رقم (٣٢٧).

(٢) كتاب الصلاة ، باب : اختيار الصلاة في أول وقتها (٣٣٩/٤) رقم (١٤٧٥).

(٣) في سننه الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب : الترغيب في التعجيل بالصلوات في أوائل الأوقات (٦٣٧/١) رقم (٢٠٤٣).

(٤) البدر المنير (٢٣٢/٥) رقم (١٨٤).

(٥) المصدر نفسه (٢٣٧/٥) رقم (١٨٤).

(٦) المصدر نفسه (١٨١/٤ ، ١٨٢) رقم (١١٩).

(٧) ينظر : المصدر نفسه (١٣/٣ ، ١٤) رقم (٤٥)، (١٢٤/٣ ، ١٢٥) رقم (٦٠) ، (٣٧٦/٣)

رقم (٨٠) ، (١٤ / ٤٧٥) رقم (٩٩٢).

٥. حكم برد زيادة الثقة في ثلاثة عشر حديثاً<sup>(١)</sup>، مع بيان القرينة التي اعتمد عليها في رده لهذه الزيادة.

٦. قد يترك - في بعض الأحيان - ما يسوقه من اختلاف في الزيادات في المتن أو الإسناد من غير ترجيح بقبول هذه الزيادة أو ردها تصریحاً، ولا إشارة، وإنما يكتفي بنقل أقوال العلماء واختلافهم في الزيادة، وهذا في أحد عشر حديثاً<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الرابع:

#### الاضطراب:

الاضطراب في الحديث علة خفية لا يطلع عليها إلا مَنْ هو مِنْ أهل المعرفة بالحديث وقوانينه التي لا يعرفها إلا من طال اشتغاله به، وتمرس في هذا العلم دهرًا من الزمن، وكان له نظر واسع في طرق الحديث، وسأبين الاضطراب لغةً، واصطلاحاً.

الاضطراب لغة: مصدر الفعل اضطرب، ومادة الضاد والراء والباء أصل واحد ثم يستعار ويحمل عليه<sup>(٣)</sup>. والموج يضطرب: أي يضرب بعضه بعضاً، وتضرب الشيء

(١) ينظر : البدر المنير (٨٢، ٨٣/٢) رقم (٣)، (١٠٦/٢، ١٠٧) رقم (٤)، (١٠٣/٤) رقم (١٠٥)، (١٩٨/٦، ١٩٩) رقم (٢٧٣)، (٩/١١، ١٠) رقم (٥٧٧)، (٢٦٧/١١، ٢٧١) رقم (٦٣١)، (٤٩٦/١٢، ٤٩٨) رقم (٧٩٠)، (٥٨٢/١٨، ٥٨٥) رقم (١٦٨٣)، (٢٦٤/٢٣)، (٢٦٦) رقم (٢٣٤٧).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٤٨٧/٢، ٤٨٨) رقم (٤٤)، (٣٥٨/٥) رقم (٢٠١)، (٤٣٠/٧)، (٤٣٢) رقم (٣٤٩)، (٢٨٨/١٠، ٢٩٢) رقم (٥٧٣)، (٢٣٥/١١، ٢٣٦) رقم (٦٢٦)، (٢٨٥/١١) رقم (٦٣٥)، (٥٦٠/١٣، ٥٦٤) رقم (٩٠٣)، (١٧/١٦، ٢٠) رقم (١٢٣٠)، (٢٦/٢٤، ٢٨) رقم (٢٣٦٢)، (٣٦٩/٢٤) رقم (٢٤٥٠).

(٣) ينظر: معجم مقاييس اللغة (٣٩٧/٣).

واضطرب: تحرك وماج<sup>(١)</sup>. والاضطراب: «كثرة الذهاب في الجهات من الضرب في الأرض»<sup>(٢)</sup>. ويقال: «اضطرب الحبل بين القوم إذا اختلفت كلمتهم»<sup>(٣)</sup> واضطرب أمره: اختلف<sup>(٤)</sup>، واضطرب: تحرك وماج<sup>(٥)</sup>.

اصطلاحاً: قال ابن الصلاح: «المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان»<sup>(٦)</sup>.

ويتبين من النظر في تعريف المضطرب: انه لا يسمى الحديث مضطرباً إلا إذا تحقق شرطان: أولهما: اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وثانيهما: تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى، أما إذا صار الترجيح، أو أمكن الجمع بين الروايات زالت صفة الاضطراب عن الحديث، ونعمل بالرواية الراجحة في حال الترجيح، أو نعمل بجميع الروايات في حال إمكان الجمع بينها<sup>(٧)</sup>.

وقد يكون موقع الاضطراب في المتن أو في الإسناد أو في المتن والإسناد معاً. ومن خلاصة حكم ابن الملقن على الأحاديث المضطربة يتبين الآتي:

١. ينقل أقوال أئمة الحديث في الحديث المضطرب من دون أن يحدد إن كان الاضطراب في المتن أو في الإسناد أو في المتن والإسناد معاً كقوله: «إن للحفاظ في هذا الحديث اضطراباً»<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر : لسان العرب (١/٥٤٣، ٥٤٤).

(٢) المفردات للراغب (١/٥٠٦)، وينظر : المفهم (٥/٢٠١).

(٣) تهذيب اللغة (٢١/١٧).

(٤) مختار الصحاح (ص: ١٨٣).

(٥) القاموس المحيط (١/١٨٠).

(٦) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٣، ٩٤).

(٧) ينظر : تيسير مصطلح الحديث (ص: ١٤١).

(٨) البدر المنير (٣/٤١٤، ٤١٥) رقم (٨٢).

٢. يبيّن في اضطراب الإسناد سبب الاضطراب في الحديث من الراوي، ناقلاً أقوال الأئمة في ذلك<sup>(١)</sup>.

**مثال ذلك:** حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: « إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً، فإن لم يجد فليصب عصاً، فإن لم يكن معه عصاً، فليخطط خطأ ثم لا يضره ما مرّ أمامه»<sup>(٢)</sup>.

• بيّن ابن الملقن أنه اختلف في هذا الحديث فصحه جماعة منه، وضعفه آخرون<sup>(٣)</sup>.

• قال ابن الملقن: « من صححه كأنه لم ير هذا الاضطراب قادحاً»<sup>(٤)</sup>، منبهاً اضطراب هذا الحديث، وحكم غير واحد من الحفاظ باضطراب سنده<sup>(٥)</sup>.

ونحو ذلك أحاديث أخرى أعلنت باضطراب الإسناد<sup>(٦)</sup> في كتابه.

٣. ينقل أقوال الأئمة بأنه توجد أحاديث مضطربة في المتن<sup>(٧)</sup>.

**مثال ذلك:** نقل قول ابن أبي حاتم في علله<sup>(٨)</sup>: « سألت أبي عن هذا الحديث يعني: حديث ترك الوضوء مما مست النار فقال: هذا حديث مضطرب المتن؛ إنما هو

(١) ينظر: البدر المنير (٣٠٢/٩، ٣٠٥) رقم (٤٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب: الخط إذا لم يجد عصاً (٤٣٣/١) رقم (٦٨٩).

(٣) ينظر: البدر المنير (٣٠٢/٩، ٣٠٣) رقم (٤٩٥).

(٤) المصدر نفسه (٣٠٥/٩) رقم (٤٩٥).

(٥) ينظر: فتح الباقي: (٢٤٤/١).

(٦) ينظر: البدر المنير (٤١٤/٣، ٤١٥) رقم (٨٢)، (٢٦٠/٤) رقم (١٣٤)، (١٤٣/٨)،

(١٤٤) رقم (٣٧١)، (١٧٥/١١) رقم (٦١٣)، (١١٨ /١٧) رقم (١٤١٠)، (١٨ /١٨)، (٢١

(٢٢) رقم (١٥٣٨)، (١٨٧/٢٠، ١٨٩) رقم (١٩١٤)، (٣٠٣/٢٠) رقم (١٩٤٢).

(٧) ينظر: المصدر نفسه (٢٩١/٤) رقم (١٣٨).

(٨) (٧/٢، ٨).

أن النبي - ﷺ - أكل كتفاً ولم يتوضأ كذا رواه الثقات، عن ابن المنكر، عن جابر؛ ويمكن أن يكون شعيب حدث به من حفظه فوهم فيه»<sup>(١)</sup>.

٤. يحكم على بعض الأحاديث بأنه مضطرب في متنه وإسناده<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الخامس:

### التصحيح والتحريف.

إن التصحيح والتحريف قلما سلم منهما كبير، أو نجا منهما ذو إتقان مهما رسخ في العلم أو خلس منها فاضل، ولا سيّما حينما يصبح النقل سبيله أو التقليد دليله، فقد صحّف جماعة هم أئمة هذه الأمة، وحرّف كبار بيدهم من اللغة تصريف الأزمة، والسبب في وقوع التصحيح والإكثار منه إنما يحصل غالباً للاخذ من الصحف وبطون الكتب، دون تلق للحديث عن أستاذ من ذوي الاختصاص؛ لذلك حذر أئمة الحديث من عمل هذا شأنه، قال سعيد بن عبد العزيز التنوخي<sup>(٣)</sup>: «لا تحملوا العلم عن صحفي، ولا تأخذوا القرآن من مصحفي»<sup>(٤)</sup>.

ولا بد من التعريف بالتصحيح والتحريف لغةً، واصطلاحاً:

التصحيح لغةً: مصدر الفعل صحّف والمُصحّف: اسم مفعول من صحّف وهو الخطأ في الصحيفة، ومنه الصحّفِي وهو من يخطئ في قراءة الصحيفة<sup>(٥)</sup>؛ فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها.

(١) البدر المنير (٤/ ٢٩١) رقم (١٣٨).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (٢/ ٩٣) رقم (٤)، (٥/ ٢٩٧، ٣٠٠) رقم (١٩٤)، (٥/ ٤٤١، ٤٤٢) رقم (٢٠٧).

(٣) هو سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي: ثقة إمام، لكنه اختلط في آخر أمره، توفي سنة (١٦٧هـ)، وقيل: (١٦٣هـ)، وقيل: (١٦٤هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٥٤)، والكاشف (١/ ٤٤٠)، وتقريب التهذيب (ص: ٢٣٨).

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٣١)، وتصحيفات المحدثين (١/ ٧)، والتمهيد (١/ ٤٦).

(٥) ينظر: لسان العرب (٩/ ١٨٧).

والتصحيف اصطلاحاً: تغيير في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط<sup>(١)</sup>. وهذا ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر نفسه في تعريفه للمُصَحَّف.

والتحريف: هو العدول بالشيء عن جهته، وحرف الكلام تحريفاً: عدل به عن جهته، وقد يكون بالزيادة فيه، أو النقص منه، وقد يكون بتبديل بعض كلماته، وقد يكون بجعله على غير المراد منه؛ فالتحريف أعم من التصحيف<sup>(٢)</sup>.

ولابد من الإشارة إلى أن المتقدمين كانوا يطلقون المصحف والمحرف جميعاً على شيء واحد، ولكن الحافظ ابن حجر جعلهما شيئين وخالف بينهما، فقد قال: «إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف»<sup>(٣)</sup>.

وكان منهج ابن الملقن في نقده للأحاديث المصحفة كالاتي:

١. ينبه إذا كان هناك تصحيف في الوجيز للغزالي، ولم ينبه عليه الرافعي في كتابه فتح العزيز، معضداً ما ذهب إليه من تصحيف بأقوال العلماء مثل قول ابن الصلاح: هذا الذي وقع في الوسيط هو تصحيف<sup>(٤)</sup>.

٢. لا يقتصر تنبيه ابن الملقن على التصحيف؛ بل نراه ينبه على تحريف النسخ.

مثال ذلك: عن معاذ رضي الله عنه: «أنه قال في مرض موته: زوجوني؛ حتى لا

ألقى الله عزياً»<sup>(٥)</sup>

(١) ينظر : فتح المغيث (٦٥/٤).

(٢) ينظر : المصباح المنير (١٣٠/١)، وتاج العروس (١٣٢/٢٣ ، ١٣٦) مادة : حرف .

(٣) نزهة النظر(١١٨/١)، وينظر: تدريب الراوي(٦٥١/٢)، وألفية السيوطي:(١١٠/١).

(٤) ينظر : البدر المنير (٨٥ /٢٢) رقم (٢١٧٣).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ، كتاب النكاح ، باب: في التزويج من كان يؤمر به ويحث عليه (٤٥٣/٣) رقم (١٥٩٠٩)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار ، كتاب الوصايا،

باب : نكاح المريض (١٩٤/٩) رقم (١٢٨٥٢)

قال ابن الملقن: « اعلم: أنه يقع في بعض النسخ «معاوية» بدل «معاذ»، وهو تحريف؛ فاجتنبه»<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المثال فإن ابن الملقن فرّق بين التصحيّف والتحريف فقد تتبعت أقوال كثير من المحدثين من بداية القرن الثالث إلى عصر الحافظ ابن حجر فوجدت أنهم لا يفرقون بين التصحيّف والتحريف كما قال ابن حجر، بل إن أي تغيير في صورة الكلمة كان يعدّ عندهم تصحيحاً. وإن مصطلح التصحيّف هو الأكثر استعمالاً عندهم.

٣. ينقد بعض العلماء؛ لتصحيّفهم رواية الحديث.

**مثال ذلك:** ما رواه الترمذي<sup>(٢)</sup> عن بندار، حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالوا: حدثنا سفيان، عن ابن كهيل، عن حجر ابن عنبس، عن وائل بن حجر قال: « سمعت النبي - ﷺ - قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال: آمين. ومد بها صوته».

(١) البدر المنير ، آثار كتاب الوصايا (١٨ / ٢٣٠)، وينظر : المصدر نفسه ، فصل : في ان السواك سنن من قبلنا (٣ / ١٣٤ ، ١٣٦) قال ابن الملقن : اعلم: أن الذي رأيناه في نسخة من الترمذي معتمدة: (الحياء) بياء مثناة تحت بعد الحاء. فإياك أن تصحفه «بالحناء» كما سُفِّتَ به. في إشارة إلى التصحيّف في هذا الفصل.

(٢) سننه ، كتاب أبواب الصلاة ، باب: ما جاء في التأمين (٢٧/٢) رقم (٢٤٨) ، وقال الترمذي في سننه : وروى شعبة هذا الحديث، عن سلمة بن كهيل، عن حجر أبي العنبس، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: من الآية ٧] ، فقال: «آمين» وخفض بها صوته. سمعت محمدا يقول: " حديث سفيان أصح من حديث شعبة في هذا، وأخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث، فقال: عن حجر أبي العنبس، وإنما هو حجر بن عنبس ويكنى أبا السكن، وزاد فيه، عن علقمة بن وائل، وليس فيه عن علقمة، وإنما هو حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر وقال: وخفض بها صوته، وإنما هو: ومد بها صوته ". وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث، فقال: «حديث سفيان في هذا أصح» ، قال: وروى العلاء بن صالح الأسدي، عن سلمة بن كهيل، نحو رواية سفيان .

قام ابن الملقن بالخطوات الآتية:

• نقل أقوال العلماء بين موثق وجارح لـ (حجر بن عنبس).

• نقد ابن حزم بقوله: « قلت: وتصحف على ابن حزم حجر بن عنبس السالف بحجر بن قيس»<sup>(١)</sup>.

وقد بيّن ابن الملقن تصحيف الإسناد في قرابة عشرة<sup>(٢)</sup> أحاديث.

٤. ينبه على التغيير والتحويل الذي يحصل في ألفاظ الأحاديث النبوية من خلال « تصحيف المتن » ؛ لبيّن صواب الرواية الصحيحة، وقد يكون هناك تحريف وتصحيف في متن الحديث الواحد.

**مثال ذلك:** حديث ميمونة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنه مر برسول الله - ﷺ - رجال يجرون شاة لهم مثل الحمار، فقال لهم رسول الله - ﷺ -: « لو أخذتم إهابها؟ فقالوا: إنها ميتة! فقال رسول الله - ﷺ -: فإنها يطهرها الماء والقرظ»<sup>(٣)</sup>

• نبه ابن الملقن على أن في هذا الحديث تحريفاً لفظياً وإن كان المعنى واحداً، وهو لفظة « يطهرها»، فقد وقع في المذهب للشيخ أبي إسحاق - وتبعه الرافعي على ذلك -: « يطهره» وهو تحريف لفظي، وإن كان المعنى صحيحاً<sup>(٤)</sup>.

• قال ابن الملقن: « مما ينبغي أن يتنبه له: أن القرظ<sup>(٥)</sup> يكتب بالطاء، لا بالضاد، وهو وإن كان واضحاً، فلا يضر التنبيه عليه،

(١) البدر المنير (٧٩ / ٨) رقم (٣٦٣).

(٢) ينظر: المصدر نفسه (١٧٣/٤) رقم (١١٩)، (٢٧٧/٥) رقم (١٨٩)، (٦ / ١١٠) رقم (٢٥٧)، (١٣٨/٦) رقم (٢٦٢)، (٧٩/٨) رقم (٣٦٣)، (٢٦/١٦) رقم (١٢٣١)، وآثار كتاب الوصايا ، (٢٣٠/١٨) (٨٥/٢٢) رقم (٢١٧٣)، وآثار كتاب الجزية (٤٣٨/٢٢).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤١٤/٤٤) رقم (٢٦٨٣٢)، وأبو داود في سننه ، كتاب اللباس ، باب: في أهب الميتة (٦٦/٤) رقم (٤١٢٦).

(٤) ينظر : البدر المنير (٤١٨/٢) رقم (٣٦).

(٥) ومنه الحديث «أتي بهدية في إديم مقروظ» أي مدبوغ بالقرظ وهو ورق السلم، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤٣/٤).

فقد صحف<sup>(١)</sup>.

٥. ينقل ويعتمد قول الخطابي في التنبيه على اللفظة التي فيها تصحيف.

**مثال ذلك:** ما أخرجه الشيخان من حديث علي رضي الله عنه قال: ما كتبنا عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم إلا القرآن وما في هذه الصحيفة. قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: « المدينة حرام مما بين عير إلى ثور<sup>(٢)</sup>، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف، ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف<sup>(٣)</sup>».

قال ابن الملقن: « وقوله: ( أو آوى محدثاً) قال الخطابي في تصحيح<sup>(٤)</sup> الرواة: الوجه كسر الدال مُحدثاً. قال: وقد يحتمل أن يقال بفتحها<sup>(٥)</sup>. وهناك أمثلة أخرى نحو الحديث المذكور آنفاً<sup>(٦)</sup>.

(١) البدر المنير (٢ / ٤١٩) رقم (٣٦).

(٢) قال ابن الأثير: « هما جبلان: أما عير فجبل معروف بالمدينة، وأما ثور، فالمعروف أنه بمكة، وفيه الغار الذي بات به النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر، وفي رواية قليلة « ما بين عير وأحد» وأحد بالمدينة، فيكون ثور غلطاً من الراوي وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر. وقيل: إن عيراً جبل بمكة، ويكون المراد أنه حرم من المدينة قدر ما بين عير وثور من مكة، أو حرم المدينة تحريماً مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة، على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف « النهاية في غريب الحديث (١/٢٢٩، ٢٣٠)، وينظر: معجم البلدان (١٧٢/٤، ١٧٣)، وفتوح البلدان (١/١٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب: كتابة العلم (١/٣٣) رقم (١١١)، ومسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب: فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم (٢/٩٩٤) رقم (١٣٧٠).

(٤) إصلاح غلط المحدثين (١/٥٠، ٥١).

(٥) البدر المنير (٢٢/٢٩١) رقم (٢٢٣٣).

(٦) ينظر: المصدر نفسه (١٥/٢٨٠) رقم (١٠١١)، (٢٢/١٣) رقم (٢١٥٥)، (١٨/٥٥٠) رقم (١٦٧٢).

٦. ظهر لي أحاديث ذُكِرَ تصحيحها في كتب المحدثين المعتمدة؛ لم يبين ابن الملحق تصحيح هذه الأحاديث، ولم يتطرق إلى ذلك في فوائده على الحديث كما هي عادته، بل اكتفى بنقل الرواية الصحيحة من دون تصحيح<sup>(١)</sup>.

### المطلب السادس:

#### الإدراج:

المُدْرَج لغة: اسم مفعول من أدرج، تقول: أدرجت الكتاب إذا طويته، وتقول: أدرجت الميت في القبر إذا أدخلته فيه، وتقول: أدرجت الشيء في الشيء إذا أدخلته فيه وضمنته إياه<sup>(٢)</sup>.

وفي اصطلاح المحدثين: هو ما كانت فيه زيادة ليست منه أو هو الحديث الذي يعرف أن في سنده أو متنه زيادة ليست منه، وإنما من أحد الرواة من غير توضيح لهذه الزيادة<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: البدر المنير (٢٢٧/١٠، ٢٧٩) رقم (٥٧١).

مثاله: ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله - ﷺ - احتجم في المسجد» قال ابن الصلاح في مقدمة أنواع علوم الحديث (٢٨٠/١): «إنما هو بالراء: احتجر في المسجد بخص أو حصير حجرة يصلي فيها»، وهذا الحديث، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه (٩٥/٩) رقم (٧٢٩٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب صلاة النافلة في بيته (٥٤٠/١) رقم (٧٨١)، بلفظة «اتخذ حجرة»، فصحفه ابن لهيعة؛ لكونه أخذ من كتاب بغير سماع. وقال الإمام مسلم في التمييز (١٨٧/١) رقم (٥٤): «هذه رواية فاسدة من كل جهة. فاحش خطؤها في المتن والإسناد، وابن لهيعة المصحف في متنه، المغفل في إسناده». وقد وصف السخاوي في فتح المغيبي (٦٢/٤) تصحيح البصر بأنه الأكثر.

(٢) ينظر: أساس البلاغة (٢٨٢/١)، وتاج العروس (٥٥٣/٥)، مادة: درج.

(٣) ينظر: الباعث الحثيث (٧٣/١)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (١٢٢/١)، ومقدمة في

أصول الحديث (٤٩/١).

وهو على أنواع منه ما أدرج في المتن، أو في السند، ومعلوم أن الإدراج من أسباب الطعن في ضبط الراوي غالباً.

### أولاً: مدرج المتن:

وهو ما ذكر في ضمن متن الحديث من قول بعض الرواة: الصحابي أو من دونه موصولاً بالحديث، من غير فصل بين الحديث وبين ذلك الكلام، أي من غير أن يذكر قائله فيؤدي عدم الفصل إلى الالتباس على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع من أصل الحديث.

والإدراج في المتن « قد يقع في آخر الحديث وهو الأكثر، أو في وسطه، أو في أوله وهو قليل نادر. وغالباً ما يكون الإدراج في المتن تفسيراً لعبارة في الحديث، وقد يكون استنباطاً لحكم منه ظنه السامع جزءاً منه فأدرجه فيه»<sup>(١)</sup>.

**مثال ذلك:** الحديث الذي رواه الأئمة<sup>(٢)</sup> من حديث الزهري عن ابن أكيمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: هل قرأ معي أحد منكم؟ فقال رجل: نعم يا رسول الله. فقال: ما لي أنزع القرآن؟! فانتهى الناس عن القراءة فيما يجهر فيه بالقراءة»<sup>(٣)</sup>.

قام ابن الملقن بالخطوات الآتية:

١. قال ابن الملقن منبهاً على الإدراج في المتن: قوله: « فانتهى الناس عن القراءة... » إلى آخره، ليس من كلام سيدنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنما هو من كلام الزهري مدرج في الحديث؛ لذلك أطبق الحفاظ عليه كما بينه الحافظ أبو بكر الخطيب في كتابه « الفصل للوصل المدرج في النقل»<sup>(٤)</sup>.

(١) منهج النقد في علوم الحديث (١/٤٣٩).

(٢) تقدم تخريجه الفصل الثاني (ص: ٥٤).

(٣) فتح العزيز، كتاب الطهارة (٣/٣١٠)، والبدر المنير (٧/٤٣٦) رقم (٣٥٠).

(٤) (١/٢٩٠).

٢. نقل ابن الملقن أقوال الأئمة ليعزز فيها أن الحديث فيه إدراج في متنه ومن هذه الأقوال:

• قال أبو داود في «سننه»<sup>(١)</sup>: سمعت محمد بن يحيى بن فارس يقول: قوله: «فانتهى الناس» من كلام الزهري.

• قال البيهقي<sup>(٢)</sup>: وكذا قاله البخاري في «التاريخ»<sup>(٣)</sup> قال: هذا الكلام من قول الزهري وكذا قاله: محمد بن يحيى الذهلي شيخ البخاري وإمام أهل نيسابور، والخطابي<sup>(٤)</sup>، وابن حبان<sup>(٥)</sup> وغيرهم.

فتبين أن هذه اللفظة مدرجة في الحديث من كلام الزهري من خلال قول البيهقي في «سننه الكبرى»<sup>(٦)</sup>، وقول ابن عبد البر في «التمهيد»<sup>(٧)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص: «وقوله: فانتهى الناس إلى آخره مدرج في الخبر من كلام الزهري بينه الخطيب واتفق عليه البخاري في التاريخ وأبو داود ويعقوب بن سفيان والذهلي والخطابي وغيرهم»<sup>(٨)</sup>.

(١) كتاب الصلاة ، باب : من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام (٢١٩/١) رقم (٨٢٧).

(٢) في معرفة السنن والآثار ، كتاب الصلاة ، باب: القراءة خلف الإمام (٧٥/٣) رقم (٣٧٤٩).

(٣) الأوسط (١٧٧/١) رقم (٨٢٥) .

(٤) في معالم السنن (٢٠٦/١)

(٥) في صحيحه (١٦١/٥) رقم (١٨٥١) ، إذ بَوَّبَ على الحديث بقوله: «ذكر البيان بأن هذا الكلام الأخير "فانتهى الناس عن القراءة واتعظ المسلمون بذلك"، إنما هو قول الزهري لا من كلام أبي هريرة» .

(٦) (٢٢٥/٢) رقم (٢٨٩٣).

(٧) (٢٦/١١).

(٨) (٥٦٥/١ ، ٥٦٦) رقم (٣٤٣)

• واتفق هؤلاء كلهم على أن هذه اللفظة مدرجة في الحديث من كلام الزهري، وهذا لا خلاف فيه بينهم، ونحو ذلك أحاديث<sup>(١)</sup>.

• يستشهد بقول الحافظ أبي بكر الخطيب في كتابه الفصل للوصول المدرج في النقل<sup>(٢)</sup> إذا كان في الأحاديث إدراج، وهذا في موضع واحد<sup>(٣)</sup> من كتابه. والحق أنه لم يكن التعليل بالإدراج عند ابن الملقن كثيراً.

### ثانياً: مدرج الإسناد.

أما بالنسبة إلى مدرج الإسناد فمن خلال استقراء جميع أحاديث البدر المنير وتتبعها تبين أن الحافظ ابن الملقن لم يذكر إدراج الإسناد في كتابه، بل اكتفى بمجرد سرده للحديث وتخريجه إياه<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر : البدر المنير ، فصل : في السواك من الفطرة (١٣٧/٣)، (١٠٢/٦) رقم (٢٥٦)، (١٧/١٦، ٢٠) رقم (١٢٣٠).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (١٠٢/٦) رقم (٢٥٦).

(٣) ينظر : المصدر نفسه .

(٤) ينظر : المصدر نفسه (٦٧٥/٢٠) رقم (٢٠٥٠).

## المبحث الخامس :

### تعقبه على الآخرين :

ابن الملقن رحمه الله حين يعقب على الروايات، ويرجح بعضها على بعض أو بعض الرواة على بعض، لا يفعل ذلك عن هوى أو عن ظن ضعيف؛ وإنما يعقب على أئمة الحديث في نقدهم الروايات، ويبين الراجح من المرجوح، ويذكر سبب الترجيح الذي أوصله إلى ذلك، وفي الغالب تكون تعقيباته على الآخرين تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة أو تتعلق بالمتن وصحة الحديث وضعفه، وسبق لنا أن عرفنا التعقب وبيننا كيف أنه يبين الاختلاف في الروايات من خلال تعقيباته على الآخرين<sup>(١)</sup>.

ومن خلال تتبع تعقيباته المتعلقة بالإسناد والحكم على الرواة أو المتعلقة بالمتن والحديث صحة وضعفاً عموماً؛ تبين الآتي:

١. عقب في ثلاثمائة وتسعة مواضع من كتابه، وافق غيره من العلماء الذين تعقبهم في مائة وأربعة مواضع، وخالفهم في مائتين وخمسة مواضع.
٢. العلماء الذين تعقبهم كثيراً، سأرتبهم: بحسب كثرة تعقيباته عليهم.
- أ- أكثر من تعقبه على الحاكم النيسابوري فكان ذلك في خمسة وأربعين<sup>(٢)</sup> موضعاً، خالفه في خمسة وثلاثين<sup>(٣)</sup> موضعاً منها.

(١) ينظر : المبحث الثالث من الفصل الثاني (ص: ٦٢).

(٢) ينظر : البدر المنير (٢٤/٢) رقم (١)، (١٤٠/٤) رقم (١١٣)، (٧٧، ٧٥/١١) رقم (٥٩١)، (٧٧، ٧٥ / ١١) رقم (٥٩١)، (٣١٧/١٣) رقم (٨٧١)، (٤٣، ٤٢/١٧) رقم (١٣٩٤)، (٥٨٩/١٩، ٥٩١) رقم (١٨٥٠)، (٨٤، ٨٣/١٩) رقم (١٧٢٢)، (٢٠٠/٢٥)، (٢٠٢) رقم (٢٥١١)، (٢٣ / ٢٥، ٢٤) رقم (٢٤٧١).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (٣١٨/٧) رقم (٣٤١)، (٧٤، ٧٢/١١) رقم (٥٩١)، (٦٤١/١٦) رقم (١٣٦١)، (٤٣٤/٢١) رقم (٢١٥٢)، (٢٣٦/٢٢، ٢٣٧) رقم (٢٢٤)، (١٣٧ / ٢٣) رقم (٢٣١٣)، (٣٩٣ / ٢٤) رقم (٢٤٥٥)، (١٦٦/٢٥، ١٦٨) رقم (٢٥٠٦)، (١٩٦/٢٦)، (١٩٧) رقم (٢٥٧٤).

- ب- البيهقي في أربعة وأربعين<sup>(١)</sup> موضعاً، خالفه في واحد وثلاثين<sup>(٢)</sup> موضعاً.
- ت- الرافعي كان أكثر الذين وافقهم ابن الملقن في تعقيباته، فقد عقب عليه في واحد وأربعين<sup>(٣)</sup> موضعاً، وافقه في ثمانية وعشرين منها.
- ث- الترمذي في ثمانية وعشرين<sup>(٤)</sup> موضعاً، خالفه في خمسة عشر منها.
- ج- ابن حزم الظاهري كان أكثر المخالفين فقد تعقبه في عشرين<sup>(٥)</sup> موضعاً خالفه فيها جميعاً.

- (١) ينظر : البدر المنير (٢٣٢، ٢٣١/٩) رقم (٤٧٣)، (١٠١/١٧) رقم (١٤٠٥) (١٣٧/١٧)، (١٣٨) رقم (١٤١٣)، (٣٠٩ / ١٨)، (٣١٠) رقم (١٦٠٣)، (٣١٥/١٨)، (٣١٧) رقم (١٦٠٥)، (١٨/١٨)، (٥٢٩) رقم (١٦٦٦)، (١٩٣/١٩)، (١٩٤) رقم (١٧٤٩)، (٢٥٥/٢٠)، (٢٥٨) رقم (١٩٣١)، (٢٣٥/٢٣) رقم (٢٣٤٢).
- (٢) ينظر : المصدر نفسه (٤٤٥/٣) رقم (٨٩)، (٣٢٩/٥) رقم (١٢٧)، (٤٣/١٠)، (٤٦) رقم (٤٧٣)، (٢١٦، ٢١٥/١٧) رقم (١٥٨١)، (٤٣٦/١٩) رقم (١٨٠٨)، (٣٠٩/٢٠)، (٣١٠) رقم (١٩٤٤)، (٢٠٦، ٢٠٥/٢٢) رقم (٢٢١٤)، (٥٠، ٥٠/٢٣) رقم (٢٢٩٣)، (٢٢٤/١٣٠)، (١٣١) رقم (٢٣٩٠)، (٢٥٦، ٢٥٣/٢٥) رقم (٢٥٢٣).
- (٣) ينظر : المصدر نفسه (٨٦/٣) رقم (٥٦)، (٢٩٩/٧)، (٣٠٠) رقم (٣٣٩)، (٣٨١/١١)، (٣٨٢) رقم (٦٥٢)، (٣٠٥/١٣) رقم (٨٦٨)، (١٨٧/١٤)، (١٩٠) رقم (٩٣٩)، (٣٦٠/١٥) رقم (١١٣٦)، (١١٦/١٦)، (١١٧) رقم (١٢٥٥)، (١٧٠/١٧) رقم (١٤١٨)، (٥١/١٩) رقم (١٧١٩)، (٥١٨، ٥١٧/٢٠) رقم (٢٠١٩).
- (٤) ينظر : المصدر نفسه (٥٠٩/٦)، (٥١١) رقم (٣٢٦)، (٤١٤/٨)، (٤١٧) رقم (٣٩٨)، (٣٧، ٣٥/١١) رقم (٥٨٣)، (١٧٥/١٢)، (١٧٧) رقم (٧٤١)، (٤٥٨ / ١٨)، (٤٥٩) رقم (١٦٤٥)، (٢٢٣ / ١٩) رقم (١٧٥٤)، (٤٦٩/٢٠)، (٤٧٠) رقم (١٩٩٥)، (٤١٥ / ٢٢) رقم (٢٢٦٤)، (٨١ / ٢٣) رقم (٢٣٠١)، (٣٧٨/٢٤) رقم (٢٤٥٢).
- (٥) ينظر : المصدر نفسه (٢١١/٤)، (٢١٢) رقم (١٢٥)، (٢٦٤، ٢٦٣/٥) رقم (١٨٧)، (١٠٣/٨)، (١٠٧) رقم (٣٦٤)، (٢٦٦/١١)، (٢٦٧) رقم (٢٣١)، (٣٢٨/١٤) رقم (٩٧٨)، (٣٣٣، ٣٣٢/١٧) رقم (١٤٥٥)، (١٠١/٢٣)، (١٠٢) رقم (٢٣٠٦)، (٨٧/٢٤) رقم (٢٣٨٢)، (٥٤/٢٥) رقم (٢٤٧٤)، (٦٦/٢٦) رقم (٢٥٤٦).

- ح- ابن الجوزي في خمسة عشر<sup>(١)</sup> موضعاً خالفه في اثني عشر منها.
- خ- ابن القطان في أربعة عشر<sup>(٢)</sup> موضعاً خالفه في تسعة منها.
- د- الدار قطني في اثني عشر<sup>(٣)</sup> موضعاً خالفه في عشرة منها .
٣. تعقبه على الآخرين لا يقتصر على الحديث بل قد يتعدى إلى علماء اللغة بالموافقة أو الرفض كقول: القوام: السداد، بكسر أولهما. قال ابن درستويه<sup>(٤)</sup> : والعامّة تقول: هو قوام الأمر - بالفتح - وهو خطأ<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الملقن: « قد حكاه يعقوب في إصلاحه<sup>(٦)</sup> أنه يقال: سداد، من عوز بالفتح فحصل وجهاً من هذا في السداد، والكسر أفصح وهو ما يسد به الخلة، وأما

(١) ينظر : البدر المنير (١٩٩/٢ ، ٢٠٠) رقم (١٢) ، (٤٦٧/٧ ، ٤٧٢) رقم (٣٥١) ، (٢٥٠/٨ ، ٢٦٢) رقم (٣٨٤) ، (٢٧١/١٠) رقم (٥٦٩) ، (١٠١/١٥ ، ١٠٥) رقم (١٠٦٦) ، (٢٥٦ /١٦) رقم (١٢٧٠) ، (٩٦/١٨ ، ٩٧) رقم (١٥٥٦) ، (٣٠٣/٢٠ ، ٣٠٥) رقم (١٩٤٢) ، (٤٤٩/٢٤ ، ٤٤٠) رقم (٢٤٦٥).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (٢٢٦/٢ ، ٢٢٧) رقم (١٥) ، (٢٠٧/١٥ ، ٢٠٩) رقم (١٠٨٦) ، (٤٤٩/١٧ ، ٤٥٠) رقم (١٤٨٦) ، (٤٢/١٨) رقم (١٥٤١) ، (٢٤٧/٢٠) رقم (١٩٢٩) ، (٢١١/٢٤ ، ٢١٢) رقم (٢٤١١) ، (٢٩/٢٥ ، ٣٠) رقم (٢٤٧٢) ، (١٧٣/٢٦ ، ١٧٤) رقم (٢٥٦٨).

(٣) ينظر : المصدر نفسه (١٣٣/٢) رقم (٦) ، (١٨٤/٢) رقم (١١) ، (٢٨٩/١٣ ، ٢٩٠) رقم (٨٦٦) ، (٣٨٩ ، ٣٨٨/١٤) رقم (٩٨٠) ، (٥١/١٧ ، ٥٢) رقم (١٣٩٥) ، (٤٣٨/١٧ ، ٤٣٩) رقم (١٤٨٤) ، (١٧/١٨ ، ٢٠) رقم (١٥٣٧) ، (٤٣٥/١٩ ، ٤٣٦) رقم (١٨٠٨) ، (١١٢/٢١) ، (١١٣) رقم (٢٠٩٤) ، (٤٩/٢٣) رقم (٢٢٩٢).

(٤) هو عبداً لله بن جعفر بن درستويه ، أبو محمد الفارسي النحوي ، ولد سنة (٢٥٨هـ) ، وتوفي سنة (٣٤٧هـ) ، ينظر : سير أعلام النبلاء (١٠٠/١٢) ، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (ص:١٦٧).

(٥) ينظر : البدر المنير (٨٩/١٧) رقم (١٤٠٤).

(٦) ينظر : إصلاح المنطق ، باب: فعال وفَعَال بمعنى واحد (ص:٨٢).

سَدَاد القارورة والبثغير فبالكسر لا غير، والسداد بمعنى الإستقامة مفتوحٌ، وكذلك (السدد) أيضاً بغير ألف حكاه الجوهري<sup>(١)</sup> ((<sup>(٢)</sup>).

٤. ثم إن هناك علماء آخرين من أئمة الحديث تعقبهم ابن الملقن في مواضع متفرقة أقل من المذكورة آنفاً، ولا مجال لذكرهم جميعاً تجنباً للإطالة، وسأبين تعقيباته على الآخرين من خلال المطالب الآتية:

### المطلب الأول:

#### التعقبات التي وافق غيره فيها وتشتمل على :

أولاً: تعقبات تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة.

وافق ابن الملقن في تعقيباته على أئمة الحديث فيما يخص الإسناد والحكم على الرواة في « ثمانية عشر »<sup>(٣)</sup> موضعاً من كتابه.

مثال ذلك: عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أسخنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ماءً في الشمس، فقال: « لا تعودى يا حميراء، فإنه يورث البرص »<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: معقباً على ما رواه ابن عدي<sup>(٥)</sup>، وقال: « وهب أشر من خالد بن إسماعيل ». قلت: « بلا شك، وهو وهب بن وهب بن كبير<sup>(٦)</sup> : - بفتح الكاف، وكسر

(١) الصحاح (٤٨٥/٢).

(٢) البدر المنير (٨٩/١٧، ٩٠) رقم (١٤٠٤).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (١١٧/٢) رقم (٥)، (٢٤٣/٣، ٢٤٦) رقم (٦١)، (١١٥/٥) رقم

(١٦٦)، (٢٥٦/١٦) رقم (١٢٧٠)، (٤٢/١٨) رقم (١٥٤١)، (٨٨/١٩، ٨٩) رقم

(١٧٢٣)، (٨٩، ٨٨/١٩) رقم (١٧٢٣)، (٢٢٢/٢٤، ٢٢٣) رقم (٢٤١٥)، (٣٩١/٢٤)،

(٣٩٢) رقم (٢٤٥٥)، (٢٨٥/٢٥، ٢٨٦) رقم (٢٥٢٨).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل في الضعفاء (٤٧٥/٣) .

(٥) المصدر نفسه .

(٦) في ميزان الاعتدال (٣٥٣/٤)، والجرح والتعديل (٢٥/٩): كثير ، بالثاء المثلثة .

الباء الموحدة - ابن عبد الله بن زمعة بن الأسود بن المطلب بن عبد العزى بن قصي، أبو البختري - بفتح الباء الموحدة، وسكون الخاء المعجمة، وفتح التاء المثناة فوق - : قاضي بغداد، وهو من رؤساء الكذابين، قال أحمد: « كان كذاباً يضع الحديث»<sup>(١)</sup>. وقال أبو بكر بن عياش<sup>(٢)</sup>، وابن المديني، والرازي<sup>(٣)</sup>: « كان كذاباً... »<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: تعقبات تتعلق بالمتن والحديث صحة وضعف عموماً.

وافق في تعقيباته غيره من أئمة الحديث فيما يخص المتن وصحة الحديث وضعفه عموماً في ستة وثمانين<sup>(٥)</sup> موضعاً من كتابه.

مثال ذلك: قال الرافي: ويروى أنه - ﷺ - قال: « من حلف بغير الله فقد أشرك»<sup>(٦)</sup>.

قال ابن الملقن: معقباً على الرافي بالموافقة « هو صحيح أيضاً بهذا اللفظ، ورواه الإمام أحمد في «مسنده»<sup>(٧)</sup> من حديث سعد بن عبيدة عن ابن عمر، عن عمر

(١) في الجرح والتعديل (٢٥/٩) . وفيه : « أكذب الناس » ، وفي رواية ، أنه سئل عنه ، فقال : « مطروح الحديث » .

(٢) في الضعفاء الكبير (٣٢٤/٤) بسنده إلى أبي بكر ، قال : « لم يكن بصاحب حديث »

(٣) هو أبو حاتم ، وقوله في الجرح والتعديل (٢٥/٩ ، ٢٦) . وقال أبو زرعة لابن أبي حاتم : « لا تجعل في حوصلتك شيئاً من حديثه »

(٤) البدر المنير (١١٧/٢ ، ١١٨) رقم (٥) .

(٥) ينظر: المصدر نفسه (٢٣٥/٢) رقم (١٦) / (٦٩/٣) رقم (٢٥) ، (٣٩/١١ ، ٤١) رقم

(٥٨٣) ، (٣٣٢/١٧) رقم (١٤٥٥) ، (٦٣٣/١٨ ، ٦٣٤) رقم (١٦٩٧) ، (٥٥٥/١٩ ، ٥٥٧)

رقم (١٨٤٣) ، (٢٩٥/٢٣ ، ٣٠٢) رقم (٢٣٥٢) ، (٢٣٩/٢٤) رقم (٢٤٢٠) ، (٢١/٢٥) رقم

(٢٤٧٠) ، (٣٧/٢٦ ، ٣٨) رقم (٢٥٤٠) .

(٦) أخرجه أحمد في مسنده (٤٢٢/٩) رقم (٥٥٩٣) ، وأبو داود في سننه ، كتاب الأيمان والنذور

، باب : كراهية الحلف بالآباء (٢٢٣/٣) رقم (٣٢٥١) .

(٧) من طريق سعد بن عبيدة عن ابن عمر ﷺ (٤٢٢/٩) رقم (٥٥٩٣) ، ولم يجعلوه من مسند

أنه قال: « لا وأبي. فقال رسول الله - ﷺ - : مه! إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك» ورواه الحاكم في المستدرک في: الإيمان<sup>(١)</sup> والأيمان<sup>(٢)</sup> من حديث سعد بن عبيدة، عن ابن عمر وحده قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تحلفوا بأبائكم، من حلف بشيء دون الله فقد أشرك» ورواه...<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الثاني:

### التعقبات التي خالف غيره فيها وتشتمل على:

أولاً: تعقبات تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة.

خالف في تعقيباته أئمة الحديث فيما يخص الإسناد والحكم على الرواة فـ في ثمانية وتسعين<sup>(٤)</sup> موضعاً من كتابه. مثال ذلك: عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « من لم يُطهره ماء البحر، فلا طهره الله »<sup>(٥)</sup>. قال الدارقطني: « إسناده حسن »<sup>(٦)</sup>. قال ابن الملقن: معقباً على الدارقطني ومخالفاً له بحكمه على إسناد الحديث :

(١) (٦٥/١) رقم (٤٥).

(٢) (٣٣٠/٤) رقم (٧٨١٤).

(٣) البدر المنير (٢٣٣/٢٤) رقم (٢٤١٩).

(٤) ينظر : المصدر نفسه (١٩٩/٢، ٢٠٠) رقم (١٢)، (٢١١/٤، ٢١٢) رقم (١٢٥)، (٦٤/٥)،

(٦٦) رقم (٢٤٨٠)، (٤٦٧/٧، ٤٧٢) رقم (٣٥١)، (٢٨٩/١٣، ٢٩٠) رقم (٨٦٦)،

(٢٢٧/١٤، ٢٢٨) رقم (٩٤٦)، (٢٥٦/١٦) رقم (١٢٧٠)، (٢٧٠/١٧، ٢٧١) رقم

(١٤٤١)، (١٧/١٨، ٢٠) رقم (١٥٣٧)، (٢٨٤/٢١) رقم (٢١١٩).

(٥) أخرجه الدارقطني في سننه ، كتاب الطهارة ، باب : في ماء البحر (٤٦/١) رقم (٧٨)،

والبیهقي في سننه الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب : التطهير بماء البحر (٧/١) رقم (٣) .

(٦) السنن (٤٦ / ١) رقم (٧٨) ، عقب رواية هذا الحديث .

« فيه نظر؛ فإن فيه: محمد بن حميد الرازي<sup>(١)</sup>، وإبراهيم بن المختار<sup>(٢)</sup>، أما الأول: فقال البيهقي في «سننه الكبرى» - في باب «فرض الجدة والجديتين»<sup>(٣)</sup> - : ليس بالقوي. وأما الثاني: فقال أحمد بن علي الأبار: سألت زنجياً أبا غسان عنه، فقال: تركته. ولم يرضه<sup>(٤)</sup>، وقال ابن معين: ليس بذاك...»<sup>(٥)</sup>.

### ثانياً: تعقبات تتعلق بالمتن والحديث صحة وضعفاً عموماً.

خالف في تعقيباته أئمة الحديث فيما يخص المتن والحديث صحة وضعفاً عموماً في مائة وسبع مواضع<sup>(٦)</sup> من كتابه.

**مثال ذلك:** روي في كتاب عمرو بن حزم أن النبي ﷺ قال: «في الأذن خمسون

(١) هو محمد بن حميد بن حيان الرازي حافظ ضعيف، فيه نظر من العاشرة مات سنة (٢٤٨هـ)، ينظر: التاريخ الكبير (٦٩/١)، والكامل في ضعفاء الرجال (٥٣٠/٧)، وتقريب التهذيب (ص: ٤٧٥).

(٢) هو التميمي، أبو إسماعيل، الرازي، صدوق، ضعيف الحفظ، من الثامنة، توفي سنة (١٨٢هـ). قال البخاري: فيه نظر، ينظر: التاريخ الكبير (٣٢٩/١)، وتقريب التهذيب (ص: ٩٣).

(٣) (٣٨٥/٦) رقم (١٢٣٤١)، وفي معرفة السنن والآثار، باب: الاختيار في صدقة التطوع (٢٠٧/٦) رقم (٨٥٠٧).

(٤) ميزان الاعتدال (٦٥/١)، وتهذيب التهذيب (١٦٢/١).

وزنجج المذكور: بزاي ونون وجيم، مصغراً، وهو: محمد بن عمرو بن بكر الرازي. قال ابن حجر في التقريب (ص: ٤٩٩): ثقة.

وذكره الذهبي في رسالته «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» (ص: ١٩٠) في الطبقة الرابعة منهم.

(٥) البدر المنير (٣٩/٢) رقم (١).

(٦) ينظر: المصدر نفسه (٦٠٦/٥، ٦٠٩) رقم (٢٢٨)، (١٠٣/٨، ١٠٧) رقم (٣٤٦)، (١٠/٣٢، ٣٣) رقم (٥٠٤)، (٣٠٥/١٣) رقم (٨٦٨)، (١٩٦/١٧، ١٩٩) رقم (١٤٢٣)، (٢٨٣/١٨، ٢٨٥) رقم (١٥٩٥)، (٦٣/١٩) رقم (١٧٢١)، (٥٠٥/٢٠، ٥٠٦) رقم (٢٠١٤)، (٣٠٩، ٣٠٥/٢٣) رقم (٢٣٥٤)، (٢٤، ٣٧٨) رقم (٢٤٥٢)، (٨٥/٢٥) رقم (٢٤٨٢).



## **الفصل الرابع:**

**دراسة موازنة بين كتاب البدر المنير  
والكتب التي تناولت تخريج أحاديث  
الشرح الكبير وضمنته مبحثين:**

**المبحث الأول: الكتب التي صفت في تخريج أحاديث الشرح  
الكبير.**

**المبحث الثاني: الاعتراضات على ابن الملقن في البدر المنير  
وموازنتها.**

من الإبل»<sup>(١)</sup>.

وفي النهاية<sup>(٢)</sup> لإمام الحرمين أيضا أنه لم يجد لها ذكر في كتاب عمرو بن حزم، قال إمام الحرمين : « وقد رواه بعضهم - يعني: القاضي الحسين - عن النبي - ﷺ - وهو مجازفة في الرواية، ولم يصح عندنا خبر بذلك في كتب الحديث »<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الملقن معقباً على إمام الحرمين: « وتبع الماوردي القاضي الحسين فإنه قال: روى عمرو بن حزم « أن النبي - ﷺ - قال في كتابه إلى أهل اليمن: وفي الأذنين الدية » »<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن: « وهذا الحديث أخرجه الدار قطني في «سننه»<sup>(٥)</sup> من حديث الأصم عن بحر بن نصر، عن ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: « قرأت كتاب رسول الله - ﷺ - الذي كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه على نجران فكتب فيه: وفي الأذن خمسون من الإبل » ورواه البيهقي في «سننه»<sup>(٦)</sup> أيضاً<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه الدار قطني في سننه ، كتاب الحدود والديات وغيره (٢٩١/٤) رقم (٣٤٨٠)، والبيهقي في سننه الكبرى ، باب : الأذنين (١٤٩/٨) رقم (١٦٢٢٠) .

(٢) ينظر : نهاية المطلب في دراية المذهب (٣٤٠/١٦) .

(٣) البدر المنير (٤٥٤/٢٠) رقم (١٩٨٤)، وينظر : نهاية المطلب في دراية المذهب (٣٤١/١٦) .

(٤) البدر المنير (٤٥٥/٢٠) رقم (١٩٨٤)، وينظر : الحاوي الكبير (٢٤٣ /١٢) .

(٥) كتاب الحدود والديات وغيره (٢٩١/٤) رقم (٣٤٨٠) .

(٦) الكبرى ، باب : الأذنين (١٤٩/٨) رقم (١٦٢٢٠) .

(٧) البدر المنير (٤٥٥ /٢٠) رقم (١٩٨٤) .

## الفصل الرابع:

### دراسة موازنة بين كتاب البدر المنير والكتب التي تناولت تخريج أحاديث الشرح الكبير.

#### المبحث الأول:

#### الكتب التي صنف في تخريج أحاديث الشرح الكبير.

استطيع القول - بلا تردّد، وعن قناعة تامة - : أن « البدر المنير » من أهم الكتب المؤلفة في بابهِ - إن لم يكن أهمها - وهو كذلك: أجمعها، وأوسعها، وأكثرها فوائد، وأتمها استيفاءً للمقاصد.

والكتاب يعد من كتب التخريج؛ إذ موضوعه يتناول الأحاديث والآثار الواقعة في « الشرح الكبير » للإمام الرافعي، وكتاب الشرح الكبير للرافعي هو شرح لكتاب « الوجيز » للإمام الغزالي في الفقه الشافعي مختصراً - من كتابه المسمى بـ « الوسيط » .

وسأتناول في هذا المبحث دراسة الكتب التي صنف في تخريج أحاديث الشرح الكبير بحسب المطالب الآتية :

#### المطلب الأول:

#### الكتب التي شاركت ابن المقن في الموضوع نفسه.

هذا المطلب يعرفنا بقيمة كتاب البدر المنير، من خلال معرفة الكتب المماثلة له التي شاركته في موضوعه، أعني تخريج أحاديث الشرح الكبير.

لذا وجدت من الضرورة استعراض أهم تلك الكتب المصنفة في ذلك، وسأتناول هذه الكتب على سبيل الاختصار:

١ . « تخريج أحاديث الرافعي » .

لشهاب الدين، أبي الحسين ، أحمد بن أبيك بن عبد الله ، الحسامي، الدمياطي

الحافظ، المتوفى سنة (٧٤٩هـ)<sup>(١)</sup>.

وهو مفقود، وقد أفاد الحافظ ابن حجر - رحمه الله - أنه لم يكتمل<sup>(٢)</sup>.

٢. « تخريج أحاديث الرافعي »

لمحمد بن علي بن يحيى بن عبد الرحيم، الدكالي، ثم المصري، الشافعي أبي  
أمامة، المعروف بـ « ابن النقاش »، خطيب جامع ابن طولون، المتوفى سنة  
(٧٦٣هـ)<sup>(٣)</sup>.

وكتابه: ذكره ابن حجر في خطبة «التلخيص الحبير»<sup>(٤)</sup>، وفي « الدر  
الكامنة »<sup>(٥)</sup>، والشوكاني في « البدر الطالع »<sup>(٦)</sup>.

وهو مفقود ، لكن الظاهر أن صاحبه أكمله، فابن حجر - رحمه الله - ينص في «  
تلخيصه»<sup>(٧)</sup> على وقوفه عليه واستفادته منه.

٣. « تخريج أحاديث الرافعي ».

للقاضي أبي عمر، عز الدين، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن  
جماعة، الكناي، الحموي الأصل، الدمشقي المولد، ثم المصري، الشافعي، المتوفى  
بمكة سنة (٧٦٧هـ)<sup>(٨)</sup>.

وذكر كتابه هذا أغلب الذين ترجموا له، وابن حجر في مقدمة

(١) له ترجمة في الدر الكامنة (١٢٣/١).

(٢) ينظر : المصدر نفسه (١٢٤/١).

(٣) له ترجمة في : الدليل الشافي (٦٦١/٢)، و الدر الكامنة (٣٢٥/٥).

(٤) (١٠٩/١).

(٥) (٣٢٥/٥).

(٦) (٢١١/٢).

(٧) (١١٥/١).

(٨) له ترجمة في : الدر الكامنة (١٧٦/٣)، والدليل الشافي (٤١٨/١)، وشذرات الذهب

(٣٥٨/٨).

« التلخيص الحبير »<sup>(١)</sup>.

وقد وصل إلينا بعضه، كما صرحت بذلك فهارس مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية، التي تحتفظ بنسخة من الكتاب<sup>(٢)</sup>، وهذه القطعة تقع في مجلدين، كل مجلد في جزئين، وعدد أوراق المجلد الأول (٤٤٣) ورقة، ويبدأ بكتاب الطهارة، وهو أول كتاب، وينتهي بالكلام على محرمات الإحرام، ويبدأ الثاني بمواصلة الكلام على الحج، وينتهي في أثناء كتاب البيوع، عند الكلام على حديث المصراة.

وقد حقق الكتاب في إطروحتي دكتوراه لكل من الدكتور عبد الله كريم عليوي الناصري، والدكتور عبد الرحمن مركب داود العيساوي، من كلية العلوم الإسلامية جامعة بغداد سنة ٢٠٠٤م، والكتاب قيد الطبع، وسيصدر قريباً إن شاء الله.

٤. « تخريج أحاديث الرافي ».

لبدر الدين، محمد بن بهادر، الزركشي، المنهجي، الشافعي، المتوفى سنة (٧٩٤هـ)<sup>(٣)</sup>.

وذكر كتابه هذا: ابن حجر في « الدرر »<sup>(٤)</sup>، وفي مقدمة « التلخيص »<sup>(٥)</sup>.

وقد وصلت إلينا قطعة منه، وهو ما يمثل الثلث الأخير من الكتاب، وهو عبارة عن المجلد الخامس والسادس، ويقع المجلد الخامس في (١٩٧) ورقة، ويبدأ بكتاب النكاح، وينتهي بكتاب الحضانة، ويقع المجلد السادس في (٣٢٩) ورقة، ويبدأ بكتاب الجراح، وينتهي بأسماء الأولاد، وهو آخر كتاب فتح العزيز مما يدل على أن الزركشي

(١) (١٠٩/١).

(٢) توجد منه نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (١١٠٤، ١١٠٥ / حديث)

(٣) له ترجمة في : الدرر الكامنة (١٣٣/٥، ١٣٤)، والدليل الشافي (٦٠٩/٢).

(٤) (١٣٤/٥).

(٥) (١٠٩/١).

أتم هذا الكتاب<sup>(١)</sup>.

٥. « شافي العي في تخريج أحاديث الرافعي ».

لشهاب الدين، أبي العباس، أحمد بن إسماعيل بن خليفة بن عبد العال،  
الدمشقي، الشافعي، المعروف بـ « ابن الحسين »، المتوفى سنة (٨١٥هـ)<sup>(٢)</sup>.  
وكتابه ذكره السخاوي في « الضوء اللامع »<sup>(٣)</sup>، ولم أقف عليه، لكن قال ابن  
ناصر الدين<sup>(٤)</sup> في لفظ الألاحظ: « لم يُكَمَّل - فيما أعلم - تأليفاً، ولا رأيت له  
تصنيفاً »<sup>(٥)</sup>.

٦. « نشر العبير في تخريج أحاديث الشرح الكبير ».

للحافظ جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي، المتوفى سنة (٩١١هـ). وقد ذكر كتابه في  
ترجمته لنفسه من « حسن المحاضرة »<sup>(٦)</sup>، وذكره السخاوي في « الضوء اللامع »<sup>(٧)</sup>، والكناني في « الرسالة  
المستطرفة »<sup>(٨)</sup>. ولم أقف عليه.

(١) توجد منه نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (٢٧٠٧، ٢٧٠٨)، مصورة عن مكتبة أحمد الثالث، بتركيا.

(٢) له ترجمة في: لفظ الألاحظ (ص: ١٦٠)، والضوء اللامع (٢٣٧/١)، وشذرات الذهب (١٦٢/٩).

(٣) (٢٣٩/١).

(٤) شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن مجاهد بن يوسف بن محمد بن أحمد بن علي المعروف بابن ناصر الدين القيسي الدمشقي الشافعي حافظ للحديث، مؤرخ أصله من حماة. ولد في دمشق سنة (٧٧٧هـ)، وقتل شهيداً في إحدى قرى دمشق سنة (٨٤٢هـ)، من كتبه (افتتاح القاري لصحيح البخاري) و (عقود الدرر في علوم الأثر)، ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك (٤٢٣/٧)، ولفظ الألاحظ (ص: ٢٠٦).

(٥) (ص: ١٦١).

(٦) (٣٤١/١).

(٧) (٦٨/٤).

(٨) (ص: ١٨٩).

## ٧. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير.

للحافظ أبي الفضل، شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة (٨٥٢هـ).

وهو من أكثر الكتب شهرة في مجال التخرّيج، وقد بيّن منهجه فيه في مقدمة « التلخيص » إذ قال: « فقد وقفت على تخريج أحاديث شرح الوجيز للإمام أبي القاسم الرافعي - شكر الله سعيه - لجماعة من المتأخرين منهم القاضي عز الدين بن جماعة، والإمام أبو أمانة بن النقاش، والعلامة سراج الدين عمر بن علي الأنصاري، والمفتي بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، وعند كل منهم ما ليس عند الآخر من الفوائد والزوائد وأوسعها عبارة وأخلصها إشارة كتاب شيخنا سراج الدين إلا أنه أطاله بالتكرار فجاء في سبع مجلدات ثم رأيت لخصه في مجلدة لطيفة أخل فيها بكثير من مقاصد المطول وتببيهاته فرأيت تلخيصه في قدر ثلث حجمه مع الالتزام بتحصيل مقاصده فمن الله بذلك ثم تتبعت عليه الفوائد الزوائد من تخاريج المذكورين معه ومن تخريج أحاديث الهداية في فقه الحنفية للإمام جمال الدين الزيلعي؛ لأنه ينبه فيه على ما يحتج به مخالفوه وأرجو الله إن تم هذا التتبع أن يكون حاوياً لجل ما يستدل به الفقهاء في مصنفاتهم في الفروع، وهذا مقصد جليل والله تعالى المسؤول أن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علماً وأن يعيّننا من حال أهل النار وله الحمد على كل حال »<sup>(١)</sup>، والكتاب مطبوع<sup>(٢)</sup>.

## أهمية « التلخيص الحبير »:

تظهر أهمية هذا الكتاب بصورة واضحة حينما نعلم أن جملة كبيرة ممن صنّفوا الكتب الفقهية، أو الشروح الحديثية قد اعتمدوا على كتاب ابن حجر، ولا سيما فيما يتعلق بالكلام على الحديث صحةً وضعفاً، وأهمية هذا الكتاب تظهر من خلال شهرة الحافظ ابن حجر، ومكانته العلمية بين جهاذة أهل العلم، وكذلك لجودة هذا الكتاب

(١) (١/١١٥، ١١٦).

(٢) طبع الكتاب في أربعة أجزاء، بتحقيق: أبي عاصم حسن بن عباس بن قطب، سنة

(١٤١٦هـ)، وأعيد طبعه من قبل دار الكتب العلمية سنة (١٤١٩هـ).

في الاختصار، وبراعة تحريره للمسائل، وحسن عرضه للأدلة، ودقته في حل المشاكل، واشتماله على جملة لا بأس بها من الفوائد والنكت، زيادة على ما في كتاب ابن الملقن. ولأجل هذا كله - وغيره من الأسباب - اشتهر كتاب الحافظ ابن حجر، وعم النفع به سائر الآفاق .

**ومن تتبع منهج الحافظ ابن حجر في كتابه التلخيص الحبير، وإجراء موازنة مع كتاب البدر المنير لابن الملقن تبين الآتي:**

١. عند تخريج ابن حجر الحديث لا ينص على أسماء المصادر التي أخرجت الحديث، بل يكتفي بذكر أسماء أصحابها، فيقول مثلاً: « الشافعي، وأحمد، والدارقطني »<sup>(١)</sup>، ويفعل ذلك في نقله لبعض الأقوال.

٢. لم يلتزم ابن حجر - ﷺ - بالحكم على كل حديث؛ فغالب الأحاديث التي ترك ابن الملقن الحكم عليها تركه كذلك ابن حجر، ولكن غالب سكوته يكون عن الصحيح أو الحسن. ومع ذلك فقد يحكم على بعض الأحاديث التي يسكت عنها ابن الملقن، خاصة ما كان منها ضعيفاً<sup>(٢)</sup>.

ولم يكن ابن حجر تابعاً لابن الملقن في كل ما يقول، بل كانت له شخصيته الناقدة، كما هو معروف عنه، لذلك قد يخالف ابن الملقن في حكمه على الحديث كما يظهر في المثال الآتي:

حديث جابر ﷺ: « إياكم والتعريس<sup>(٣)</sup> » على جواد الطريق، فإنها مأوى الحيات

(١) ينظر : التلخيص الحبير (١١٦/١) رقم (١٥)، (١٨٠/١) رقم (٢٦)، (٢٢٥/١) رقم (٦٣)، (٢٩٢/١) رقم (١٠٤)، (٣٠١/١) رقم (١٢٢)، (٣٣٤/١) رقم (١٦١)، (٣٨٥/١) رقم (١٩٣)، (٣٩١/١) رقم (١٩٦)، (٤١٣/١) رقم (٢١٥)، (٤٢٥/١) رقم (٢٢٣).

(٢) ينظر: البدر المنير (١٨/١٢، ٢١) رقم (٧١٠)، وآثار كتاب الصيال (٣٣٩/٢١)، والتلخيص الحبير (١٧٨/٢، ١٧٩) رقم (٦٦٧)، (٢٣٢/٤) رقم (١٨١٧).

(٣) المعرس : المكان ينزل فيه المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة. ينظر: المعجم الوسيط

(٥٩٣/٢) مادة : عرس ، و(جواد الطريق): جمع جادة وهي معظم الطريق، ينظر:

النهاية في غريب الحديث والأثر (٣١٣/١).

والسباع وقضاء الحاجة عليها فإنها الملاعن»<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: «إسناده صحيح»<sup>(٢)</sup>.

فخالفه الحافظ ابن حجر، وقال: «إسناده حسن»<sup>(٣)</sup>.

٣. من دراستي لكلا الكتابين تبين أن الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» قد خالف ابن الملقن في «البدر المنير» ب «مائة وسبعة عشر» موضعاً في كتاب البدر المنير منها: تسعة وعشرون<sup>(٤)</sup> موضعاً تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة،

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه : كتاب الطهارة وسننها: باب: النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، (١١٩/١) رقم (٣٢٩) بزيادة لفظة : الصلاة عليها ، وقال البوصيري في مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه (٤٩/١) : إسناده ضعيف ، وحكم الألباني :حسن لغيره في كتابه : صحيح الترغيب والترهيب (١١٧/٣) رقم (٣١٢٦) .

(٢) البدر المنير (١٤٥/٤) رقم (١١٣) .

والذي يبدو : إنما ضعفه البوصيري في الزوائد لأن سالم بن عبد الله وهو الراوي عن الحسن عن جابر ، هو الخياط ، قال أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل (١٨٥/٤): ليس بقوي ، يكتب حديثه ، ولا يحتج به . وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين (ص: ٤٦) : ليس بثقة ، وضعفه ابن حبان في المجروحين (٣٤٢/١)، ونبه على ذلك المزي في تحفة الأشراف (١٦٩/٢) رقم (٢٢٢٩).

أما ابن الملقن ، فلعله التبس عليه بسالم بن عبد الله المكي ، وهما في طبقة واحدة. قال البوصيري في مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه (٤٩/١) : وقد وثقه سفيان الثوري ، وأحمد بن حنبل، ولذلك حكم عليه بصحة الإسناد، والله أعلم .

ونحو هذا الحديث حديث آخر في البدر المنير (٢٩٥/١٣) رقم (٨٧٦)

(٣) التلخيص الحبير (٣٠٩/١) رقم (١٣٢).

(٤) ينظر : البدر المنير (١٠٧/٢) رقم (٤)، (٣٥٩/٢) رقم (٣٠)، (٣٧٩/٣) رقم (٨٠)، (١١/٤) رقم (٩١)، (٤١٧/٦) رقم (٣٠٩)، (٩٧/١١) رقم (٥٩٦)، (٣٨٧/١٢) رقم (٧٧٢)، (١٤٥/١٤) رقم (٩٢٧)، (٥١١/١٦) رقم (١٣٢٨)، (٢٥٦/١٧) رقم (١٤٣٨).

وثمانية وثمانون<sup>(١)</sup> موضعاً تتعلق بالمتن والحكم على الحديث صحةً وضعفاً عموماً.

### مثال: المخالفة التي تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة :

عن سليمان بن يسار، أن أبا أيوب الأنصاري خرج حاجاً. حتى إذا كان بالنازية<sup>(٢)</sup> من طريق مكة. أضل رواجه. وأنه قدم على عمر بن الخطاب يوم النحر. فذكر ذلك له. فقال عمر: « اصنع ما يصنع المعتمر. ثم قد حلت. فإذا أدركك الحج قابلاً، فاحجج، وأهد ما استيسر من الهدى»<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الملقن: « هذا الأثر صحيح »<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حجر: « صورته منقطعة؛ لأن سليمان وإن أدرك أبا أيوب، لكنه لم يدرك زمن القصة، ولم ينقل أن أبا أيوب أخبر بها»<sup>(٥)</sup>.

والذي يبدو أن هذا يدل على نقة متناهية من الحافظ ابن حجر رحمه الله ؛ لكن كلام ابن الملقن صحيح ، وهو على المنهج الصحيح للمحدثين رحمهم الله تعالى جميعاً، ورحمنا معهم.

### مثال: المخالفة التي تتعلق بالمتن والحكم على الحديث صحةً وضعفاً عموماً:

(١) ينظر : البدر المنير (٢٩/٥) رقم (١٦١)، (٣٠٥/٧) رقم (٣٤٠)، (٤٩/٨) رقم (٣٦٠)، (٤١/١٠) رقم (٥٠٨)، (٣٨٥/١١) رقم (٦٥٤)، (٨٨/١٢) رقم (٧١٩)، (٣٠٥/١٣) رقم (٨٦٨)، (٤٦٣/١٤) رقم (٩٩٠)، (١٩٤/١٥) رقم (١٠٨٣)، (٢٣٦/١٦) رقم (١٢٦٦) .

(٢) قال ياقوت الحموي « بالزاي، وتخفيف الياء: عين نزة على طريق الآخذ من مكة إلى قرب الصفراء وهي إلى المدينة أقرب وإليها مضافة » معجم البلدان (٢٥١/٥)، وقد أفاد البلادي في معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص:١٦)، أن الصفراء تعرف اليوم بالواسطة ، قرية تتبع إمارة بدر .

(٣) أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الحج ، باب : هدي من فاته الحج (٥٦٢/٣) رقم (١٤٢٨)، والشافعي في الأم ، كتاب الحج ، باب: باب فوت الحج بلا حصر عدو ولا مرض ولا غلبة على العقل (١٨١/٢).

(٤) البدر المنير ، آثار باب : الإحصار والفوات (٢٦٩/١٦) .

(٥) التلخيص الحبير (٦٠٧/٢) رقم (١١١٧).

حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «إن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه غنماً يقسمها على أصحابته، فبقي عتود<sup>(١)</sup>،

فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ضحَّ به أنت»<sup>(٢)</sup>.

ابن الملقن ساق نص الرواية المذكورة آنفاً<sup>(٣)</sup>.

خالف ابن حجر في التلخيص<sup>(٤)</sup>: وللبيهقي: «ولا رخصة لأحد فيها بعدك»

٤. وافق ابن حجر في التلخيص الحبير ابن الملقن في البدر المنير في كثير من المواضع منها ما تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة وذلك في موضعين<sup>(٥)</sup>، ومنها ما تتعلق بالمتن والحكم على الحديث صحةً وضعفاً عموماً في خمسة<sup>(٦)</sup> مواضع، ومنها ما تتعلق بإخراج الحديث في ستة عشر<sup>(٧)</sup> موضعاً.

(١) قال الجوهري في الصحاح (٥٠٥/٢): «ما رعى وقوي وأتى عليه حول»

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوكالة، باب: وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها (٩٨/٣) رقم (٢٣٠٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: سن الأضحية (١٥٥٥/٣) رقم (١٩٦٥).

(٣) البدر المنير (١٠٦/٢٣، ١٠٧) رقم (٢٣٠٨).

(٤) (٣٤٥/٤) رقم (١٩٥٨) وهو عند البيهقي في السنن الكبرى (٤٥٢/٩) رقم (١٩٠٦٣) من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم غنماً أقسمها ضحايا بين أصحابي فبقي عتود منها قال: «ضح بها أنت ولا أرخصه لأحد فيها بعد». فقال البيهقي: «فهذه الزيادة إذا كانت محفوظة كانت رخصة له كما رخص لأبي بردة بن نيار».

(٥) ينظر: البدر المنير (٥٧٠/١٥) رقم (١٢١٣)، (٦٧٢/١٦) رقم (١٣٦٨).

(٦) ينظر: المصدر نفسه، آثار باب: زكاة المعشرات (٢٠٢/١٤)، (٣٤٠/١٤) رقم (٩٧٠)، (١٠٣/١٧) رقم (١٤٠٦)، آثار كتاب الوصايا (٢٣٦/١٨، ٢٣٧)، (١٨٥/١٩) رقم (١٧٤٨).

(٧) ينظر: المصدر نفسه (٤٩٧/٢٠) رقم (٢٠٠٢)، (٣١٦/٢١) رقم (٢١٢٥)، (٣٨٦/٢١) رقم (٢١٤٠)، (٣٩٠/٢٢) رقم (٢٢٥٩)، (١٧/٢٤) رقم (٢٣٥٨)، (٥٠/٢٤) رقم (٢٣٧١)، (٣٤٢/٢٤) رقم (٢٤٤٥)، (٢٢٣/٢٥) رقم (٢٥١٨)، (٢٠٨/٢٥) رقم (٢٥١٣).

كقول ابن الملقن: لا يحضرني من أخرجه.

قال الحافظ ابن حجر: لا أصل له، وهكذا

٥. لا يعرج ابن حجر كثيراً على ذكر ألفاظ الحديث، أو التنبيه على اختلاف رواياته، على العكس من ابن الملقن، وقد عقدت لذلك مبحثاً خاصاً في الفصل الثاني، المبحث الثالث من هذه الرسالة<sup>(١)</sup>.

٦. لم يهتم ابن حجر بالتمييز بين الأحاديث والآثار في كل باب، كما هو الحال عند ابن الملقن وإنما يسردها على ترتيب كتاب الرافعي.

٧. يصرح الحافظ كثيراً بالقول: « قلت »، وتعني التعقيب على كلام أئمة الحديث في جرح أو توثيق راوٍ، أو الحكم على الحديث أو غير ذلك.

٨. للحافظ ابن حجر جملة من التنبيهات، والاستدراكات، والفوائد زيادة على ابن الملقن في البدر المنير، لكن مع ذلك فقد يهمل الحافظ ابن حجر بعض التنبيهات المهمة التي يذكرها ابن الملقن في أثناء الكتاب.

❖ ومن الجدير بالذكر أن الحافظ ابن حجر أسقط من كتابه مقدمة « البدر المنير » التي اشتملت على فوائد جمة؛ ولعله أراد بذلك أن يكون الكتاب مقصوداً على تخريج الرافعي، ولا يخفى أن ابن الملقن أطال في مقدمته جداً، فحذفها الحافظ ابن حجر للاختصار، ولو ضَمَّن كتابه مقاصدها لكن أفضل، والله أعلم.

### المطلب الثاني:

## موازنة بين كتاب البدر المنير وبين أشهر الكتب التي شاركت ابن

### الملقن في التخريج.

أولاً: الكتب التي شاركت ابن الملقن في الموضوع نفسه: تخريج أحاديث الشرح الكبير.

بعد أن استعرضت الكتب التي تعنى بفن التخريج، والتي شاركت ابن الملقن في

(١) ينظر : بيانه الاختلاف الواقع في روايات الحديث (ص: ٦٢ )

الموضوع نفسه « تخريج أحاديث الشرح الكبير »، رأيت أن اختار بعضها لعقد مقارنة بينه وبين « البدر المنير »، وكنت قد بينت في المطلب السابق وجه الموازنة مع أحد هذه الكتب عند الكلام على التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر .

وقد راعيت في اختياري - لموضوع الموازنة - أن تكون مما وقفت عليه، كي تكون أقرب إلى الحقيقة، وقد وقع الاختيار على « تخريج أحاديث الشرح الكبير » لابن جماعة.

وهناك بعض الحقائق والمعلومات التي يجب معرفتها قبل البدء بالموازنة<sup>(١)</sup>:

❖ عاش ابن الملقن وابن جماعة في عصر واحد وهو القرن الثامن الهجري، وابن جماعة من شيوخ ابن الملقن أخذ عنه الفقه.

❖ كلاهما عاش في بيئة واحدة، وبلدة واحدة، وهي القاهرة.

❖ كلاهما ممن له عناية بالغة بعلم الحديث، وينتميان إلى المذهب الشافعي، ولهما المصنفات الكثيرة النافعة في خدمة المذهب الشافعي من أهمها<sup>(٢)</sup> « تخريجها لأحاديث الرافعي ».

### الموازنة بين الكتابين من حيث العموم:

١. حجم الكتابين يختلف فكتاب ابن جماعة في مجلد واحد، وكتاب ابن الملقن في ست مجلدات.

٢. كتاب ابن جماعة لم يكتمل فقد وصل إلينا بعضه، كما صرحت بذلك فهارس مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية، التي تحتفظ بنسخة من الكتاب<sup>(٣)</sup>. أما كتاب البدر المنير فقد وصل إلينا كاملاً.

(١) استفتت ذلك من تحقيق كتاب تخريج أحاديث الرافعي لابن جماعة، للدكتور عبد الله كريم عليوي (ص: ٣٠، ٣٨).

(٢) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير (١/١٤٥).

(٣) توجد منه نسخة بالجامعة الإسلامية تحت رقم (١١٠٤، ١١٠٥ / حديث)

٣. ابن جماعة سبق ابن الملقن في تأليفه لكتابه. فقد قال الحافظ ابن حجر ذلك في التلخيص الحبير<sup>(١)</sup>.

### الموازنة بينهما من حيث التفصيل:

إن الذي يمعن النظر في كتابي ابن جماعة وابن الملقن، ثم يريد الحكم بتفوق أحدهما على الآخر، فإنه يجد صعوبة بالغة؛ وذلك للتقارب الشديد بينهما من حيث المنهج والأسلوب في كل منهما، مما يدل بدوره على التقارب في كمية المعلومات المودعة في كل قضية، مع تفاوت يسير بينهما.

ولا يسع الباحث في هذه العجالة أن يرصد ما يمكن تشخيصه صغيراً أو كبيراً بين الكتابين، فهذا يحتاج إلى رسالة مستقلة تعني بتلك الجوانب، غير أن المتتبع لمنهج كل منهما وطرائقهم في تخريج الأحاديث والآثار يستطيع أن يبين أموراً يمكن إيجازها بالآتي :

١. من ناحية المنهج في ترتيب المادة العلمية فقد إلتزم ابن جماعة بترتيب صاحب الأصل سواء أكانت أحاديث أم آثاراً، فيما انفرد ابن الملقن بمنهج جديد خالف فيه ابن جماعة، فهو يخرج أحاديث كل باب على وفق إيراد الرافعي لها فيما يرجىء تخريج الآثار إلى نهاية كل باب، كما بينت ذلك في الفصل الأول من هذه الرسالة.

٢. نوعية المصادر التي توافرت لابن جماعة أقل منها عند ابن الملقن، فكانت عناية الأخير بذكر العلل الحديثية، والحكم على الحديث، ودقته، وحسن عرضه للمعلومات، وتحديد عناصر البحث في كل قضية قبل الخوض فيها، والتوسع في تخريج الحديث.

٣. كان منهج الحافظ ابن الملقن متابعاً لابن جماعة سواء أكان في المواطن التي تفتقر إلى تخريج أم في طريقة العزو إلى المصادر، فكان أكثر تطويلاً من ابن جماعة الذي كان يميل إلى الاختصار وإيجاز العبارة.

٤. أقرب المناهج إلى الموضوعية وتلبية حاجة القاريء كانت عند ابن جماعة،

على العكس من ابن الملقن فإنه كان يميل إلى التطويل وإبراز الفوائد اللغوية وتبيان غريب الألفاظ، والاستيعاب في الكلام على الأحاديث بحيث لم يفته إلا الشيء اليسير .  
 ٥. يوظف ابن الملقن آراء غيره لتوافق ما قرره من حكمه على الحديث، أو توثيقه لأحد رواة الإسناد أو جرحه، خلاف ابن جماعة فهو يحكم على الحديث دون توظيف آراء غيره<sup>(١)</sup>، معتمداً على ما قرره .

٦. دقة ابن الملقن في بيان الاختلاف في ألفاظ الحديث في جميع كتابه.

٧. كلاهما يلتزم بذكر من خرج الحديث من الأئمة مقيدان التخريج باسم الصحابي الراوي أو التابعي، وكذلك بعد إيراد لفظ الحديث يحرصان على عزو ذلك اللفظ إلى أحد المخرجين بقوله: واللفظ لفلان، وربما نبها على الخلاف بين المخرجين من زيادة أو نقص، وقد بينت ذلك في الفصل الثاني من هذه الرسالة<sup>(٢)</sup>.  
 وبذلك نجد أن كل واحد منهما عنده ما ليس عند الآخر، مع تفوق ابن الملقن في أكثر الأحيان كما يظهر بتأمل الكتابين، والله أعلم.

**ثانياً: الكتب التي لم تشارك ابن الملقن في الموضوع نفسه ولكنها تعالج التخريج:**

من أهم هذه الكتب « نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية » للعلامة الزيلعي<sup>(٣)</sup>، لذا رأيت من الضرورة إجراء موازنة بين الكتابين، فموضوع كتاب نصب الراية هو: تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في كتاب الهداية في الفقه الحنفي للعلامة

(١) ينظر : مقدمة تحقيق تخريج أحاديث شرح الرافعي (ص: ٣٨).

(٢) ينظر : منهج الحافظ ابن الملقن في بيانه الاختلاف في روايات الحديث (ص: ٦٢).

(٣) هو عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي الحنفي ، أبو محمد، جمال الدين: فقيه، عالم بالحديث. أصله من الزيلع في الصومال ووفاته في القاهرة سنة (٧٦٢هـ) . من كتبه « نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية » في مذهب الحنفية، و « تخريج أحاديث الكشاف » ، ينظر : لحظ الألبان (ص: ٨٨)، والأعلام (٤/ ١٤٧) .

« المرغيناني »<sup>(١)</sup>، وهو من أهم كتب المذهب الحنفي شيوعاً؛ لذلك قد حظي بعناية خاصة فكان كتاب نصب الراية من أكثر الكتب نفعاً.

وهناك بعض الحقائق والمعلومات التي يجب معرفتها قبل البدء بالموازنة:

❖ عاش الزيلعي وابن الملقن في بيئة واحدة، وهي القاهرة، ومدة زمنية واحدة، وإن تقدمت وفاة الزيلعي في أكثر من أربعين سنة.

❖ كلا الكتابين يستوعب مجموعة ضخمة من أحاديث الأحكام، وكلاهما لا يقتصر على كونه خاصاً بالمذهب الشافعي أو الحنفي، فهناك أيضاً أحاديث استوعبها الكتابان لا تختص بمذهب معين، ولم نر في كتابيهما من التعصب المكروه للمذهب؛ لذلك كان نفعهما كبيراً جداً، لا يخفى على أهل العلم.

### الموازنة بين الكتابين من حيث العموم:

١. كلا الكتابين كامل، لا ينقص منه شيء.

٢. الاختلاف ظاهر من حيث مادة كل كتاب، فقد اقتصر ابن الملقن على تخريجه لأحاديث الرافعي، ومن الندرة أن يتعدها. على حين يورد الزيلعي جملة من أحاديث المخالفين في كل باب، زيادة على جملة من الأحاديث في معنى حديث صاحب الهداية، وهناك فرق بينهما من حيث المنهج العام أيضاً .

### الموازنة بينهما من حيث التفصيل:

١. يبدأ الزيلعي بكلامه على تخريج الحديث بكلمة ( قلت ) في حين لم نجد ذاك عند ابن الملقن، وهذا سياق اتبعه في جميع كتابه .

(١) هو أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني الملقب ببرهان الدين. وهو من أكابر فقهاء الحنفية، توفي سنة (٥٩٣هـ) ، له عدة مؤلفات أشهرها : « الهداية في شرح البداية» و « الفرائض» ، ينظر : تاريخ إيرل (٥٩١/٢، ٥٩٢) ، وسير أعلام النبلاء (٢٣٢/٢١).

٢. توسع ابن الملقن في إيراد طرق الحديث وقد ذكرت ذلك آنفاً<sup>(١)</sup>، كذلك وفرة المصادر التي يُخرِّج منها الحديث الواحد.

٣. يتفقان في اعتمادهما على أشهر المصادر في التخريج.

٤. سلك كلاهما منهجاً موحداً فيما لم يقفا عليه من الأحاديث، فكلاهما يقول: « غريب »<sup>(٢)</sup>، أو: « غريب بهذا اللفظ ».

٥. العناية البالغة من ابن الملقن في حكمه على الحديث فقد كان يفتح الكلام على الحديث بإصدار حكمه عليه، ويؤكد في ختام ذلك هذا الحكم من خلال ما يسوقه من أقوال العلماء في ذلك<sup>(٣)</sup>.

في حين لم يفعل الزيلعي من ذلك، فقد كان يكتفي بمجرد ذكر من ضعف به الحديث من الرواة، وأقوال العلماء فيه، دون أن يصدر حكمه على الحديث، إذ إن الزيلعي حكم على الحديث ضمناً<sup>(٤)</sup>.

٦. يهتم ابن الملقن بتعيين الوجوه التي يعل بها الحديث، فيقول: هذا الحديث معلول من أوجه وهكذا، ثم يجيب عن هذه العلل الواحدة تلو الأخرى<sup>(٥)</sup>، في حين لم نجد ذلك عند الزيلعي<sup>(٦)</sup>.

٧. غالباً ما يتطرق ابن الملقن - عقب الانتهاء من الكلام على الحديث - إلى بيان بعض الفوائد المتعلقة به، كضبط اسم في السند، أو بيان مبهم، أو شرح لفظة

(١) ينظر : المبحث الأول، الفصل الثالث من هذه الرسالة (ص: ٧٨)

(٢) ينظر : نصب الراية (٩/١)، (٢٦/١)، المبحث الأول، الفصل الثالث من هذه الرسالة (ص: ٩٠)

(٣) ينظر : المبحث الأول، الفصل الثالث من هذه الرسالة (ص: ٧٨)

(٤) ينظر : نصب الراية (٢٩/١)، (٣٢/١).

(٥) ينظر : البدر المنير (٣٨٢، ٣٨١/٤) رقم (١٤٨)، (٨٠/٥، ٨٨) رقم (١٦٤)، (٦٤٤/٥،

٦٤٨) رقم (٢٣٣)، (٢٣٢/٦، ٢٣٣) رقم (٢٧٩)، (٤٨، ٤٦/١٤) رقم (٩١١)،

(٦٩٦/١٤، ٧٠٠) رقم (١٠٤٥)، (٧٥/١٥، ٧٦) رقم (١٠٦٣)، (٦٤٤/١٥، ٦٤٦) رقم

(١٢٢٦)، (٧٦/٢٦، ٧٩) رقم (٢٥٤٨).

(٦) ينظر : نصب الراية (٢٥٤/١)، (٢٥٨/١).

غريبة، أو التعريف بمكان أو بمدينة، أو غير ذلك، وهذا كثير جداً في كتابه، في حين لم يتطرق الزيلعي إلى شيء من ذلك.

٨. شارك الزيلعي ابن الملقن في التنبية على ما يقع للأئمة من وهم أو غلط، فينبه على ذلك معقّباً على أئمة الحديث<sup>(١)</sup>.

وسأمثل بحديث من كتابيهما، لنبيّن عمل كل منهما، وطريقته في التخرية، والأسلوب الذي اتبعه في ذلك، وما هي الزيادة عند أحدهما ولا توجد عند الآخر، وهو حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: « لا وضوء لمن لا يذكر اسم الله عليه »<sup>(٢)</sup>.

#### ❖ تخرية الزيلعي للحديث:

١. رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>، وابن ماجه<sup>(٤)</sup> من حديث يعقوب بن حميد بن سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ».

٢. ورواه الحاكم في المستدرک<sup>(٥)</sup>، فقال: عن يعقوب بن أبي سلمة، ثم قال: « هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه... ».

٣. قال الشيخ تقي الدين في الإمام - بعد نقله كلام الحاكم : « وهذا، إن صح عنه، فهو انتقال ذهني من يعقوب بن سلمة إلى يعقوب بن أبي سلمة الماجشون... »<sup>(٦)</sup>، ويعقوب بن سلمة الليثي هذا لم يحتج به مسلم.

(١) ينظر : نصب الراية (٢٥٤/١)، (٢٥٨/١)، وينظر : المبحث الثالث الفصل الثاني، من هذه الرسالة (ص: ٧٠، ٧٥)، والمبحث الخامس الفصل الثالث (ص: ١٦٧) .

(٢) نصب الراية (٣/١، ٤) ، والبدر المنير (٢٢٥/٣) رقم (٦١).

(٣) في سننه ، كتاب الطهارة ، باب : في التسمية على الوضوء (٢٥/١) رقم (١٠١).

(٤) في سننه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب : ما جاء في التسمية في الوضوء (١٤٠/١) رقم (٣٩٩).

(٥) كتاب الطهارة (٢٤٦/١) رقم (٥١٩).

(٦) الإمام في معرفة أحاديث الأحكام (٤٤٤/١) .

٤ . قال البخاري في تاريخه<sup>(١)</sup>: لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه.

ورواه الدار قطني في "سننه"<sup>(٢)</sup> من حديث أيوب بن النجار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ما توضع من لم يذكر اسم الله ، وما صلى من لم يتوضأ ، وما آمن بي من لم يحبني ، وما أحبني من لم يحب الأنصار»، وأيوب بن النجار وثقه جماعة، لكن البيهقي<sup>(٣)</sup> رواه، وأعله بأن فيه انقطاعاً...

#### ❖ تخريج ابن الملقن وكلامه على الحديث:

« هذا الحديث مشهور ، وله طرق متكلم في كلها، والذي يحضرنا الآن منها ستة»<sup>(٤)</sup>:

أحدهما: عن قتيبة، عن محمد بن موسى<sup>(٥)</sup>، عن يعقوب بن سلمة<sup>(٦)</sup>، عن أبيه<sup>(٧)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ».

(١) التاريخ الكبير (٧٦/٤) رقم (٢٠٠٦) .

(٢) كتاب الطهارة ، باب : التسمية على الوضوء (١١٩/١) رقم (٢٢٢).

(٣) في سننه الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب : التسمية على الوضوء (٧٢/١) رقم (١٩٦).

(٤) البدر المنير(٢٢٧/٣) رقم (٦١).

(٥) هو محمد بن موسى بن أبي عبد الله الفطري - بكسر الفاء وسكون الطاء - المدني ، صدوق رمي بالتشيع ، من السابعة ، ينظر : تهذيب التهذيب (٤٨٠/٩) ، وتقريب التهذيب (ص: ٥٠٩) ،

(٦) هو يعقوب بن سلمة الليثي مولاهاً المدني ، مجهول الحال ، من السابعة ، ينظر : تهذيب التهذيب (٣٨٨/١١) ، وتقريب التهذيب (ص: ٦٠٨) .

(٧) سلمة الليثي مولاهاً المدني لين الحديث من الثالثة ، ينظر: تقريب التهذيب (ص: ٢٤٩) .

١. أخرجه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وأبو داود<sup>(٢)</sup> هكذا عن قتيبة.
٢. وأخرجه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> عن...ابن أبي فديك، عن محمد بن موسى.
٣. وأخرجه الترمذي في « علله »<sup>(٤)</sup> بمثله عن قتيبة.
٤. وأخرجه الحاكم<sup>(٥)</sup> من طريق قتيبة، وابن أبي فديك، لكنه قال فيهما: « يعقوب بن أبي سلمة »<sup>(٦)</sup>، بزيادة «أبي».

❖ وحاصل ما تعلل به الحديث: الضعف، والانقطاع.

أما الضعف: فيعقوب بن سلمة لا أعرف حاله، وقال الذهبي في الميزان<sup>(٧)</sup>: « ليس بعمدة ». وأما أبو سلمة: فلم يعرف حاله المزي<sup>(٨)</sup>، ولا الذهبي. بل قال في الميزان<sup>(٩)</sup>: « لم يرو عنه غير ولده ». وذكره ابن حبان في ثقافته<sup>(١٠)</sup> وقال: « ربما أخطأ ».

وأما الانقطاع: فقال الترمذي في علله<sup>(١١)</sup> سألت محمداً عنه فقال: «... يعقوب بن سلمة لا يعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة».

(١) في مسنده (٢٤٣/١٥).

(٢) في سننه ، كتاب الطهارة ، باب : في التسمية على الوضوء (٢٥/١) رقم (١٠١).

(٣) في سننه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب : ما جاء في التسمية في الوضوء (١٤٠/١) رقم (٣٩٩).

(٤) العلل الكبير (٣٢/١) رقم (١٧) .

(٥) في المستدرک ، كتاب الطهارة ، (٢٤٥/١ ، ٢٤٦) رقم (٥١٧) ، (٥١٨).

(٦) هو يعقوب ابن أبي سلمة الماجشون التيمي مولاهم أبو يوسف المدني ، صدوق من الرابعة توفي سنة (١٢٠هـ) ، ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨٠/٣)، وتقريب التهذيب (ص: ٦٠٨) .

(٧) (٤٥٢/٤) .

(٨) في تهذيب الكمال (٣٣٣/١١).

(٩) (٤٥٢/٤) .

(١٠) (٣١٧/٤).

(١١) العلل الكبير (٣٢/١) رقم (١٧) .

❖ وخالف الحاكم في المستدرک، فقال: « صحيح الإسناد»<sup>(١)</sup>. واعترض الناس على الحاكم في تصحيحه الحديث. ثم نقل ابن الملقن<sup>(٢)</sup> اعتراض النووي في المجموع: « قول الحاكم: هذا حديث صحيح. ليس بصحيح، لأنه انقلب عليه إسناده واشتبهه »<sup>(٣)</sup>، ونقل اعتراض غير النووي من العلماء وتوهمهم الحاكم في قول أبي سلمة...

❖ وأغرب أبو الفرج ابن الجوزي فقال في تحقيقه<sup>(٤)</sup>: « هذا الحديث جيد »

❖ وأما ابن السكن: فقد ذكره في صحيح المنتقى في الحديث، « وهذا تساهل منه، كما يعرف ذلك من نظر في كتابه»<sup>(٥)</sup>.

**الطريق الثاني:** عن محمود بن محمد الظفري، عن أيوب بن النجار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « ما توضع من لم يذكر اسم الله عليه، وما صلى من لم يتوضأ ».

• أخرجه الدار قطني<sup>(٦)</sup>، والبيهقي<sup>(٧)</sup> في سننهما.

• ومحمود<sup>(٨)</sup> هذا قال فيه الدار قطني: « ليس بالقوي، وفيه نظر »<sup>(٩)</sup>.

(١) (٢٤٦/١) رقم (٥١٩).

(٢) ينظر : البدر المنير (٢٢٧/٣، ٢٢٨) رقم (٦١).

(٣) (٣٤٤/١).

(٤) لم أعثر عليه في كتاب التحقيق المطبوع .

(٥) البدر المنير (٢٣٠/٣) رقم (٦١) .

(٦) سبق تخريجه ( ص: ٥٦) .

(٧) في سننه الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب : التسمية على الوضوء (٧٢/١) رقم (١٩٦) .

(٨) هو محمود بن محمد أبو يزيد الظفري ، قال عنه الدارقطني : لم يكن بالقوي ، توفي

ببغداد سنة (٢٥٥هـ)، ينظر : تاريخ بغداد وذيوله (٩٣/١٣)، و تهذيب الكمال (٥٠٠/٣) .

(٩) ينظر : لسان الميزان (٥/٦).

ثم نقل ابن الملقن إعلال البيهقي له<sup>(١)</sup>.

وقد ظهر من كلام الزيلعي، وابن الملقن على الحديث الآتي:

١. توسع ابن الملقن في إيراد طرق الحديث أكثر من الزيلعي.
٢. توسع ابن الملقن في تخريجه لكل طرق الحديث أكثر من الزيلعي.
٣. يحكم ابن الملقن على الحديث ثم يؤكد هذا الحكم من خلال ما يسوقه من طرق الحديث، فقال في هذا الحديث « له طرق متكلم فيها » ثم أكد ذلك.
- ولم نجد ذلك عند الزيلعي؛ فإنه لم يصدر حكمه على الحديث، وإنما اكتفى بسرد الحديث ونقل أقوال العلماء فيه.
٤. اهتمام الزيلعي في بيان حال الراوي، ولم يعقب أو يبين الراجح، بل اكتفى بنقل أقوال العلماء في ذلك..

أما ابن الملقن فإنه يعقب، ويبين الراجح فيما يخص الكلام على الرواة جرحاً وتعديلاً، وكذلك فيما يخص المتن والكلام على الحديث صحة وضعفاً عموماً، وهذا ظاهر في منهجه.

٥. توظيف ابن الملقن آراء غيره فيما قرره من الكلام على الرواة من جرح وتعديل، أو صحة وضعف الحديث. أما الزيلعي فإنه يبين آراء العلماء في ذلك دون أن يوظف آراءهم؛ لأنه لم يصدر حكم بل اكتفى بالنقل.
٦. يبين ابن الملقن علة الحديث، ثم يشرح سبب هذه العلة، أما الزيلعي فإنه يبين علة الحديث لكن من خلال اكتفائه بنقل أقوال العلماء في ذلك.

### المطلب الثالث:

#### مختصرات البدر المنير.

هناك أكثر من اختصار لكتاب « البدر المنير »، سأتناولها بشيء من التعريف

(١) في سننه الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب : التسمية على الوضوء (٧٢/١) رقم (١٩٦).

والبيان؛ لما لها علاقة بكتاب « البدر المنير»، لا تقل أهمية بحال من الأحوال عن تلك التي تناولناها في الكتب التي شاركت ابن الملقن في موضوعه، والذي يزيد من أهمية تلك المختصرات أن واحداً منها من تأليف ابن الملقن - ﷺ - وهي كالآتي:

#### أولاً: « خلاصة البدر المنير » .

لابن الملقن نفسه، فقد اختصر كتابه البدر المنير وبين سبب اختصاره ومنهجه فيه في مقدمة كتابه خلاصة « البدر المنير» إذ قال: «... إلا أن العمر قصير والعلم بحر مداه طويل والهمم فاترة والرغبات قاصرة والمستفيد قليل والحفيظ قليل. فترى الطالب ينفر من الكتاب الطويل ويرغب في القصير ويقنع باليسير - وكان بعض مشايخنا عامله الله بلطفه في الحركات والسكنات، وختم أقواله وأفعاله بالصالحات - أشار باختصاره في نحو عُشر الكتاب تسهيلاً للطلاب. وليكون عمدة لحفظ الدارسين ورأس مال لإنفاق المدرسين، فاستخرت الله تعالى في ذلك وسألته التوفيق في القول والعمل والعصمة من الخطأ والخلل من غير إعراض عن الأول. إذ عليه المعول، فشرعت في ذلك ذاكراً من الطرق أصحها أو أحسنها ومن المقالات أرجحها... إلى آخر كلامه»<sup>(١)</sup>.

**حجم الكتاب:** نص المؤلف في خطبته للمختصر على أنه جعله في نحو عُشر الكتاب الأصلي، كما أشار عليه بذلك بعض مشايخه.

والذي يبدو لي من موازنة المختصر بأصله البدر المنير، أنه قريب من العدد الذي ذكره ابن الملقن.

وقد عدَّ الحافظ ابن حجر ذلك اختصاراً مخللاً، إذ يقول في خطبة التلخيص: «... ثم رأيت له لخصه في مجلدة لطيفة، أخل فيها بكثير من مقاصد المطول وتبنيهاته...»<sup>(٢)</sup>.

(١) (٤/١) .

(٢) (١١٦/١) .

والذي يظهر أن هذا الاختصار ليس مخلصاً؛ إذ إن ابن الملقن قصد أن يجعله على هذه الصورة لسبب مهم هو: تسهيل حفظه من قبل طلاب العلم، كما صرح بذلك في مقدمته، مع الأخذ بالاعتبار عدم إهمال الأصل.

وقد وصل إلينا هذا المختصر، وتوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية تحت رقم (٥٥) حديث، وتقع في (١٩٧) ورقة، وعنها نسخة في الجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية، تحت رقم (١٦٨) حديث، مكتبة الدراسات العليا<sup>(١)</sup>، وجاء في آخر هذه النسخة أن المؤلف فرغ من هذا المختصر في شهر شوال سنة (٧٤٩هـ)<sup>(٢)</sup>.

### منهج ابن الملقن في هذا المختصر:

كشف ابن الملقن عن طريقته، وأبان عن منهجه في هذا الكتاب، وأنا أخص ذلك، مع مراعاة الاختصار الشديد :

١. يهتم ببيان طرق الحديث، وإذا كان في المسألة أقوال راجحة وأخرى مرجوحة فإنه يختار الراجح منها، وجعل هذا المختصر على ترتيب الأصل<sup>(٣)</sup>.

٢. سلك في عزوه الحديث إلى كتبه منهجاً أشار إليه، ونبه عليه في خطبته لكتابه خلاصة البدر المنير<sup>(٤)</sup>:

• فما رواه البخاري ومسلم أشار إليه بقوله: «متفق عليه».

• وما رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه: «رواه الأربعة»، وما رواه الأربعة خلا ابن ماجه: «رواه الثلاثة»، وإذا أطلق النقل عن البيهقي: ففي «سننه الكبرى»، وما عدا هؤلاء: فإنه يسمي من رواه.

• أما إذا لم يقف على من رواه، فإنه يقول: «غريب»، وهذا المنهج اتبعه أيضاً

(١) وقد طبع هذا المختصر أخيراً في مجلدين، بتحقيق الأستاذ حمدي السلفي .

(٢) ينظر : المطبوع (٤٦٥/٢).

(٣) ينظر : مقدمة خلاصة البدر النير (٤/١)

(٤) ينظر : المصدر نفسه .

في الأصل ونبهت على ذلك في الفصل الثالث من هذه الرسالة<sup>(١)</sup>.

٣. لا يعنى بسياق إسناد الحديث في الغالب، بل يكتفي بذكر الصحابي، ومع ذلك فهو يهتم ببيان حكمه على الحديث صحةً أو ضعفاً أو حسناً في كلمات موجزة جداً، وقد يطيل في بعض الأحيان، ولا سيما إذا أراد أن يقرر مذهباً، أو يقوي رأياً<sup>(٢)</sup>.

٤. لم يعرج كثيراً على تفسير الغريب، أو ذكر الأحكام الفقهية، أو غير ذلك من الفوائد الكثيرة التي كان يسردها في الأصل.  
ثانياً: «المنتقى من خلاصة البدر المنير».

للمؤلف أيضاً، فإنه بعد أن اختصره، انتقى هذا المختصر في كراريس، وإلى هذا أشار في خلاصته، فقال: «... فقد لخصته في كراريس لطيفة مسمى بالمنتقى»<sup>(٣)</sup>.  
ووصفه - أيضاً - بأنه «كالأطراف»<sup>(٤)</sup>.

وذكره المؤلف كذلك ضمن تصانيفه في الإجازة التي كتبها في مكة سنة (٧٦١هـ)<sup>(٥)</sup>. ولم يتيسر لي الوقوف على هذا «المنتقى».

ثالثاً: «تلخيص البدر المنير».

للعلامة، محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، عز الدين، المتوفى سنة (٨١٩هـ).

ذكر كتابه هذا ابن حجر في «إنباء الغمر»<sup>(٦)</sup>، فقال: «وقد أقبل في الأخير على النظر في كتب الحديث، واستعار من ابن العديم تخريج أحاديث الرافعي الكبير

(١) ينظر : (ص : ٩٠).

(٢) ينظر : مقدمة محقق البدر المنير (١/١٧٨، ١٧٩).

(٣) خلاصة البدر المنير (١/٥).

(٤) المصدر نفسه .

(٥) ينظر : الضوء اللامع (٦/١٠١) ، وكشف الظنون (٢/٢٠٠٣).

(٦) (٣/١١٦، ١١٧).

لشيخنا ابن الملقن وهو في سبع مجلدات فمر عليه كله، واختصره على ما ظهر له».

## المبحث الثاني:

### الاعتراضات على ابن الملقن في البدر المنير وموازنتها.

لقد احتل الإمام ابن الملقن - رحمه الله - مكاناً بارزاً بين علماء عصره، إذ إنه كان يذكر مع الكبار منهم، أمثال: العراقي، والبلقيني، وغيرهما. ومما يؤيد هذا ثناء العلماء عليه من الشيوخ، والأقران والتلاميذ، كما بيّنته آنفاً<sup>(١)</sup>.

وسأبين في هذا المبحث الاعتراضات على ابن الملقن في البدر المنير وبحسب المطالب الآتية:

### المطلب الأول:

#### الاعتراض على ابن الملقن في البدر المنير

هناك بعض المآخذات على كتاب « البدر المنير » إلا أن هذا لا ينقص من قيمة الكتاب ولا من قدره فما من جواد إلا وله كبوة، والكمال لله وحده، وقد توصلت إلى قسم منها، وبحسب الترتيب الآتي:

١. أن ابن الملقن - رحمه الله - أحياناً ينقل نصوصاً من كلام العلماء ولا ينسبها إليهم.

مثال ذلك: في كتاب الأذان:

قال الصدائي: « - بضم الصاد وتخفيف الدال المهملتين وبالمد - منسوب إلى صداء - بالمد - يصرف ولا يصرف، وهو أبو هذه القبيلة، واسمه: يزيد بن حرب. قال البخاري في «تاريخه»<sup>(٢)</sup>: صداء حي من اليمن»<sup>(٣)</sup>.

وقد وجدت أن هذا قول النووي<sup>(٤)</sup> بحروفه، ولم ينسبه إليه.

(١) ينظر: الفصل الأول التمهيدي (ص: ١٣)

(٢) (٣/٣٤٤).

(٣) البدر المنير (٦/٤٦١، ٤٦٢) رقم (٣١٧).

(٤) المجموع شرح المذهب (٣/١٢١، ١٢٢)

٢. قد يعتمد في العزو أحياناً على الوسائط دون الرجوع إلى الأصل، فقد كان ابن الملقن كثيراً ما يعزو الحديث أو الأثر إلى الحاكم وليس فيه، وإنما الحديث في « سنن البيهقي ».

**مثال ذلك:** حديث ابن مسعود رضي الله عنه: « إذا أراد أحدكم أن يخطب لحاجة من النكاح، أو غيره فليقل: الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا... »<sup>(١)</sup> الحديث.

قال ابن الملقن: « وقد رواه شعبة عن أبي عبيدة قال: وأراه عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً رواه الحاكم كذلك »<sup>(٢)</sup>.

والذي ظهر: أن الحديث ليس في « مستدرك الحاكم » وإنما رواه عنه البيهقي في « السنن الكبرى »<sup>(٣)</sup>. وقد ورد ذلك في موضعين في كتابه<sup>(٤)</sup>، ويحتمل أنه كان موجوداً في النسخة التي عنده من مستدرك الحاكم، وهذا وارد لأن طبعة المستدرك غير متقنة.

٣. فات المؤلف بعض الأحاديث التي يتضمنها كلام الرافعي معنى لا نصاً، ورأيت الحافظ ابن حجر ذكرها وخرَّجها في « التلخيص الحبير ».

٤. اعتراض ابن الملقن على بعض العلماء غير صحيح.

**مثال ذلك:** حديثه رضي الله عنه: « لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم »<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب النكاح ، باب ، في خطبة النكاح (٢٣٨/٢) رقم (٢١١٨)، والترمذي في سننه ، كتاب النكاح ، باب : ما جاء في خطبة النكاح (٤٠٥/٣) رقم (١١٠٥)، والنسائي في سننه الصغرى ، كتاب النكاح ، باب : ما يستحب من الكلام عند النكاح (٨٩/٦) رقم (٣٢٧٧)، وابن ماجه في سننه ، كتاب النكاح ، باب : خطبة الحاجة (١٦٢/١١) رقم (٢٠٢٠٦). وقال الترمذي في سننه : حديث صحيح .

(٢) البدر المنير (٣٧ / ١٩) رقم (١٧١٣).

(٣) كتاب النكاح ، باب: ما جاء في خطبة النكاح (٢٣٥/٧) رقم (١٣٨٢٦).

(٤) ينظر : البدر المنير (١٢٠/٢) رقم (٥) ، آثار كتاب الرجعة (٦١٩/١٩) ، (٦٢٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الفرائض ، باب : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم

قال ابن الملقن: « وهم ابن الأثير في جامعه للأصول<sup>(١)</sup> فادعى أن النسائي لم يخرج<sup>(٢)</sup>، وهو عجيب منه في هذا الباب<sup>(٣)</sup> .

ويجاب عن هذا الاعتراض بأن ابن الأثير إنما وضع في جامعه سنن النسائي الصغرى، ولم يذكر فيه سننه الكبرى والعجب كيف خفي هذا على ابن الملقن؟  
٥. لم يبيّن علة حديث « ذي اليمين » مع أنه مشهور في كتب العلل<sup>(٤)</sup>.

٦. إخفاقه في بعض تعقيباته على الآخرين.

**مثال ذلك:** عن أبي سعيد الخدري قال: « كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل واستفتح صلاته وكبر قال " سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، ثم يقول: لا إله إلا الله - ثلاثاً - ثم يقول: " أعوذ بالله السميع العليم، من الشيطان الرجيم، من همزه ونفخه، ثم يقول: الله أكبر - ثلاثاً - ثم يقول: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، من همزه، ونفخه، ونفته<sup>(٥)</sup> »

(١٥٦/٨) رقم (١٦١٤)، ومسلم في صحيحه ، كتاب : الطلاق ، باب : قدر الطريق إذا اختلفوا فيه (١٢٣٣/٣) رقم (١٦١٤)، وأبو داود في سننه ، كتاب : الفرائض ، باب : هل يرث المسلم الكافر ؟ (١٢٥/٣) رقم (٣٩٠٩)، والترمذي في سننه ،باب : الفرائض (٤٢٣/٤) رقم (٢١٠٧)، وابن ماجه في سننه ، كتاب الفرائض ، باب : ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك (٩١١/٢) رقم (٢٧٢٩)، والنسائي في سننه الكبرى ، كتاب الفرائض ، باب : في الموارثة بين المسلمين والمشركين (١٢٢/٦) رقم (٦٣٣٨).

(١) في الفرائض والموارث ، الفصل الأول : في أسباب الميراث وموانعه (٥٩٩/٩) رقم (٧٣٧١).

(٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كتاب الفرائض (١٢٢/٦)، رقم (٦٣٣٨).

(٣) البدر المنير (٩٣/١٨) رقم (١٥٥٥).

(٤) ينظر : المصدر نفسه (٢٥٩/٩) رقم (٤٨١) .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، (٥٢/١٨) ، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة ، باب: من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك (٢٠٦/١) رقم (٧٧٥)، والترمذي في سننه ، أبواب الصلاة ، باب : ما يقول عند افتتاح الصلاة (٩/٢ ، ١٠) رقم (٢٤٢) ، والنسائي في سننه الصغرى ، كتاب الافتتاح ، باب : نوع آخر من الذكر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة

قال الإمام أحمد<sup>(١)</sup>: « هذا حديث لا يصح ».

عقب ابن الملقن على الإمام أحمد بقوله: « قلت: فلم أخرجته في مسندك وشرطك فيه الصحة »<sup>(٢)</sup>.

والذي يبدو: أن ابن الملقن قد جانب الصواب في تعقبه على الإمام أحمد، فكم حديث بالمسند، وقد ضُعب، ولم ينقل عن الإمام أحمد أنه اشترط الصحة، ولو اشترط ذلك لوفى به؛ فهو إمام العلل وطبيب الرجال، ومن بين يديه خرج الحديث وعلومه. ونحو ذلك الاعتراض على ابن الملقن في عزوه إلى ابن خزيمة وابن حبان « مسلك التصحيح »، لما أخرجاه، ويصرح بذلك كثيراً<sup>(٣)</sup>.

وهذا فيه نظر؛ لما علم من وجود الحسن، والضعيف في كتابيهما.

٧. حكمه على الأسانيد في بعض الأحيان غير دقيق، وهذا الله الحمد قليل جداً بالمقارنة مع حجم الكتاب .

**مثال ذلك:** حديث: « إذا مات أحد من إخوانكم فَسَوِّبْتُمْ التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل يا فلان بن فلانة... »<sup>(٤)</sup>.

(٢/١٣٢) رقم (٨٩٩، ٩٠٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: افتتاح الصلاة (١/٢٦٤) رقم (٨٠٤).

(١) مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (ص: ٧٦): « اختار افتتاح الصلاة بسبحانك اللهم... » فذكره، ثم قال: « هذا أعجب إلي ».

قال عبد الله: وحديث أبي المتوكل عن أبي سعيد كأنه لم يحمّد إسناده .

(٢) البدر المنير (٧/٤٠٩) رقم (٣٤٨).

(٣) ينظر: المصدر نفسه (٢/٣٤١) رقم (٢٩)، (٢/٤٢٣) رقم (٣٧)، (٣/١٠) رقم (٤٥)، (٣/٣٣٦) رقم (٧٥)، (٤/١٢٢) رقم (١٠٧)، (٤/١٢٥) رقم (١٠٧)، (٤/١٤١) رقم (١١٣)، (٩/١٤٤، ١٤٥) رقم (٤٥٨)، (٩/١٩٦، ١٩٧) رقم (٤٦٨)، (٩/٣٠٢) رقم (٤٩٥)، (١١/٥١٠، ٥١١) رقم (٦٩٥).

(٤) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، باب: سعيد بن عبد الله الأودي، عن أبي أمامه

قال ابن الملقن: «إسناده لا أعلم به بأساً»<sup>(١)</sup>.

والذي يبدو: أن في ذلك نظراً، فقد ضَعَف الحديث كثير من العلماء<sup>(٢)</sup>.

ونحو ذلك هناك حديثان آخران<sup>(٣)</sup>.

٨. أطال ابن الملقن في كتابه، فكثير من الأحاديث قد تكررت على طول صفحات كتابه، وساق كثيراً من الأحاديث دون إسناد، وكنت أتمنى أن يسوقها بأسانيدها؛ لكي يكون الكلام واضحاً على صحة هذه الأحاديث وضعفها<sup>(٤)</sup>.

٩. ساق آثار حد القذف في مواطن آثار حد السرقة<sup>(٥)</sup>، وأيضاً آثار حد السرقة، وقطع اليد، كان الأولى أن تكون في الحدود، لكنه ساقها مع آثار كتاب الزنا، ومنها الأثر «السابع، والثامن»<sup>(٦)</sup>.

(٢٤٩/٨) رقم (٧٩٧٩).

(١) البدر المنير (٢٩٥/١٣) رقم (٨٦٧).

(٢) ضعف الحديث ابن القيم في «تحفة المودود بأحكام المولود» (ص: ١٤٨)، وقال: أما

الحديث فضعيف باتفاق أهل العلم بالحديث، وقال في كتاب «الروح» نقلاً من كتاب «فتح

الغفار» (٧٦٢/٢) : إنه حديث يضعف ، وضعفه أيضاً النووي ، وقال الهيثمي : وفيه من

لا أعرفه ، ينظر : المجموع (٣٠٤/٥) ، وزاد المعاد (٥٠٣/١ ، ٥٠٤) ، والتلخيص الحبير

(٣١١ ، ٣١٠/٢) رقم (٧٩٦) ، ومجمع الزوائد (٤٥/٣) . وقال الصنعاني في سبل السلام

(٥٠٢/١) : ويتحصل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف .

والحاصل أن سند الحديث ضعيف جداً ، كما تقدم ، والله أعلم .

(٣) ينظر : البدر المنير (١١/٤) رقم (٩١) ، (٢٠ / ٥٤٩) رقم (٢٠٢٢).

(٤) ينظر : المصدر نفسه (٢٢٤/٣) .

(٥) ينظر : البدر المنير ، آثار حد السرقة (١٣٤/٢١) .

(٦) ينظر : المصدر نفسه ، آثار كتاب الزنا (٧٥٩/٢٠) .

## المطلب الثاني:

### أوهام ابن الملقن في البدر المنير:

يتفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة. فالضبط التام الكامل هو ضبط نسبي يدخل فيه الوهم والخطأ القليل النادر، وأذكر في هذا المقام قول ابن معين: « من لم يخطئ في الحديث فهو كذاب، وقال أيضاً: لست أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما أعجب ممن يحدث فيصيب»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن المبارك: « ومن يسلم من الوهم وقد وهمت عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم وقد جمع (بعضهم)<sup>(٢)</sup> جزءاً في ذلك»<sup>(٣)</sup>.

إذا عرفنا ذلك كله لم نعجب أن نجد أوهاماً وأخطاءً عند ابن الملقن في كتابه « البدر المنير » فالكمال لله وحده، وسأبين هذه الأوهام بحسب الترتيب الآتي:

### أولاً: أوهام تتعلق بالإسناد والكلام على الرواة، وعزوه الحديث:

من دراستي لكتاب « البدر المنير » توصلت إلى أن ابن الملقن قد وهم في بعض المواضع من كتابه، وأن غالب هذه الأوهام تتعلق بالإسناد والكلام على الرواة، وعزوه الحديث وسأبينها بحسب الترتيب الآتي:

#### ١. أوهامه ﷺ في رجال الإسناد.

**المثال الأول:** روى البيهقي عن قيس، عن الحسن بن محمد بن علي قال: « كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فمن أسلم قبل، ومن أبي ضربت عليه الجزية، على أن لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة»<sup>(٤)</sup>.

(١) شرح علل الترمذي (١/٩٤).

(٢) هو الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي المتوفى سنة (٧٩٤هـ) في كتابه: الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة .

(٣) شرح علل الترمذي (١/٩٤) .

(٤) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه بموضعين ، أحدهما : في كتاب أهل الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم ، باب : أخذ الجزية من المجوس (٦/٦٩) رقم (١٠٠٢٨) ، وثانيهما

قال عبد الحق<sup>(١)</sup>: وهذا مرسل.

قال ابن الملقن: « ومعلول؛ فإن قيس بن الربيع ممن ساء حفظه بالقضاء »<sup>(٢)</sup>.

والذي يبدو للباحث: أن ابن الملقن وهم في قوله؛ فإن الذي في الإسناد قيس بن مسلم وليس قيس بن الربيع، يدل على ذلك إخراج البيهقي لهذا الحديث من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وهو في « مصنفه »<sup>(٣)</sup>، وكذلك وقع مصرحاً به في « مصنف عبد الرزاق »<sup>(٤)</sup>.

ولم يذكر المزي في « تهذيب الكمال »<sup>(٥)</sup> في الرواة عن الحسن بن محمد غير قيس بن مسلم، وقيس بن مسلم ثقة<sup>(٦)</sup>.

: في كتاب أهل الكتابين ، باب : هل يقاتل أهل الشرك حتى يؤمنوا من غير أهل الكتاب وتؤخذ منهم الجزية (٣٢٤/١٠) رقم (١٩٢٥٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب النكاح ، باب : في الجارية النصرانية واليهودية تكون لرجل يطؤها أم لا ؟ (٤٨٨/٣) رقم (١٦٣٢٥) والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب الجزية ، باب : الفرق بين نكاح نساء من يؤخذ من الجزية وذبائحهم (٣٢٣/٩) رقم (١٨٦٦٣) ، وفي سننه الصغرى ، كتاب الجزية باب : الجزية قال الله تعالى ﴿ فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ التوبة : ٥ ، وقال تعالى ﴿ وَقَتْلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ الأنفال : ٣٩ ، (٥/٤).

(١) الأحكام الوسطى (١٣٠/٣).

(٢) البدر المنير (٢٣٢/١٩) رقم (١٧٥٧).

(٣) سبق تخريجه في الحديث الذي أخرجه أبي بكر بن أبي شيبة في مصنفه.

(٤) سبق تخريجه في الحديث الذي أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ، فقد رواه عن

سفيان الثوري ، عن قيس بن مسلم ، عن الحسن بن محمد.

(٥) (٣١٦/٦ ، ٣١٧).

(٦) ينظر : تهذيب الكمال (٨١/٢٤ ، ٨٣).

**المثال الثاني:** حديث علي بن أبي طالب وعمار يقولان: « إن رسول الله ﷺ كان

يجهر ب ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ »<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: (( رواه الدار قطني<sup>(٢)</sup> من حديث إبراهيم بن الحكم بن ظهير<sup>(٣)</sup>، حدثنا محمد بن حسان العبدوي<sup>(٤)</sup>، عن جابر، عن أبي الطفيل قال: سمعت علي بن أبي طالب وعماراً يقولان: « إن رسول الله ﷺ كان يجهر ب ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ » والحكم<sup>(٥)</sup> هذا قال البخاري<sup>(٦)</sup>: تركوه ))<sup>(٧)</sup>.

كذا قال ابن الملقن، وإنما راوي الحديث إبراهيم بن الحكم، وترجمته في الميزان<sup>(٨)</sup>، ولم يقل فيه البخاري تركوه، وإنما قال هذا في والده الحكم نفسه. وربما سقط من الناسخ إبراهيم بن الحكم، وأبقى الحكم والله أعلم .

(١) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢٦٥/١) رقم (٤٧٧)، والطبراني في معجمه الكبير (٢٧٧/١٠) رقم (١٠٦٥١)، والدار قطني في سننه، كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك (٦٥/٢) رقم (١١٥٩).

(٢) في سننه، كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، والجهر بها، واختلاف الروايات في ذلك (٦٥/٢) رقم (١١٥٩).

(٣) هو إبراهيم بن الحكم بن ظهير مصغر أبو إسحاق الكوفي، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: « هو كذاب »، وقال الدار قطني والأزدي: ضعيف، وقال الذهبي: شيعي جلد، ينظر ترجمته في الجرح والتعديل (٩٤/٢، ٩٥)، وميزان الاعتدال (٢٧/١، ٢٨)، ولسان الميزان (٤٩/١).

(٤) هو السلمي مجهول، ينظر: الجرح والتعديل (٢٣٨/٧)، وميزان الاعتدال (٥١١/٣).

(٥) هو الحكم بن ظهير - بالمعجمة -، مصغر، الفزاري، أبو محمد، متروك، من الثامنة، توفي قريباً من سنة ثمانين، ينظر: تهذيب الكمال (١٠٢/٧، ٩٩)، وتقريب التهذيب (ص: ١٧٥).

(٦) الضعفاء الصغير (٤٣/١).

(٧) البدر المنير (٢١/٨) رقم (٣٥٨).

(٨) (٢٧/١، ٢٨).

## ٢. أوهامه في عزوه إلى كتب الحديث.

### المثال الأول:

حديث « أنه - ﷺ - نكح امرأة ذات جمال، فلقنت أن تقول لرسول الله ﷺ : أعوذ بالله منك، وقيل لها: إن هذا كلام يعجبه، فلما قالت ذلك قال ﷺ: لقد استعذت بمعاذ، الحقي بأهلك».

قال ابن الملقن: « هذا صحيح على غير هذه الصورة التي ذكرها الرافعي، ففي «صحيح البخاري»<sup>(١)</sup> منفرداً به من حديث عائشة - رضي الله عنها -: « أن ابنة الجون لما دخلت على رسول الله - ﷺ - ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك! فقال لها: لقد عدت بعظيم، الحقي بأهلك»، وفيه وفي «صحيح مسلم» من حديث الزهري أنه سئل: أي أزواج النبي - ﷺ - استعذت منه؟ فقال: أخبرني عروة عن عائشة - رضي الله عنها - أن ابنة الجون لما دخلت على رسول الله - ﷺ - ودنا منها قالت: أعوذ بك منك!» عزاه المزني إليهما<sup>(٢)</sup> في كتاب الطلاق<sup>(٣)</sup>.

المزني لم يعز هذا الحديث إلى مسلم إنما عزاه إلى البخاري والنسائي وابن ماجه، في الطلاق. ونحو ما ذكرت من أمثلة مواضع أخرى في كتابه « البدر المنير»، تتعلق بأوهام ابن الملقن بالإسناد والكلام على الرواة، وعزوه الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) كتاب الطلاق ، باب : من طلق ، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ؟ (٤١/٧) رقم (٥٢٥٤).

(٢) ينظر: تحفة الأشراف (٥٤/١٢) رقم (١٦٥١٢).

(٣) البدر المنير (٥٣٥/١٨، ٥٣٦) رقم (١٦٦٩) .

(٤) ينظر : البدر المنير (٧٧/٣) رقم (٥٦) ، فضل الصلاة التي يتسوك لها على الصلاة التي لا يتسوك لها (١٦٠/٣)، خاتمة كتاب صلاة الجنائز (٤٣٥/١٣) ، (١٥/١٤) رقم (٩٠٤) ، (٧٨/١٤) رقم (٩١٥) ، (٦٥٩/١٤) رقم (١٠٣٧) ، (٩٢/٢١) رقم (٢٠٨٩) ، (٩٥/٢١) رقم (٢٠٩٠).

## ثانياً: أوهام تتعلق في تصحيحه وتحريفه.

أكثر ما يقع التصحيح والتحريف في المتنون، وقد يقع في الأسماء التي في الأسانيد، فإن رواية الحديث كثيرون جداً، ويحصل الاتفاق بين بعض الأسماء وتتشابه أسماء آخرين، ولم يكن في كتابة كثير من المتقدمين ضبط بالنقط والشكل، فربما يحصل اشتباه بين هذه الأسماء، والسبب في وقوع التصحيح والإكثار منه إنما يحصل غالباً للأخذ من الصحف وبطون الكتب، دون تلق للحديث عن أستاذ من ذوي الاختصاص، لذلك حذر أئمة الحديث من الأخذ عن هذا شأنه.

إذا علمنا ذلك علمنا أن لا أحد يسلم من التصحيح والتحريف ومنهم ابن الملقن - رحمه الله، وكنت قد بينت حكم ابن الملقن فيما يتعلق بضبط الرواة ومنها: التصحيح والتحريف، وسأبين في هذا المقام أوهام ابن الملقن المتعلقة بالتصحيح والتحريف من خلال دراستي لكتاب البدر المنير وبحسب الأمثلة الآتية:

### ١. أوهام تتعلق بتصحيح الإسناد والكلام على الرواة.

**المثال الأول:** الحديث الذي رواه أبو داود<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن معاوية الجمحي، حدثنا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: « قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح في دبر كل صلاة، إذا قال: سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة، يدعو على أحياء من سليم؛ على رعل وذكوان وعصيّة ويؤمن من خلفه »<sup>(٢)</sup>.

(١) في سننه كتاب الصلاة، باب: القنوت في الصلوات (٦٨/٢) رقم (١٤٤٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، (٤/٤٧٥) رقم (٢٧٤٦)، وابن الجارود في المنتقى من

السنن، كتاب الصلاة، باب: صفة صلاة رسول الله ﷺ (٦٠/١) رقم (١٩٨). والحديث

حسنه الشيخ الألباني في مشكاة المصابيح (٤٠٣/١)، وإرواء الغليل (١٦٣/٢)، وصحيح

أبي داود (١٨٧/٥).

قال ابن الملقن: « وثابت هذا هو الأودي الأحول الثقة »<sup>(١)</sup>.

كذا قال ابن الملقن، والصواب أنه ثابت بن يزيد الأحول البصري، والظاهر أن بصره انتقل إلى الاسم الذي بعده، فثابت الأودي ذكره الحافظ المزي في « تهذيب الكمال » بعد ترجمة ثابت بن يزيد الأودي تمييزاً<sup>(٢)</sup>.

**المثال الثاني:** حديث عائشة – ﷺ – أن رسول الله ﷺ قال: « تزوجوا النساء فإنهن يؤتینکم بالمال »<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الملقن: « رواه أبو داود في « مراسيله »<sup>(٤)</sup> عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة أن النبي ﷺ قال: انكحوا النساء فإنهن يأتينكم بالمال »<sup>(٥)</sup>.

كذا قال ابن الملقن وهو خطأ، والصواب أن أبا داود رواه في « مراسيله »<sup>(٦)</sup> عن الربيع بن نافع، عن حماد به. وقد ذكر المزي في « تحفة الأشراف »<sup>(٧)</sup> قبل هذا الحديث حديث « أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة وأمره أن يأخذ البكر والشارف وذا العيب، وإياك وحرزات أنفسهم »، ثم قال: رواه أبو داود في « المراسيل » عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة؛ فلعل نظر ابن الملقن انتقل من هذا الإسناد إلى هذا، والله أعلم.

(١) البدر المنير (٢٧٦/٨) رقم (٣٨٥).

(٢) ينظر: تهذيب الكمال (٣٨٣/٤، ٣٨٥).

(٣) أخرجه أبو داود في مراسيله، كتاب الطهارة، باب: في النكاح (١٨٠/١) رقم (٢٠٣).

(٤) ينظر: المصدر نفسه.

(٥) البدر المنير (٤٩٤/١٨) رقم (١٦٥٢).

(٦) كتاب الطهارة، باب: في النكاح (١٨٠/١) رقم (٢٠٣).

(٧) (٢٩٥/١٣) رقم (١٩٠٣٢).

**المثال الثالث : حديثه ﷺ: « من عزى مصاباً فله مثل أجره »<sup>(١)</sup>.**

قال ابن الملقن: « هذا الحديث رواه الترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> ، وابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> من حديث علي بن عاصم: حدثنا والله محمد بن سوقة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله بن مسعود...»<sup>(٤)</sup>.

والذي يبدو: أن ابن الملقن صحّف في لفظة: والله، يدل على ذلك لفظ الحديث في سنن ابن ماجه فإنه من دون لفظ الجلالة، ونحو هذا التصحيف مواضع أخر تعد من أوهام ابن الملقن في البدر المنير لا مجال للتمثيل لها طلباً للاختصار<sup>(٥)</sup>.

## ٢. أوهام ابن الملقن التي تتعلق بالمتن.

قال ابن الملقن: «أخرجه الشيخان<sup>(٦)</sup> من حديث ميمونة رضي الله عنها: أدنيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين أو ثلاثاً، ثم أدخل يده في الإناء، ثم أفرغ به على فرجه وغسله بشماله، ثم ضرب بشماله الأرض فدلكتها دلكاً شديداً، ثم توضأ وضوءه

- 
- (١) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الجنائز ، باب : ما جاء في أجر من عزى مصاباً (٣٧٧/٣) رقم (١٠٧٣)، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم ، وروى بعضهم، عن محمد بن سوقة بهذا الإسناد مثله موقوفاً، ولم يرفعه، ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث تقموا عليه ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الجنائز ، باب : ما جاء في ثواب من عزى مصاباً (٥١١/١) رقم (١٦٠٢). والحديث ضعفه الشيخ الألباني في كتابه : ضعيف سنن الترمذي (١٢٠/١)، وإرواء الغليل (٢١٧/٣) رقم (٧٦٥) ، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٨٢١/١) رقم (٥٦٩٦).
- (٢) أبواب الجنائز ، باب : ما جاء في أجر من عزى مصاباً (٣٧٧/٣) رقم (١٠٧٣).
- (٣) كتاب الجنائز ، باب : ما جاء في ثواب من عزى مصاباً (٥١١/١) رقم (١٦٠٢)
- (٤) البدر المنير (٣٣٤/١٣، ٣٣٥) رقم (٨٧٤).
- (٥) ينظر : المصدر نفسه (١٣٧/٥، ١٣٨) رقم (١٦٨)، (٢٤١/٥) رقم (١٨٥)، (٤٤٧/٦) رقم (٣١٥).
- (٦) البخاري في صحيحه ، كتاب الغسل ، باب : الوضوء قبل الغسل (٥٩/١) رقم (٢٤٩)، ومسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب : صفة غسل الجنابة (٢٥٤/١) رقم (٣١٧).

للصلاة، ثم أفرغ على رأسه ثلاث (حفيات)<sup>(١)</sup> ملء كفه، ثم غسل سائر جسده، ثم تتحى عن مقامه ذلك فغسل رجليه، ثم أتيت به بالمنديل فرده»<sup>(٢)</sup>.

والذي ظهر: أن ابن الملقن قد توهم، وصحّف في متن الحديث في لفظة: (حفيات)، فالأصل: (حففات)، وهذا ما ورد في صحيح مسلم وكتب الحديث الأخرى، ولم أجد لفظة: (حفيات)، إلا في المعجم الأوسط للطبراني<sup>(٣)</sup> من حديث عائشة.

ونحو هذا المثال أمثلة أخرى<sup>(٤)</sup>، توهم فيها ابن الملقن فصحف في متن الحديث، لا مجال للتمثيل لها تجنباً للإطالة .

سنة لللل لللل

(١) في الأصل حففات ، وهذا ثبت في صحيح مسلم (٢٥٤/١) رقم (٣١٧).

(٢) البدر المنير (١٧٤/٥) رقم (١٧٥).

(٣) (٣٤٠/٧) رقم (٧٦٦٩).

(٤) ينظر : البدر المنير (٤٥/٩) رقم (٤٤٠)، (٢١٩/١٤) رقم (٩٤٣).



**الخاتمة**

**النتائج والتوصيات**

## الخاتمة النتائج والتوصيات

بحمد الله سبحانه وتعالى ومعاونته ومنته انتهيت من موضوعي ( منهج الحافظ ابن الملقن في نقد المرويات من خلال كتابه البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير دراسة وصفية ) فيمكنني أن أوجز أهم ما توصلت إليه من نتائج:

١. احتل الإمام ابن الملقن \_ رحمه الله \_ مكاناً بارزاً بين علماء عصره، وأهل زمانه ووقته، بحيث إنه كان يذكر مع الكبار منهم، أمثال: العراقي، والبلقيني، وغيرهما من أعيان زمانه.

٢. يعدُّ كتاب "البدر المنير" من أكبر الكتب المصنفة في فن التخرّيج، إن لم يكن أكبرها.

٣. من منهجه في تخريج الأحاديث وعزوها إلى مصادرها أنه يبدأ بحصر الأحاديث والآثار وتحديدها، وإدراجها تحت كل باب من أبواب كتاب الرافعي، ثم يبدأ بعد ذلك بالكلام على هذه الأحاديث بحسب ترتيبها عند الرافعي، فإذا فرغ من الكلام على الأحاديث شرع في الكلام على الآثار، وهكذا في جميع الكتاب.

٤. إذا كان الحديث أو الأثر في صحيح الإمامين: البخاري، ومسلم، أو أحدهما يكتفي بعزوه إليهما، أو أحدهما، ولا يعرج على من رواه غيرهما من باقي أصحاب الكتب الستة، والمسانيد، والصحاح وغيرها من كتب الحديث؛ لأنه لا فائدة من الإطالة بذلك إلا إذا كانت الضرورة تدعو إلى ذلك؛ كزيادة عند غيرهما، أو كانت الحاجة تدعو إلى توضيح هذه الزيادة، وما أشبه ذلك من فوائد وعوائد.

٥. يصدر حكمه على الحديث، بالصحة، أو الحسن، أو الضعف، أو الغرابة، أو غير ذلك من الأحكام، وقد يترك ذلك، وهو قليل، ثم يشرع في تفصيل الحكم الذي أجمله، مستعرضاً طرق الحديث، ورواياته المختلفة، وهو في حكمه على الحديث لا يعتمد على مجرد رأيه واجتهاده .

٦. يوظّف آراء غيره من العلماء في تصحيح الأحاديث أو إعلالها، أو توثيق راوٍ، أو جرحه. بسرده أقوال من يؤيده أو بنقده أقوال المعارضين لما قرره.
٧. يبيّن الاختلاف الواقع في روايات الحديث من خلال تعقباته على أئمة الحديث، وفي أحيان أخرى يبين الاختلاف من غير تعقب، مع بيان أن الاختلاف قاذح أم لا.
٨. سلك في إيراد طرق الحديث منهجاً موسعاً، فقد حاول استقصاء طرق الحديث، واستيعاب أكبر قدر منها، ولا سيما ما لم يكن منها قد خُرِّج في الصحيحين، وفي كثير من الأحيان لا يحكم على الحديث قبل سرده لطرقه.
٩. سلك في عزوه إلى ابن خزيمة، وابن حبان مسلك التصحيح لما أخرجاه.
١٠. يحكم على الحديث الذي لا يعرف من أخرجه ولا يعلم من رواه بأنه غريب، ويطلق أحياناً لفظ الغريب على الحديث الشديد الضعف سواء أكان ضعفه في سنده أم في متنه.
١١. كلامه على الإسناد ليس مقصوراً على بيان حال الراوي من القوة، أو الضعف، بل نجد اهتمامه يتعدى إلى ابعاد من ذلك؛ فقد يترجم لصحابي الحديث ولا سيما من كان منهم قد اختلفَ في اسمه أو كنيته، أو ذكر مبهماً فيحاول الكشف عنه، أو من ذكر بكنيته ولم يعرف اسمه ونحو ذلك، أما بقية رواة الإسناد، فإنه يهتم بالترجمة لهم، وينقل أقوال العلماء فيهم، وإذا كان الواحد منهم ممن اختلفَ فيه جرحاً وتعديلاً فيحاول التوصل فيه إلى نتيجة، ولا سيما إذا كان ذلك الراوي يتوقف عليه بيان درجة الحديث صحةً وضعفاً.
١٢. يحكم على اتصال الإسناد من خلال تعقيباته على أقوال الأئمة، ويعول كثيراً في إثبات اتصال الإسناد من عدمه على تحقق السماع، ويعتمد على المعاصرة لإثبات اتصال الإسناد، وهذا هو مذهب الإمام مسلم.
١٣. المرسل عند ابن الملقن: هو ما رواه التابعي – صغيراً كان أم كبيراً – عن النبي

١٤. ينبه على الجهالة في الإسناد من خلال جهالة العين أو الوجدان مع نقل أقوال العلماء ما بين مثبت لجهالة هذا الراوي، ومن ينفي الجهالة عنه.
١٥. الرواة الذين اختلف في أمرهم جرحاً وتعديلاً، وقبولاً ورداً وهم مع ذلك ممن يتكرر ذكرهم في أثناء الكتاب، فإنه يعقد للواحد منهم فصلاً خاصاً، فيبحث أمره، ويجمع الأقوال فيه، ويمحصها، ثم يخرج بنتيجة عن هذا الراوي، إما بقبوله، أو رده، أو غير ذلك، وإنما فعل ذلك: لأجل إذا تكرر ذكر أحدهم في الكتاب فإنه يحيل على ذلك الموضوع الذي فيه الكلام، وقد فعل ذلك في عدة تراجم من كتابه: منهم « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » و« ابن إسحاق »، و« إسماعيل بن عياش » وغير هؤلاء.
١٦. يعقب على أقوال العلماء في توثيق راوٍ معين أو جرحه، ثم يعزز ما قرره بأقوال أئمة الحديث في الجرح والتعديل، وفي أحيان أخرى ينقل أقوال العلماء في الجرح والتعديل دون أن يعقب عليها، تاركاً الحكم للقارئ، وفي هذا شحذ لهمم القارئ وإيثار للخفي على الجلي.
١٧. يذكر المختلطين في كتابه، ويعقد لكل واحد منهم فصلاً خاصاً في ذلك، مبيناً أقوال أهل الفن في هذا المجال، ثم يحيل ما بعده عليه إذا تكرر ذكر المختلط في كتابه.
١٨. ينقد بعض العلماء، لتصحيحهم رواية الحديث، ولا يقتصر تنبيه ابن الملقن على التصحيح بل نراه ينبه على تحريف النسخ.
١٩. الترجيح عند تعارض الوصل والإرسال أو الوقف والرفع لا يندرج عند ابن الملقن تحت قاعدة كلية. لكن يختلف الحال بحسب المرجحات والقرائن، فتارة يرجح الرواية المرسلة، وتارة يرجح الرواية الموصولة على حسب القرائن التي تحف تلك الرواية، وتارة يكتفي بنقل أقوال العلماء ولا يرجح.
٢٠. في الغالب تكون تعقباته على الآخرين تتعلق بالإسناد والحكم على الرواة، أو تتعلق بالمتن وصحة الحديث وضعفه عموماً، وقد يوافق غيره فيها.
٢١. هناك العديد من الكتب التي شاركت ابن الملقن في الموضوع نفسه تخريج

أحاديث الرافعي.

٢٢. هناك أكثر من اختصار لكتاب « البدر المنير »، وقد زاد من أهمية تلك المختصرات أن اثنان منها من تأليف ابن الملقن نفسه.
٢٣. أوصي بالاهتمام بتراث هذا العلم الجهد، وتحقيق ما لم يحقق من مؤلفاته.
٢٤. جمع الفوائد الحديثية والدقائق الإسنادية من كتاب " البدر المنير " .
٢٥. عمل موسوعة للأحاديث التي خرجها، وحكم عليها من جميع كتبه، وكذلك الرواة الذين تكلم عليهم ابن الملقن جرحاً وتعديلاً من جميع كتبه.



# ثبت المصادر والمراجع

## ثبته المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم

١. آداب الشافعي ومناقبه، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، حققه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.
٢. الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، حققه: د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط/١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
٣. أحاديث الشيوخ الثقات (المشيخة الكبرى)، لمحمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري الكعبي، أبي بكر، المعروف بقاضي المارستان (ت: ٥٣٥هـ)، حققه: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٢٢ هـ.
٤. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
٥. أحكام الجنائز، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، ط/٤، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
٦. الأحكام الشرعية الكبرى، لعبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الإشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: ٥٨١هـ)، حققه: أبي عبد الله حسين بن عكاشة، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط/١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
٧. الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، لأبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن أبي عبد الله الأزدي الإشبيلي (ت: ٥٨٢هـ)، حققه: حمدي السلفي، وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.

٨. أحوال الرجال، لإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبي إسحاق (ت: ٢٥٩هـ)، حققه: عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث اكاامي، فيصل آباد، باكستان.
٩. أخبار القضاة، لأبي بكر محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي البغدادي، الملقب ب" وكيع " (ت: ٣٠٦هـ)، حققه: عبد العزيز مصطفى المراغي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط/١، ١٣٦٦هـ / ١٩٤٧م.
١٠. الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة/٣، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩م.
١١. الأذكياء، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، مكتبة الغزالي.
١٢. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥م.
١٣. أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، حققه: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨م.
١٤. أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية، لبدر بن محمد بن محسن العماش، الأستاذ المساعد بكلية الحديث، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج/ ١٧، عدد/ ٣٣ ربيع الأول ١٤٢٦ هـ.
١٥. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٥ هـ.

١٦. إصلاح غلط المحدثين، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، حققه: د. محمد علي عبد الكريم الرديني، دار المأمون للتراث، دمشق، ط/١، ١٤٠٧هـ.
١٧. إصلاح المنطق، لابن السكيت، أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (ت: ٢٤٤هـ)، حققه: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، ط/١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
١٨. الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط/١٥، ٢٠٠٢ م.
١٩. الاقتراح في بيان الاصطلاح، لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٠. ألفية السيوطي في علم الحديث، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية. ضبط النص والحواشي، من عمل: د ماهر ياسين الفحل وليست من نص المطبوع.
٢١. الأم، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠ م.
٢٢. الإمام علي بن المديني ومنهجه في نقد الرجال، لإكرام الله إمداد الحق، وأصل الكتاب رسالة علمية حصل بها المؤلف على درجة الماجستير من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، بإشراف د. عويد بن عياد المطرفي، دار البشائر الإسلامية.
٢٣. الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب المشهور بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٣هـ)، حققه: سعد بن عبد الله آل حميد، دار المحقق للنشر والتوزيع.
٢٤. إنباء الغمر بأبناء العمر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: د. حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩ م.

٢٥. الأنساب، لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبي سعد (ت: ٥٦٢هـ)، حققه: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط/١، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٢ م.
٢٦. الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، حققه: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/٢.
٢٧. البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، حققه: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
٢٨. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.
٢٩. البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير، لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: مجموعة علماء، دار العاصمة، ط/١، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩ م.
٣٠. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: د. مصطفى أبي الغيط، وعبد الله بن سليمان، وياسر بن كمال، دار الهجرة، الرياض، السعودية، ط/١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤ م.
٣١. البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، حققه: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط/١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
٣٢. بغية الطلب في تاريخ حلب، لعمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم (ت: ٦٦٠هـ)، حققه: د. سهيل زكار، دار الفكر.
٣٣. بغية الملتبس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبي جعفر الضبي (ت: ٥٩٩هـ)، دار الكاتب العربي، القاهرة، ١٩٦٧ م.

٣٤. البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ)، دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
٣٥. بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبي الحسن ابن القطان (ت: ٦٢٨هـ)، حققه: د. الحسين آية سعيد، دار طيبة، الرياض، ط/١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٣٦. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبي الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، حققه: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
٣٧. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، حققه: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط/١، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
٣٨. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، حققه: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
٣٩. تاريخ إربل، المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (ت: ٦٣٧هـ)، حققه: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق ١٩٨٠ م.
٤٠. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/٢، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
٤١. التاريخ الأوسط، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، مكتبة دار التراث، حلب، القاهرة، ط/١، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م.

٤٢. تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، حققه: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط/١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢ م.
٤٣. تاريخ بغداد وذيوله، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، حققه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٧هـ.
٤٤. تاريخ جرجان، لأبي القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (ت: ٤٢٧هـ)، حققه: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، عالم الكتب، بيروت، ط/٤، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م.
٤٥. تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، حققه: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ / ١٩٩٥ م.
٤٦. التاريخ الكبير، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.
٤٧. تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المكتب الإسلامي، مؤسسة الإشراف، ط/٢، مزينة ومنقحة ١٤١٩هـ / ١٩٩٩ م.
٤٨. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، لجمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت: ٧٤٢هـ)، حققه: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط/٢، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م.
٤٩. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج (على ترتيب المنهاج للنووي)، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، ط/١، ١٤٠٦هـ.
٥٠. تخريج أحاديث الرافعي، للقاضي أبي عمر، عز الدين بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، المصري الشافعي (ت: ٧٦٧هـ)، حققه: د. عبد الله كريم عليوي

الناصري، و د. عبد الرحمن مركب داود العيساوي، وأصل الكتاب أطروحة دكتوراه من كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، ٢٠٠٤م.

٥١. تحفة المودود بأحكام المولود، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، حققه: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ط/١، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م.

٥٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

٥٣. تذكرة الحفاظ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.

٥٤. التذكرة في علوم الحديث، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، قدم لها وضبط نصها وعلق عليها: علي حسن عبد الحميد، دار عمّار، عمّان، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

٥٥. تصحيقات المحدثين، لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد بن إسماعيل العسكري (ت: ٣٨٢هـ)، حققه: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، ط/١، ١٤٠٢ هـ.

٥٦. التحقيق في أحاديث الخلاف، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، حققه: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٥ هـ.

٥٧. تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط/١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦م.

٥٨. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، حققه: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٥٩. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لمحمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبي بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، حققه: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

٦٠. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، حققه: عبد الرحمن محمد عثمان، ومحمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط/١، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
٦١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، النشر: دار الكتب العلمية، ط/١، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م.
٦٢. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، حققه: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ١٣٨٧هـ.
٦٣. التمييز، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، حققه: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، المربع، السعودية، ط/٣، ١٤١٠ هـ.
٦٤. تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
٦٥. تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط/١، ١٣٢٦هـ.
٦٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المـزي (ت: ٧٤٢هـ)، حققه: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠م.
٦٧. تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (ت: ٣٧٠هـ)، حققه: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/١، ٢٠٠١م.
٦٨. التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٣٧٠هـ)، حققه: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/١، ٢٠٠١م.

- ١٩٠٢هـ)، حققه: عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، مكتبة أضواء السلف، ط/١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
٦٩. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، بإشراف خالد الرباط، وجمعة فتحي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط/١، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨ م.
٧٠. تيسير مصطلح الحديث، لأبي حفص محمود بن أحمد بن محمود طحان النعيمي، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة: العاشرة ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤ م.
٧١. الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط/١، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م.
٧٢. جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، حققه: عبد القادر الأرنبوط، و بشير عيون، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، ط/١.
٧٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه ( صحيح البخاري)، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، حققه: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط/١، ١٤٢٢هـ.
٧٤. الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/١، ١٢٧١ هـ / ١٩٥٢ م.
٧٥. جمهرة أنساب العرب، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، حققه: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

٧٦. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت: ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية.
٧٧. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، حققه: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
٧٨. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، حققه: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، مصر، ط/١، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م.
٧٩. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، السعادة، مصر ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
٨٠. خلاصة البدر المنير، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: الأستاذ حمدي السلفي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م.
٨١. خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، لحاتم بن عارف بن ناصر الشريف العوني، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، ط/١، ١٤٢١ هـ.
٨٢. دراسات في منهج النقد عند المحدثين، لمحمد علي قاسم العمري، دار النفائس، الأردن.
٨٣. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: محمد عبد المعيد خان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط/٢، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م.
٨٤. الدليل الشافي على المنهل الصافي، لجمال الدين أبي المحاسن بن تغري بردي (ت: ٧٨٤هـ)، حققه: فهيم محمد شلتوت، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط/٢، ١٩٩٨ م.
٨٥. ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: عبد الفتاح أبي غدة، دار البشائر، بيروت، ط/٤، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.

٨٦. ذيل تذكرة الحفاظ، لشمس الدين أبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحسيني الدمشقي الشافعي (ت: ٧٦٥هـ)، دار الكتب العلمية، ط/١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
٨٧. ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، لمحمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبي الطيب المكي الحسني الفاسي (ت: ٨٣٢هـ)، حققه: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
٨٨. ذيل الدرر الكامنة، لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: د عدنان درويش، القاهرة ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
٨٩. ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، حققه: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية.
٩٠. رجال صحيح مسلم، لأحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبي بكر ابن منجويه (ت: ٤٢٨هـ)، حققه: عبد الله الليثي، دار المعرفة، بيروت، ط/١، ١٤٠٧.
٩١. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، حققه: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، ط/٦، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
٩٢. زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط/٢٧، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
٩٣. سبل السلام، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، دار الحديث.
٩٤. السلوك لمعرفة دول الملوك، لأحمد بن علي بن عبد القادر، أبي العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (ت: ٨٤٥هـ)، حققه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط/١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٩٥. سنن ابن ماجه، لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)،  
حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
٩٦. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن  
عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، حققه: محمد محيي الدين عبد الحميد،  
المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
٩٧. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي  
عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، حققه: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم  
عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي  
الحلي، مصر، ط/٢، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
٩٨. سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن  
النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق  
عليه: شعيب الارنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، وأحمد  
برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م.
٩٩. سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد  
الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، حققه: حسين سليم أسد  
الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤١٢ هـ -  
٢٠٠٠ م.
١٠٠. السنن الصغرى للنسائي (المجتبى)، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي  
الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، حققه: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات  
الإسلامية، حلب، ط/٢، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
١٠١. السنن الصغرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني،  
أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات  
الإسلامية، كراتشي. باكستان، ط/١، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م.
١٠٢. السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت:  
٣٠٣هـ)، حققه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/١، ١٤٢١ هـ  
/ ٢٠٠١ م.

١٠٣. السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجِردِي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٣، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.
١٠٤. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط/٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
١٠٥. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الحديث، القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
١٠٦. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبي الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط/١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
١٠٧. شرح التبصرة والتذكرة، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، حققه: د عبد اللطيف الهميم، د. ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
١٠٨. شرح علل الترمذي، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، حققه: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط/١، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
١٠٩. شرح النووي على مسلم، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/٢، ١٣٩٢ هـ.
١١٠. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، حققه: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط/٤، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

١١١. صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، حققه: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
١١٢. صحيح أبي داود - الأم، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط/١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
١١٣. صحيح الترغيب والترهيب، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط/٥.
١١٤. صحيح الجامع الصغير وزياداته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.
١١٥. الضعفاء الصغير، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، حققه: أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين، مكتبة ابن عباس، ط/١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥ م.
١١٦. الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، حققه: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
١١٧. الضعفاء لأبي زرعة الرازي في أجوبته على أسئلة البرذعي، لسعدي بن مهدي الهاشمي، وأصل الكتاب رسالة علمية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
١١٨. الضعفاء والمتروكون، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه: د. عبد الرحيم محمد القشوري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
١١٩. الضعفاء والمتروكون، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط/١، ١٣٩٦هـ.

١٢٠. الضعفاء والمتروكون، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، حققه: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٦هـ.
١٢١. ضعيف الجامع الصغير وزيادته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي.
١٢٢. ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طباعته والتعليق عليه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/١، ١٤١١ هـ/١٩٩١ م.
١٢٣. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، نشرات دار مكتبة الحياة، بيروت.
١٢٤. طبقات الأولياء، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: نور الدين شريبه من علماء الأزهر، مكتبة الخانجي، بالقاهرة، ط/٢، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
١٢٥. طبقات الحفاظ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٠٣هـ.
١٢٦. طبقات الحنابلة، لأبي الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت: ٥٢٦هـ)، حققه: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
١٢٧. طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ)، حققه: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط/١، ١٤٠٧ هـ.
١٢٨. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، حققه: د. محمود محمد الطناحي، و د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/٢، ١٤١٣هـ.

١٢٩. طبقات الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم  
الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، حققه: د. أحمد عمر هاشم، و د. محمد زينهم محمد  
عزب، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
١٣٠. الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري،  
البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، حققه: د. إحسان عباس، دار صادر،  
بيروت، ١/١، ١٩٦٨ م.
١٣١. طبقات المدلسين أو تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لأبي  
الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت:  
٨٥٢هـ)، حققه: د. عاصم بن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار، عمان،  
١/١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م.
١٣٢. طبقات المفسرين العشرين، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت:  
٩١١هـ)، حققه: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ١/١، ١٣٩٦هـ.
١٣٣. طبقات النسابين، لبكر بن عبد الله أبي زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان  
بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت: ١٤٢٩هـ)، دار الرشد، الرياض، ١/١،  
١٤٠٧هـ / ١٩٨٧ م.
١٣٤. عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي، لأبي بكر محمد بن عبد الله الاشبيلي  
المعروف بابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٣٥. العبر في خبر من غير، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن  
قائماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول،  
دار الكتب العلمية، بيروت.
١٣٦. علل الترمذي الكبير، لمحمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي،  
أبي عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، رتبته على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، حققه:  
صبحي السامرائي، وأبي المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب،  
مكتبة النهضة العربية، بيروت، ١/١، ١٤٠٩هـ.
١٣٧. العلل لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر  
التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، حققه: فريق من الباحثين

- بإشراف وعناية د سعد بن عبد الله الحميد، و خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط/١، ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م.
١٣٨. العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٥هـ)، حققه: د مهدي المخزومي، و د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
١٣٩. غاية السؤل في خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: عبد الله بحر الدين عبد الله، دار البشائر الإسلامية، بيروت، وأصل الكتاب: رسالة ماجستير نال بها المحقق الماجستير من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
١٤٠. غريب الحديث، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، حققه: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، وخرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م.
١٤١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبيابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ.
١٤٢. فتح الباقي على ألفية العراقي، لذكرياء بن محمد بن أحمد بن زكرياء الأنصاري السكني الازهري الشافعي (ت: ٩٢٥هـ)، اعتنى بتصحيحها: محمد بن الحسين العراقي الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٤٣. فتح العزيز بشرح الوجيز، لعبد الكريم بن محمد الرافي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر.
١٤٤. فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي الصنعاني (ت: ١٢٧٦هـ)، حققه: مجموعة بإشراف الشيخ علي العمران، دار عالم الفوائد، ط/١، ١٤٢٧ هـ.
١٤٥. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ١٤٥٠هـ)، دار الفكر.

- ٩٠٢هـ)، حققه: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط/١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
١٤٦. فتوح البلدان، لأحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري (ت: ٢٧٩هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت ١٩٨٨ م.
١٤٧. الفصل للوصل المدرج في النقل، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، حققه: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، ط/١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
١٤٨. الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط، الحديث النبوي وعلومه ورجاله، مؤسسة آل البيت، عمان، المجمع الملكي، ١٩٩١.
١٤٩. فهرس مخطوطات دار الكتب بطنطا، صنعه: د يوسف زيدان، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، ١٤٣٢هـ / ٢٠٠١م.
١٥٠. القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، حققه: مكتب حققه التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط/٨، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
١٥١. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
١٥٢. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط/١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
١٥٣. الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، حققه: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، وشارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبي سنة، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط/١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
١٥٤. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، مكتبة

- المتنى، بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية) ١٩٤١م.
١٥٥. الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، حققه: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
١٥٦. الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات، لبركات بن أحمد بن محمد الخطيب، أبي البركات، زين الدين ابن الكيال (ت: ٩٢٩هـ)، حققه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار المأمون، بيروت، ط/١، ١٩٨١م.
١٥٧. لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ، لمحمد بن محمد بن محمد، أبي الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلوي الأصفوني ثم المكي الشافعي (ت: ٨٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ط/١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
١٥٨. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط/٣، ١٤١٤هـ.
١٥٩. لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، لبنان، ط/٢، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.
١٦٠. المتكلمون في الرجال، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، حققه: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر، بيروت، ط/٤، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
١٦١. المجرحون من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، حققه: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط/١، ١٣٩٦هـ.
١٦٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، حققه: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

١٦٣. المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، الطبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي.
١٦٤. المحصول في علم الأصول، لفخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت: ٦٠٦هـ)، حققه: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة.
١٦٥. المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
١٦٦. مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، حققه: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط/٥، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
١٦٧. مختصر استدراك الحافظ الذهبي على أبي عبد الله الحاكم، لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: عبد الله بن حمد اللحيان، دار العاصمة، الرياض ١٤١١ هـ.
١٦٨. مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، حققه: روحية النحاس، ورياض عبد الحميد مراد، ومحمد مطيع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق، سوريا، ط/١٤٠٢، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٤ م.
١٦٩. مختصر خلافيات البيهقي، لأحمد بن فرح بن أحمد بن محمد بن فرح اللّخمي الإشبيلي، نزيل دمشق، أبي العباس، شهاب الدين الشافعي (ت: ٦٩٩هـ)، حققه: د. نياز عبد الكريم نياز عقل، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط/١٤١٧، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
١٧٠. المختلطون، لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلاني (ت: ٧٦١هـ)، حققه: د. رفعت فوزي عبد المطلب، وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط/١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
١٧١. المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط/١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.

١٧٢. المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، حققه: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الاسكندرية.
١٧٣. مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، لأبي محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان الياضي (ت: ٧٦٨هـ)، وضع حواشيه: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١/ط، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م.
١٧٤. المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، حققه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١/ط، ١٤٠٨ هـ.
١٧٥. المراسيل، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، حققه: شكر الله نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١/ط، ١٣٩٧ هـ.
١٧٦. مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، حققه: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١/ط، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م.
١٧٧. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، حققه: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١/ط، ١٤١١ هـ / ١٩٩٠ م.
١٧٨. المستصفي، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، حققه: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ١/ط، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
١٧٩. مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت: ٢٠٤هـ)، حققه: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ١/ط، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.

١٨٠. مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، حققه: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط/١، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
١٨١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، حققه: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، بإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط/١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
١٨٢. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ)، حققه: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط/١، ٢٠٠٩ م.
١٨٣. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٨٤. المسند، للشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق والنسخة المطبوعة في بلاد الهند: ١٤٠٠ هـ.
١٨٥. مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبي عبد الله، ولي الدين، التبريزي (ت: ٧٤١هـ)، حققه: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٣، ١٩٨٥ م.
١٨٦. مشيخة القزويني، لعمر بن علي بن عمر القزويني، أبي حفص، سراج الدين (ت: ٧٥٠هـ)، حققه: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، ط/١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.

١٨٧. مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت: ٨٤٠هـ)، حققه: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط/٢، ١٤٠٣ هـ.
١٨٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبي العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.
١٨٩. المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: ٢٣٥هـ)، حققه: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط/١، ١٤٠٩ هـ.
١٩٠. المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، حققه: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/٢، ١٤٠٣ هـ.
١٩١. معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية، حلب، ط/١، ١٣٥١ هـ / ١٩٣٢ م.
١٩٢. معجم ابن الأعرابي، لأبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (ت: ٣٤٠هـ)، حققه: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
١٩٣. المعجم الأوسط، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، حققه: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
١٩٤. معجم البلدان، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط/٢، ١٩٩٥ م.
١٩٥. معجم الشيخ، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، حققه: د. بشار عواد، ورائد يوسف العنبيكي، ومصطفى إسماعيل الأعظمي، دار الغرب الإسلامي، ط/١، ٢٠٠٤ م.

١٩٦. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، لعاتق بن غيث بن زوير البلادي الحربي (ت: ٢٠١٠م)، دار مكة، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
١٩٧. المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، حققه: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط/٢.
١٩٨. معجم لغة الفقهاء، لمحمد رواس قلجعي، وحامد صادق قنبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط/٢، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
١٩٩. المعجم المختص بالمحدثين، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
٢٠٠. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، حققه: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩م.
٢٠١. المعجم الوسيط، لإبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، دار الدعوة، القاهرة.
٢٠٢. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، نقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، حققه: د. نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، ودار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
٢٠٣. معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعية، لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ)، حققه: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط/١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م.
٢٠٤. معرفة السنن والآثار، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: عبد المعطي أمين قلجعي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط/١، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٢٠٥. معرفة الصحابة، المؤلف: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، حققه: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط/١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
٢٠٦. معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، حققه: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/٢، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م.
٢٠٧. المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، حققه: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ط/١، ١٤١٢ هـ.
٢٠٨. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: ٦٥٦هـ)، حققه: محيي الدين ديب مستو، وأحمد محمد السيد، ويوسف علي بديوي، ومحمود إبراهيم بزّال، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط/١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.
٢٠٩. مقدمة في أصول الحديث، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت: ١٠٥٢هـ)، حققه: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط/٢، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
٢١٠. المقنع في علوم الحديث، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر، السعودية، ط/١، ١٤١٣ هـ.
٢١١. المقنع في علوم الحديث، لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، حققه: جاويد أعظم عبد العظيم، رسالة مقدمة لنيل الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة، إشراف: أ. د أحمد محمد نور سيف، ١٤٠٣ هـ.
٢١٢. المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لتقي الدين، أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر بن أحمد بن محمد العراقي، الصريفيني، الحنبلي (ت: ٦٤١هـ)، حققه: خالد حيدر، دار الفكر ١٤١٤ هـ.

٢١٣. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، حققه: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط/١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
٢١٤. المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود (ت: ٣٠٧هـ)، حققه: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
٢١٥. من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان)، المؤلف: لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي، (ت: ٢٣٣هـ)، حققه: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
٢١٦. منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح، لأبي بكر كافي، وأصل الكتاب أطروحة ماجستير في الحديث وعلومه، من جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة الجزائر ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، بإشراف د. حمزة عبد الله المليباري، دار ابن حزم، بيروت، ط/١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٠ م.
٢١٧. منهج النقد عند المحدثين مقارناً بالمنهج الغربي، لأكرم ضياء العمري، دار إشبيلية، الرياض، ط/١، ١٤١٧ هـ.
٢١٨. منهج النقد عند المحدثين نشأته وتأريخه، لمحمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، المملكة العربية السعودية، ط/٣، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
٢١٩. منهج النقد في علوم الحديث، لنور الدين محمد عتر الحلبي، دار الفكر دمشق، سورية، الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
٢٢٠. المنهج النقدي عند المتقدمين من المحدثين وأثر تباين المنهج، لحسن فوزي حسن الصعيدي، وأصل الكتاب رسالة ماجستير، جامعة عين شمس، كلية التربية، قسم اللغة العربية والإسلامية، بإشراف د. محمد فؤاد شاكر، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.

٢٢١. المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، ليوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، حققه ووضع حواشيه: د. محمد أمين، تقديم: دكتور سعيد عبد الفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٢٢٢. الموطأ، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، حققه: د. محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، الإمارات، ط/١، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
٢٢٣. الموقظة في علم مصطلح الحديث، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، ط/٢، ١٤١٢ هـ.
٢٢٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، حققه: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط/١، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٣ م.
٢٢٥. ناسخ الحديث ومنسوخه، لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداد البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، حققه: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار، الزرقاء، ط/١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
٢٢٦. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ليوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبي المحاسن، جمال الدين (ت: ٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر.
٢٢٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط/١، ١٤٢٢ هـ.
٢٢٨. نصب الرية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، حققه: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، السعودية، ط/١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.

٢٢٩. النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، حققه: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط/١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
٢٣٠. النكت على مقدمة ابن الصلاح، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، حققه: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ط/١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
٢٣١. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، لأبي العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت: ٨٢١هـ)، حققه: إبراهيم الإبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط/٢، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
٢٣٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، حققه: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
٢٣٣. نهاية المطلب في دراية المذهب، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، حققه وصناعة الفهارس: أ. د عبد العظيم محمود الديب،: دار المنهاج، ط/١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
٢٣٤. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، حققه: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
٢٣٥. الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، لمحمد بن محمد بن سويلم أبي شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي.
٢٣٦. الوسيط في المذهب، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، حققه: أحمد محمود إبراهيم ، ومحمد محمد تامر، دار السلام، القاهرة، ط/١، ١٤١٧هـ.

٢٣٧. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، حققه: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

٢٣٨. اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، حققه: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط/١، ١٩٩٩م.



